مدخل

إلى أنـظمة الحُكم السّياسيّة

مدخل إلى
أنـظمة الحكم السياسيـة

المؤلف:

حمّود علي خير

اسم الكتاب: مدخل إلى أنظمة الحكم السياسية.

تأليف: حمود علي خير.

سنة الطباعة: 2018.

عدد النسخ: 1000 نسخة.

الترقيم الدولي: ISBN 978-9933-18-835-1.

جميع العمليات الفنية والطباعية تمت في:

دار مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع

يطلب الكتاب على العنوان التالي:

دار مؤسسة رسلان

للطباعة والنشر والتوزيع

سوريا ـ دمشق ـ جرمانا

هاتف: 0096311 5627060

هاتف:0096311 5637060

تلفاكس: 0096311 5632860

ص. ب: 259 جرمانا

darrislansyria@gmail.com

مقدمة

في ظلّ التّعدّي السّائد من قبل الإمبرياليّة العالميّة على سيادة الدّولة الوطنيّة، يأتي الاهتمام بدراسة شكل الدّولة ومؤسّساتها السّياسيّة والدّستوريّة مَطلباً وطنيّاً وإنسانيّاً وحَضاريّاً في الوقت الراهن، يجبُ أن يُشاركَ فيه كلّ مَن يحبّ وطنَه ويخاف على سيادته واستقراره. وبات الدّفاع عن سيادة الدّولة واحترام مؤسّساتها الشّرعيّة بعُرفِها القانونيّ السّياسيّ وفق مضامينها الاجتماعيّة والسّياسيّة والاقتصاديّة، أمر يَهمُّ أبناء المجتمع بشكل عام، وليس سَاسة المجتمع ونُخَبِهِ الثَّقافيّة والفكريّة فقط. وإن الفوضى الإعلاميّة التي تعرَّضتْ لها هيبة الدّولة الوطنيّة، على الصّعيد العالمي والإقليمي، وما ظهر من فوضى في المصطلحات التي استهدفت تشويه رمزيّة الدّولة ودورها الأساسي، في البناء والتّنمية، والأمن والأمان، والعدل ونشر العلوم، ورفع مستوى النَّاس في وعيهم وصحّتهم وحالتهم المعاشيّة، بات أمراً مُستغرباً.

لقد برز للعيان وبشكل فجٍّ، عناوين وأفكار حول دور الدّولة الوطنيّة، من استهدافٍ للتّسمية، ومن ثمّ استهداف للدّور والمؤسّسات فيها، فمنهم من طرح فكرة الدّولة غير الموحَّدة في مواجهة الدّولة الموحّدة، ومنهم من قدَّم الدّولة المرنة في مواجهة الدّولة الصّلبة، ومنهم من أشار إلى دولة الاقتصاد الحُرّ في مواجهة الدّولة الرّاعية المُخطَّطة تنمويّاً لصالح كلّ فئات الشّعب. هذه الطُّروحات والأفكار هي من إبداعات السّياسات الإمبرياليّة، موَجَّهَة ضدّ دول العالم النَّامي، (دول

إفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينيّة)، أو بمعنى أدقّ دول الجنوب أو الدّول الطّرفيّة، تلك التَّسمية التي بدأت تُعَمَّم في بحوث مفكري الاقتصاد والسّياسة.

وأمام السّياسات المُشرعِنة دوليّاً للمركز الإمبرياليّ الرَّأسماليّ على مقدرات الدّول الوطنيّة، لاستغلالها وإفقارها وجعلها تابعة، عمدت الإمبرياليّة العالميّة بعد انتهاء الحرب الباردة، وبعد أنْ شعرت أنّ ميزان القوّة والهيمنة أصبح مُتاحاً لها كما تريد، فانتهجت سياساتها التّسلُّطيّة عبر استغلالها لهيئات الأمم المتّحدة في شَرعَنة التَّدخُّل في الشُّؤون الدَّاخليّة للدّول، بحجّة نشر الدّيمقراطيّة ومحاربة الدّكتاتوريّات، ومحاربة أسلحة الدّمار الشّامل ومحاربة المُخدِّرات وغيرها من التّسميات التي هي بالأصل صنَّعتها وروَّجتها ووزّعتها على العالم من خلال تصنيعها لأدوات وعملاء لها، وأكبر مثال على ذلك تصنيعها الإرهاب وأدواته.

وقد مرّ مفهوم الدّولة بشكل عام عبر التّاريخ بتفسيرات عديدة ونماذج مُتباينة من الأنظمة الاقتصاديّة والسّياسيّة، فمن نموذج دولة الرّفاه والازدهار التي نادى بها (كينز)، إلى نموذج الدولة الاشتراكيّة والتي شكّلت منظومة واسعة بعد الحرب العالميّة الثَّانية، وصولاً إلى نموذج الدّول النّامية التي اختارت التّطوّر اللارأسمالي بهدف منح الدّولة دوراً أساسيّاً في صياغة السّياسات الاقتصاديّة والاجتماعيّة.

إذاً، الدّولة الوطنيّة عبّرت عن حاجات النَّاس وأغراضهم، وغدت ضرورة لتحقيق طموحاتهم ورغبتهم في إنشاء العقد الاجتماعي الضّمني فيما بينهم، لجعل نشاطات الدّولة وإنجازاتها مطلباً جماعيّاً للنَّاس. وبهذا أصبح دور الدّولة في

الوجود والتّطوّر أو الاضمحلال، مرهون برغبة النَّاس وحاجاتهم ضمن مجتمع الدّولة، وليس نتيجةً لرغبة خارجيّة تتمثّل بالمركز الإمبرياليّ الرّأسماليّ.

ونتيجة لمقتضيات الواقع، وتفهُّماً لإرادة النَّاس وحاجاتها، فإنّ المفكرين الاقتصاديين من أقطاب المدرسة الماركسيّة، الذين كانوا يؤمنون باضمحلال دور الدّولة، نراهم أمام ظروف الواقع يُصرّون على إعطاء دور كبير وأساسيّ لآليّة الدّولة في تدخّلها اللّازم في حياة النَّاس الاقتصاديّة والاجتماعيّة، وجعل هذا الدّور بارزاً ومهمّاً وقويّاً للوقوف في وجه طغيان الليبراليّة المتوحّشة، لا بل ذهب البعض منهم إلى اعتبار تشكُّل الدّولة وقوّتها نتيجة طبيعيّة لصراع الطّبقات، ووجودها أمر مهم وموضوعيّ في تطوّر المجتمعات.

ورغم الخلاف المبدئي بين أصحاب النظريّة الاشتراكيّة وأنصار الحريّة الاقتصاديّة، نرى توافقاً بينهما تجاه وجود الدّولة وحالتها الموضوعيّة، واعتبارها حالة ضروريّة لإدارة المجتمع. وهذا الرّأي المُتَّفق عليه بين أنصار النّظريّتين، يخالف بالمطلق رأي أنصار الليبراليّة الجديدة، التي تنادي بإنهاء دور الدّولة الوطنيّة. وهذا الرأي الذي يرغب فرضه الاتجاه الليبراليّ جاء بسبب تطوّر اقتصاديّات الدّول الرّأسماليّة بعقلها الإمبريالي وما رافقها من تأسيس للشّركات الاقتصاديّة العملاقة العابرة للدول. كلّ هذا أسّس لفكر سياسيّ جديد، نجح في فرض هيمنة جديدة لهذه الدّول الغنيّة، على مقدّرات الدّول الفقيرة، خاصّة بعد انهيار المنظومة الاشتراكية مع مطلع تسعينات القرن الماضي، ومغادرة مفهوم الدّولة الاشتراكيّة مسرح الحياة السّياسيّة في أوربا الشّرقيّة.

ومنذ مطلع التّسعينات زاد حجم الضّغط على واقع الدّولة الوطنيّة لجعلها تابعة لدول المركز الرَأسماليّ العالميّ، وإلّا لاقت الويلات وأصبحت عُرضةً للمؤامرات وفق ما تراه الدّول الإمبرياليّة متاحاً، من نزاعات مُسلّحة تحت مزاعم إثنيّة أو طائفيّة، أو لأسباب مُشرعَنة، تحت تسميات متعدّدة سبق الإشارة إليها.

فمنذ انتهاء الحرب الباردة بلغ عدد النّزاعات المُسلحة العشرات بسبب السّياسات الاستعماريّة الجَديدة التي تمّ تفجيرها لبيع السّلاح، واستغلال ثروات المجتمعات، وجعل هذه المجتمعات جماعات متقاتلة مع بعضها البعض، وبعيدة عن أي مظهر من مظاهر المدنيّة والتّقدّم.

ممّا تقدّم تبيّن أن مفهوم الدّولة الوطنية صاحَبَ وجود حالة القوّة المُسيطرة على كلّ مؤسّسات الدّولة من سياسيّة واقتصاديّة واجتماعيّة، ولطالما أنّ أغلب المجتمعات قد عاشت واقع دولة الرَّفاه والرّعاية في ظلّ مفاهيم التّنمية الاجتماعيّة والاقتصاديّة، والتي فسحت المجال لكلّ أبناء المجتمع لينالوا حقّهم في التّعليم والصّحّة والعدالة والأمن والأمان والمشاركة الفعليّة في الحياة السّياسيّة.

والشّيء المُلفت في هذه المجتمعات في الوقت الحاضر دعوتها إلى العودة إلى نظام الدّولة الوطنية، مع إضفاء لمسات جديدة على بنية هيكليّتها في الممارسة الدّيمقراطيّة والعلاقات الاجتماعيّة والاقتصاديّة، وفق حالة ظروف مناخات اليوم فيما يتعلّق بالتّغيُّرات الدّوليّة التي طرأت. لهذا، وانطلاقاً من واقع الظّروف الحاليّة التي تمرّ بها مجتمعات الدّول النّامية بشكل عام، نرى أنّ الدّور

الوظيفيّ بصورته الإيجابيّة الرّاعية لكلّ مناحي الحياة الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسّياسيّة، بات ضرورة لازمة في حياة النَّاس والدّول.

إنّ سياسة الغطرسة والاستغلال التي انتهجتها الدّول الرّأسماليّة في جعل الدّول الفقيرة تعيش حالات الفوضى والتّشتّت والعودة إلى مستنقع الجَهل والتّخلّف، ليسهل عليها السّيطرة والاستغلال، وتصبح هذه الدّول سهلة المنال كونها، للأسف، أصبحت تعيش حالات الارتباك الدّاخلي والخارجي، وفقدان الثّقة والأمان لدى شعوبها. لقد نجحت القوى الرّأسماليّة في ضرب كيان الدّولة الوطنيّة، وعملت على تفكيك مجتمعات هذه الدّول، والأمثلة عديدة ومتنوّعة في أنحاء العالم. وقد تلاقت مصالح الإمبرياليّة الأمريكيّة والأوربيّة مع مصالح الصّهيونيّة العالميّة في ضرب كيانات الدّول العربيّة، وساعدها في ذلك جهل وعمالة دول الخليج وتآمرها على نفسها وعلى الدّول العربيّة القويّة، مثل سوريّة ومصر والعراق. هذه الدّول (الاستعماريّة)، ذات التّاريخ العريق في الاستغلال والتّسلّط وحياكة المؤامرات على الدّول الفقيرة، التي عانت شعوبها كلّ أنواع القهر والظّلم والاستغلال، هاهي اليوم تعيدها هذه الدّول الاستعماريّة إلى الوراء لتعيش هذه الشّعوب حالات الاقتتال والجهل وإلغاء الآخر بطريقة بَشِعة ضمن مفاهيم عقل العشائريّة والقبليّة والطّائفيّة.

في هذا البحث سوف نلقي الضّوء على واقع أنظمة الحُكم السّياسيّة، من حيث واقع النشأة والتّكوين، وصولاً إلى حالة التّمايُز بين النُّظُم السّياسيّة للوقوف على خواص وميزات كلّ نظام سياسي، ونبيّن قدر الإمكان إيجابيّات وسلبيّات كلّ نظام، وبشكل مختصر، معتمدين بذلك على دراسة تجارب بعض الدّول، مسلّطين الضّوء بشكل خاصّ على نشاط السّلطة السّياسيّة. وعلى الرّغم من كثرة الدّراسات

السّياسيّة والاجتماعيّة والدّستوريّة التي استهدفت واقع الأنظمة السّياسيّة، وشخّصَتها ورصدت بشكل متتابع تاريخ تجارب الدّول والمجتمعات برؤية فلسفيّة سياسيّة بالغة الدّقّة في الدّراسة والتّحليل الموضوعي لتلك الأنظمة، إلّا أنّني أرى، وتجاوباً مع واقع الظّروف التي نمرُّ بها، من حالة ضياع سياسيّ وفكريّ، وعدم رضى عن واقع الحال، أن أقدّم لبنةً صغيرة في بناء كبير عُمره من عُمر الإنسان، وشيئاً من التّحليل العلميّ للأنظمة السّياسيّة.

إنّ الظّروف الحاليّة تفرض علينا أن ندرس بدقّة، واقع مشاكل الدّولة الوطنيّة، والأبعاد الدّاخليّة والخارجيّة لهذه المشاكل، عندها يبرز سؤال سهل، وقد يكون الأصعب، في الوقت الحاضر، ألا وهو: أين حدود الدّولة الوطنيّة في السّيادة والاستقلال؟ خاصّة بعد الخريف العربيّ الدّامي الذي حمل الخوف والرّعب وعدم الاستقرار، لا بل والذّلّ والغدر، وأفرز ظلاماً دامساً وجهلاً. هذا الواقع المؤلم والبائس يُحتِّم علينا الاجتهاد والتّفكير وإعادة النّظر في ترتيب الأولويّات التي يمكن لها أن تساهم في حماية الوطن وسيادته. وقد قمتُ بتقسيم الدّراسة إلى ثلاثة فصول، وكل فصل إلى ثلاثة أقسام، وفي نهاية كل فصل هناك خلاصة واستنتاج لِما كان قائماً في شكل الدّولة، ولِما تُستهدَف به الدّولة حاليّاً، وفق ما يلي:

الفصل الأوّل: أسس النّظام السّياسي لقيام الدّولة، وتمّ تقسيمه إلى ثلاثة أقسام، هي:

القسم الأوّل: أسس وميزات قيام الدّولة.

القسم الثّاني: السّلطة السّياسيّة وعدالة توزيع السّلطات.

القسم الثّالث: السّلطة التّنفيذيّة وإشكاليّات إسنادها.

الفصل الثّاني: مهام الدّولة من وجهة نظر المذاهب السّياسيّة، وتمّ تقسيمه إلى ثلاثة أقسام، هي:

القسم الأوّل: خصائص المذهب الفرديّ في الدّولة.

القسم الثّاني: خصائص المذهب الاشتراكيّ للدّولة.

القسم الثّالث: المذهب الجماعيّ (مفهوم تعاون يجمع الدّول بين عام وخاص).

الفصل الثّالث: إشكاليّة أنظمة الحُكم، وتمّ تقسيمه إلى ثلاثة أقسام، هي:

القسم الأوّل: نظام الحُكم المَلكيّ المُطلق والنّظام المَلكيّ الدّستوريّ.

القسم الثّاني: النّظام الجمهوري والنّظام البرلمانيّ.

القسم الثّالث: الدّولة من منظور المفهوم الدّيمقراطيّ.

وبناء على ما تقدّم، ومن خلال ما ستناقشه الدّراسة، يمكن القول أنّني وضعت أمام القارئ وثيقة تحليليّة لتعاريف ومضامين أنظمة الحُكم السّياسيّة بشكل عام، وتتضمّن أيضاً توضيح أسباب استهداف جسم الدّولة الوطنيّة من منظور استقرائي، لتشخيص حالات الحُكم في الأنظمة السّياسيّة. وقد اعتمدتُ منهج المقارنة بشكل تأشيري، ليس من منطلق كشف الأخطاء وتحديد النّظام الأفضل، بل لأُبيّن واقع كلّ نظام، والقارئ هو صاحب الحقّ في تحديد الأفضليّة. وقد

اعتمدتُ أسلوب البرهنة في بعض الأحيان كي تتكشّف الحقائق التي فيها شيء من الغموض في بعض الأنظمة السّياسيّة.

وإنّي إذ أضع هذا البحث بين يديّ القارئ، فكُلّي أمل في أن أكون قد قدّمت له معلومات جديدة ومفيدة، تُضافُ إلى بحوث وكتب مكتبتنا العربيّة، لتساهم في تطوير بنية العمل السّياسي والاجتماعي، من أجل مستقبلٍ أفضل لأجيالنا التي تستحقُّ منّا العمل والجّدّ والاحترام.

الفصل الأوّل

أُسس النّظام السّياسي لقيام الدّولة

مقدّمة الفصل:

المقصود بالنّظام السّياسي شكل الدّولة ونوع الحكومة، أمّا الدّولة فهي ظاهرة سياسيّة، ومن الصّعب أن نفصل بينها وبين السّياسة، ولهذا كثيراً ما كان يُعرَف علم السّياسة بعلم الدّولة. ومع اتّساع مجالات عمل السّلطة العامّة في المجتمع، التزاماً بتنفيذ حاجاته الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة، فقد وصلت مهمّة الدّولة إلى كل الميادين الحياتيّة والمعاشيّة للمواطن، وأصبح شكل النّظام السّياسي يُحدّده حالة تطوّر المؤسّسات السّياسيّة والدّستوريّة والتّنفيذيّة في واقع النّظام من حيث الشّكل والمهام.

وبهذا غدت مسألة التزام النّظام ورؤيته للحالة الاقتصاديّة والاجتماعيّة، تُحدّد طبيعته الفلسفيّة في السّياسة العامّة للدّولة، وتنعكس هذه الطّبيعة على وضوح هويّة النّظام السّياسي، وعلى فهمه الاستراتيجي في معالجة القضايا الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة التي تهمُّ حياة النَّاس. وهذا التّطوّر في حياة الدّولة أسقط المقولة التي كانت تنفرّد بأُحاديّة الفَهم القَانوني والدّستوري لطبيعة الدّولة، ليتعدّاه إلى أن المفهوم (مفهوم الدّولة)، أوسع وأشمل، كون طبيعة الدّولة أصبحت تعالج المفاهيم الاجتماعيّة والاقتصاديّة.

ممّا تقدّم نرى أنّ النّظام السّياسي في أيّ مجتمع يُبنى على أساس وجود الدّولة التي تُمثّل اندماج النَّاس وصهر علاقاتهم في كيان سياسيّ مُنظّم اسمه الدّولة، وهي (أي الدّولة)، تُعبِّر من خلال مؤسّساتها عن حالة تعاونهم ونُضج قراراتهم التي أهمّها اختيار شكل السّلطة السّياسيّة التي تمثّل أحد أضلع مثلّث قيام الدّولة، (الأرض، الشّعب، السّلطة السّياسيّة). فالنَّاس الذين اختاروا بعضهم البعض، ووجدوا في تعاونهم حالة حماية واطمئنان لهم، وكأنّهم بذلك قد اتّفقوا فيما بينهم بحالة عقد اجتماعي، رَسَمتْ ملامحه صورة تعاونهم، وضَبَط إيقاعه تراتبيّة العلاقات فيما بينهم.

وكلّ ذلك حفَّزهم لفهم الاختيار لشكل الدّولة التي كانت، بالنّسبة لهم، هي الصّورة الأرقى والأشمل لتطوّر العلاقات من حالة الجماعة إلى العشيرة وثمّ القبيلة، لتصل بهم حالة النّضج والتّطوّر إلى فهم طبيعة علاقات الدّولة ومؤسّساتها، التي تخلِّصهم من مظاهر العنف والظّلم الهمجي، وحالات تشتّت الأفراد عن بعضهم البعض.

وهكذا فقد رأت الجَماعة نفسَها في الأرض التي رغبت العيش عليها والبقاء فيها، واختارت فيما بينها حالة التّعاون والعلاقات النّاضجة الي منحتها رؤية التفكير والاختيار لهيئة مسؤولة حاكمة لهذه العَلاقات. ومن تلك الأفكار والعناوين وصلت إلى تحديد أسس تشكُّل الدّولة التي تستطيع أن تضطلع بمهامها الأساسيّة، من حماية، وعدل، وتقديم خدمات متنوّعة. وكلّ ذلك لا يأتي دفعة واحدة، بل الدّولة تمرّ بمراحل عديدة من خلال تنفيذ الدولة لمهامها ووظائفها الأساسيّة، في الأبعاد الدّاخليّة والخارجيّة بشكل عام.

القسم الأوّل

أُسس وميزات قيام الدّولة

اتّفق العلماء في العلوم السّياسيّة والاجتماعيّة على حقيقة علميّة تحدّد أنّ مقوّمات نشأة الدّولة وظهورها بشكل كامل، ثلاثة: وجود إقليم، سكّان يقطنون هذا الإقليم، سلطة سياسيّة، لكن هناك من اعتبرها شروطاً، وآخرون تصوّروها أركاناً أساسيّة، فيما اعتبرها فريق ثالث أُسساً مميّزة لقيام الدّولة، لكنّ الأقرب إلى التّصنيف العلمي هو تحديدها بعوامل أو أُسس تحدّد وجودها حقيقة استكمال شكل الدّولة بصيغتها العلميّة. وللوقوف على طبيعة هذه الشّروط أو الأُسس أو العوامل، يمكن تحديدها وتوضيحها وفق ما يلي:

أوّلاً_ الشرط الأوّل: وجود الشّعب أو السّكان:

وهذا العنوان له معانيه ودلالاته السّياسيّة والاجتماعيّة والتّاريخيّة، وفيه من التّفصيلات المتنوّعة والمتعدّدة والمعقّدة ما لا تدركه السّياسة وعلاقاتها في بعض الأحيان.

فالشّعب مجموعة من الأفراد، تعرّفوا على بعضهم البعض، وتوافقوا، برغبتهم، على العيش سويّة في بقعة جغرافيّة واضحة بالنّسبة لهم، وقد جمعتهم مع بعضهم علاقات وروابط، فرَضَت فيما بينهم تحقيق حالة من الانسجام نتيجة لتقارب المصالح وتعدّد عوامل الارتباط واللّقاء.

وبطبيعة الحال، قد يكون هؤلاء الأفراد الذين يمثلون كلمة الشّعب أو السّكان، هم اختاروا مكان لإقامتهم برغبتهم، أو أنّهم تواجدوا في المكان الذي رغبوا الإقامة فيه سكناً بقوّتهم، أو قد تكون الظّروف والأقدار هي من فرضت وجودهم في مكان لم يختاروه برغبتهم، ولكنّ مشيئة ظروفهم أوصلتهم إلى هذا المكان. ويمكن أن نسوق مثالاً على ذلك هو هجرة الأوربيين إلى أمريكا الشّماليّة والجنوبيّة، وقد كانت هجرتهم من دول أوربيّة متعدّدة، ولكنّ حالة اللّقاء والتّعاون فيما بينهم، جاءت من خلال أنّهم أوربيين وينتمون إلى قارّة واحدة ولون واحد، واستطاعوا فرض وجودهم وإقامة دولتهم الحاليّة الولايات المتّحدة الأمريكيّة.

والشّيء الآخر الذي يجب الإشارة إليه هو عدد السّكان، والذي لا يمثّل شرطاً لقيام الدّولة، فقد يكون العدد المتواجد بضعة آلاف، كما هو حاصل في دولة قَطَر، وقد يكون بمئات الملايين كما هو الحال في دولة الصّين.

وبالعودة إلى كلمتيّ الشّعب والسّكّان، للوقوف على الفرق بينهما، لِما لذلك من معاني سياسيّة وفروق بين الكلمتين، نجد أنّ كلمة الشّعب لها دلالة الهويّة والجنسيّة، والعديد من علاقات الرّوابط التي تعود إلى طبيعة النَّاس ولغتهم وجنسيّتهم ونَسَبهم وحَسَبهم وعاداتهم، وهي بذلك تُشكِّل أوثق العَلاقات بين النَّاس، وهم بذلك يمثّلون أيضاً جنسيّة الدّولة ورعاياها الأصليين.

أمّا السّكان فيمثلون كلّ القَاطنين على هذه الأرض، أو على هذا الإقليم، من مواطنين أصليين وأجانب وافدين إليها.

ولهذا فإنّ مفهوم الشّعب أصحّ وأبلغ من النّاحية الجنسيّة والهويّة، لأنّه، وكما أسلفنا، هؤلاء الأفراد يعيشون عيشة دائمة، وتجمعهم روابط متعدّدة وقويّة تجعل منهم وحدة سياسيّة متماسكة. وقد تكون هذه الرّوابط تاريخيّة أو قوميّة أو لغويّة، أو أنّهم اتّفقوا على أهداف ومصالح مشتركة جمعت بينهم رؤية واحدة للعيش والاتّفاق، حتى ولو كانت كلّ هذه الرّوابط موجودة، أو موجود قسم منها فقط، فهذا لا يهمّ، المُهم أنّهم التقوا واتّفقوا على العيش معاً فوق أرض واحدة مُحدَّدة المعالِم.

إذاً، مفهوم الشّعب هو الأصحّ في شروط قيام الدّولة، لأنّه هو الذي يحدّد هُوِّيّتها الحقيقيّة، وهذا يقودنا إلى مسألة في غاية الحساسيّة، هي: هل انتماء هذا الشّعب إلى سلالة بشريّة واحدة شرط ضروري لقيام الدّولة؟ بالطبع لا، وخاصّة في حالتنا المُعاصرة، إذ ليس هناك، على الإطلاق، شعب ينتمي إلى سُلالة واحدة، وذلك بسبب حالات الانزياح الدّيموغرافي التي تحدث باستمرار، وبسبب ظروف الهجرات التّاريخيّة، وحروب الإبادة العرقيّة، وغزوات المحتلين والمستعمِرين التي فرضت حالات ديموغرافيّة متبدّلة بين الشّعوب على الأرض الواحدة، حيث سقطت هذه الفكرة، ولو أن الشّعوب متباينة في درجة ونسبة الاختلاط مع غيرها من الشّعوب الأخرى.

كما أنّ الواقع يبيّن لنا من خلال مشاهدة تكوين ونشوء بعض الدّول التي لها مكانتها الدّوليّة والعالميّة، أنّه ليس بالضرورة أن يتكلّم الشّعب لغة واحدة، فهناك دول يتكلّم شعبها عدّة لغات كما هو الحال في الولايات المتحدة، وسويسرا، والهند وغيرها، ولكن يُفرض على الدّولة أن تعتمد لغة رئيسيّة للعمل السّياسي والدّبلوماسي في علاقاتها الخارجيّة، وعلاقاتها الرّسميّة الدّاخليّة.

والشّيء المهم الواجب التّنويه إليه في هذا السّياق هو: تطابق مقوّمات الشّعب في بعض الأحيان مع مقوّمات الأمّة، حيث تغدو في منظومة واحدة، أو على العكس من ذلك، إذ يوجد تباين بين مقومات الأمّة والدّولة. وفي كلتا الحالتين لا يؤثّر ذلك على انتماء الشّعب لهذه الدّولة التي كان قد سعى وأكّد على أواصر العلاقة الأخويّة والمصيريّة والرّغبة الأكيدة في العيش المشترك فيها، بغضّ النّظر عن وجود التبايُن في الانتماء إلى عدّة قوميّات أو أُمم.

فمثلاً، هناك توافق بين مقوّمات الأمّة والشّعب في دولة واحدة، كما هو الحال في فرنسا وألمانيا، وهناك، على العكس من ذلك، تبايُن في انتماء الشّعب إلى عدّة قوميّات أو أُمم كما هو الحال في النّمسا، في تركيا، في روسيا، في الهند، في الولايات المتّحدة الأمريكيّة، وغيرها الكثير من الدّول.

وقد نجد شعباً ينتمي إلى أمّة واحدة، ولكنّه موزّع في عدّة دول، وهو ينتمي إلى أمّة واحدة، إذ أنّ الظّروف السّياسيّة فرضت عليه ذلك، كما حصل للشّعب العربي الذي تمّ توزيعه وتشتيته في أقطار متعدّدة، فبعد أنْ كان يعيش في ظلّ دولة واحدة، أو كيان واحد، أصبح الآن، وكما نرى، موزّعاً في عدّة دول ودويلات وإمارات ومشيخات، رغم كلّ عوامل اللقاء، ورغم الرّوابط المشتركة المتينة، التي فرّقتها الدّول الاستعماريّة تحقيقاً لمصالحها وأطماعها في استغلال الوطن العربيّ.

ممّا تقدّم نرى أهميّة عنصر أو مقوّم الشّعب في نشوء الدّولة، ولهذا اعتُبر الشّرط الأساسي والرئيس في أقامتها، في حين أنّ الأمّة ليست أكثر من ظاهرة اجتماعيّة تتحدّد عوامل وجودها بالدّين والتّاريخ والمصالح المشتركة والثّقافة،

وغيرها من العوامل والصّفات، أمّا الشّعب فقد ينتمي إلى عدّة ديانات أو عدّة لغات، وإلى عدّة أمم وقوميّات، ولهذا فإنّ مفهوم الشّعب بالنسبة لقيام الدّولة، هو العَامل الرئيس والأساسيّ والثّابت.

ثانياً _ الشّرط الثّاني: المساحة الجغرافيّة، أو (الأرض، الإقليم):

فالشّعب الذي أراد العيش مع بعضه البعض في حالة من العلاقات الطيّبة، والرّغبة في التّملُّك، ونسج مفاهيم المصالح المشتركة، بحاجة إلى بقعة من الأرض توفّر له تحقيق أحلامه وأحلام أبنائه، لهذا، فوجود الأرض هو الحالة التي تؤمّن لهم العيش وتحقيق حاجتهم إلى ممارسة نشاطاتهم الاقتصاديّة والاجتماعيّة والسّياسيّة، وهي أيضاً التي تضمن لهم الاستمرار في اللّقاء والحياة وإقامة كيان الدّولة.

فوجود الأرض التي تُشكّل إقليم الدّولة بحدود واضحة ومعترف بها، وتشمل معها عمقها المائي ومجالها الجوّي، هذا الإقليم هو الذي يمنح الدّولة حقّ السيادة، ويمنح أفرادها حقّ الدّفاع عنها وتحقيق أنظمتها.

والأرض بالنسبة للشّعب هي وطنه الذي يعتزُّ به، وهي مصدر قوّته وكرامته، حيث يتغنّى بهذا الوطن ويفرح بعطاء خيراته التي تتجدّد خيراً للشّعب، ويتجدّد عطاء الشّعب لها. وهو (أي الشّعب) بدوره يدافع عن حدوده بكلّ حبّ وطواعيّة، فالوطن هو رمز الشّعب وهويّته التي يفتخر بها وبانتمائه إليها، ومفهوم الوطن مفهوم عميق يحتاج إلى بحث خاصّ به.

ويتحدّد إقليم الدّولة بحدود طبيعيّة أو بحدود اصطناعيّة، فالحدود الطّبيعيّة غالباً ما تكون جبالاً وبحاراً وأنهاراً وبحيرات، أمّا الحدود الاصطناعيّة فيجري الاتفاق وتحديدها، وغالباً ما تكون حواجز من الحجارة والأتربة أو الأسلاك الشائكة.

إذاً، إقليم الدّولة هو تلك المساحة من الأرض التي يبسط الشّعب سلطته عليها، بما تتضمّنه من سهول ووديان وجبال وبحيرات وأنهار، وقد يتكوّن الإقليم من عدّة جُزُرٍ كما هو واقع الحال في اليابان وبريطانيا.

كما أنّ المساحة الواجبة لقيام الدّولة ليست مُحدّدة بمعايير الحجم، فقد تكون مساحة أرض الدّولة واسعة جداً، وقد تكون محدودة كما هو واقع الأمر في لبنان والبحرين وغيرهما، هذا يؤثّر فقط في مكانة الدّولة وقوّتها.

والدّولة تتمتّع بالمجال الحيوي للجزء المجاور لها من البحار والمحيطات في إقليم ما مُتاخم لساحل إقليمه [1]، وقد تمَّ تحديد ملكيّة السّيطرة في العمق البحري حسب معاهدة جنيف عام /1958/، حيث بيّنت هذه المعاهدة ملكيّة ونفوذ الدّولة في الشّواطئ المتاخمة لها، وحدّدت اختصاصات وصلاحيّات وحدود ممارسة إدارة الملكيّة، وذلك بنطاق مائي يصل إلى اثني عشر ميلاً بحريّاً. كما تُمارِس الدّولة سيادتها وصلاحياتها الاختصاصيّة على إقليمها الجوّي الذي يعلو مساحة إقليمها الأرضيّ وحدودها المائيّة.

---

1 - علي صادق ابو هيف، القانون العام، ط7، /1965/، دار المعارف، الإسكندريّة، ص/437/.

ويُفرض على الدّولة أنْ تتعامل وفق القوانين في تطبيق السّيادة والسّماح لغيرها من الدّول باستعمال إقليمها(مجالها) الجوي، وفق مبادئ علاقات المصالح المتبادَلَة.

ومن هنا نرى حجم القيمة الحقيقيّة لإقليم الدّولة، لذا اعتُبر هذا البُعد (المادّي/المعنوي) أهمّ شرط لقيام الدّولة، لا بل الرّكن الأساسي والرئيس.

وممارسة الدّولة للسّيادة على الإقليم يأتي من خلال سيادتها على جميع سكان الإقليم، وبالتالي هي تمارس سيادتها على الأفراد، لا على الجبال والسّهول والوديان، وليست حالة استثمارها للإقليم والدّفاع عنه ضدّ أي اعتداء إلّا حالة سيادة واحترام الدّولة لإقليمها.

وهذا يوضّح حقّ الدّولة في التّصرّف في الملكيّة والاستثمار، وهي في هذا الاتجاه تسمو فوق مفاهيم الملكيّة العامّة والخاصّة، وتتصرّف وفق اعتراف السّيادة الدّوليّة المتعارَف عليها.

ما سبق من حديث يقودنا إلى التّفكير في ظروف واقع الحال الذي تعيشه الدّولة بشكل عام، وواقع ظروف الدّولة ضمن منظومة الدّول الفقيرة بشكل خاصّ، أي دول الجنوب كما يُطلَق عليها حاليّاً. حيث نرى، وبعد انتهاء الحرب الباردة، وانهيار المعسكر الاشتراكي، وظهور مفهوم أُحاديّة القُطب وهيمنته على شرعيّة الأمم المتّحدة وقوانينها الناظمة لعلاقات الدّول ومصالحها، نرى وجود تعدٍ حقيقيٍّ على حدود الدّولة الوطنيّة في مجالها الجوي والمائي، وعلى ثرواتها الباطنيّة، وعلى قواها الاقتصاديّة. وقد تتراجع حدود مفاهيم السّيادة الوطنيّة لصالح البُعد

الرأسمالي الإمبريالي العالمي بعلاقاته الجديدة، التي تقوم على استباحة حدود الدّولة الوطنيّة عبر سياسات الكُتل الاقتصاديّة والماليّة لتلك الدّول الغنيّة، التي بدأت منذ مطلع تسعينات القرن الماضي ترسم علاقات السّيطرة والاحتكار، وتغيير العلاقات الدّوليّة المتّفق عليها من خلال سياسات تلك الكُتل العملاقة، التي تُشَرِعِنُ لنفسها مفاهيم وعلاقات تتنافى في أغلب الأحيان مع مضمون مفاهيم القانون الدّولي.

ثالثاً _ الشّرط الثّالث: وجود السّلطة السّياسيّة:

تحدّثنا عن وجود الشّعب، ووجود الإقليم كشرطين أساسيّين لقيام الدّولة، وأشرنا إلى رغبة النَّاس وأهميّتها في تحقيق العيش مع بعضهم البعض، ولكن هذا لا يُحقّق جسم الدّولة التي ترعى مصالح النَّاس، وتصون السّيادة على الإقليم إلّا بوجود السّلطة السّياسيّة التي تنظّم فعاليّة وحيويّة الشّعب، وتقوده إلى ما يطمح إليه من راحةِ ورعايةِ مصالح الأفراد وحماية الأملاك. ولهذا فإنّ إدارة الدّولة وتنظيم مصالحها العديدة والمتنوّعة ليست كلمة نردّدها فقط، بل هي حجم واسع من الأعمال والمصالح غير المرئيّة.

ووجود السّلطة التي تبسط قوانينها وأنظمتها على مساحة الإقليم، مطلب حيويّ للشّعب، لأنّها (أي السّلطة) التعبير الحقيقي عن إرادته السّياسيّة، وبهذا الصّدد، وضمن هذا السّياق، نحن لا نتحدّث عن شكل السّلطة سياسيّاً، وإنّما نتحدّث عن وجودها الأساسي كشرط لقيام الدّولة واكتمال واقعها السّيادي.

فالضّامن لعلاقات الدّولة ومصالحها، وتحقيق غايتها في رعاية مصالح الشّعب، وحماية حدود الإقليم، وصيانة سيادته واستقلاله، هو وجود السّلطة السّياسيّة. وإذا كنّا تطرّقنا إلى أهميّة شرط وجود السّلطة، بغضّ النّظر عن شكلها، فهذا لا يمنعنا من الإشارة إلى أنّ السّلطة التي تأتي برضا الشّعب أفضل بكثير من السّلطة التي تأتي من خلال القوّة والقمع.

لأنّ السّلطة تكون قويّة ومتينة من خلال ثقة المحكومين بها، لا من خلال قوّة وإرادة الحاكمين، والدّولة في نهاية المطاف هي صاحبة السّلطة، وتفوّض هذه الصلاحيّة للحكومة في ممارسة وفق رؤيتها ومشروعيّة مصالحها.

ومن هنا تأتي أهميّة الإشارة إلى التّمييز بين ميزات هذه السّلطة وفقاً لأهدافها في تحقيق أغراض رعاياها بما يلي:

1_ سلطة عامّة: أي أنّها تمثّل الحالة العامّة في الاختصاص والإشراف على كل نواحي النّشاط البشريّ، وهي السّلطة العليا في الدّولة، ويخضع لها سكان الدّولة، ولهذا هي أساس التّنظيم السّياسي في الدّولة.

2_ سلطة أصليّة ومستقلة: أي أنّها تمثّل روح العقد الاجتماعي بين النَّاس في الاتّفاق على وجود هذه السّلطة، وتُعتبر سلطة الدّولة، أو السّلطة السّياسيّة هي الممثل الفعلي لكلّ السّلطات الأخرى في الدّولة، وهي التي تنبع عنها كلّ السّلطات الأخرى، وهنا تُعتبر هي الممثّل الفعلي لكلّ السّلطات في الدّولة، أي: عنها تنبع كلّ السّلطات الأخرى. وهنا ينصبُّ حديثنا على السّلطة السّياسيّة التي هي أحد الأركان الأساسيّة الثلاثة فيها، (ولا نتحدّث عن اختصاص السّلطات التي

بمجملها تشكّل واقع السّلطة السّياسيّة، مع الأخذ بعين الاعتبار وجود السّلطات التّشريعيّة والتّنفيذيّة والقضائيّة).

3_ السّلطة السّياسيّة هي الجهة الوحيدة المشرفة على القوّة العسكريّة في الدّولة، وهي المسؤولة عن حُسن إدارتها، وتنفيذها لمهامها في الدّفاع عن أراضي الدّولة وسيادتها.

4_ السّلطة السّياسيّة هي المَعنيّة بتنفيذ الأنظمة والقوانين، وهي بالأساس المسؤولة عن إخراجها للواقع وفق الشّكل القانوني اللازم، وهي التي تتكفّل في حماية الحقوق، وتحقيق كل متطلّبات الحياة والأغراض المعاشيّة للنَّاس في الوقت ذاته، وجعل الجميع ملتزمين بالقانون طواعيّة لتحقيق العدالة للجميع. وإنّ وجود السّلطة السّياسيّة هو الذي يعطي الدّولة حالة العُرف السّياسي والقانوني، واعتبارها ظاهرة قانونيّة سياسيّة.

ممّا تقدّم نرى أنّ الشّروط الثّلاثة أو الأركان الثّلاثة (الشّعب، الأرض، السّلطة السّياسيّة)، هي بوّابة العبور لخلق حالة الاعتراف بالدّولة من قِبَل دول العالم.

من هنا كان التّحديد والاهتمام بتسمية الأركان الثّلاثة، لأنّ لكلّ ركن مهامّه وخصائصه الموضوعيّة التي تجعله محطّ دراسة واهتمام وانتباه من قِبَل شعب الدّولة نفسها، والشّعوب الأخرى في باقي الدّول.

والاعتراف بالدّولة من قِبَل المجتمع الدّولي يصبح أمراً موضوعيّاً، وقبولاً بالأمر الواقع، مع توافر وجود هذه الأركان، وهذا يُكسبها صفة الشّخصيّة القانونيّة

في العُرف السّياسي الدّولي، ويمنحها الحقّ في ممارسة حقوقها الكاملة واللّازمة وفق القوانين الدّوليّة في محيطها الدّولي(2).

وينتج عن قيام الدّولة وفق توافر أركانها الأساسيّة، تحقيق وجود الشّخصيّة القانونيّة والمعنويّة التي تتيح للدّولة القُدرة على التّمتّع بالحقوق والواجبات تجاه رعاياها، والالتزامات القانونيّة تجاه الدّول الأخرى.

وتعود أهميّة مفهوم الشخصيّة المعنويّة إلى فهم أفراد الشّعب لمصلحتهم، وتوحيد جهودهم، من أجل تحقيق هدفهم في إنشاء جسم معنويٍّ اعتباريٍّ يمثّلهم جميعاً، اسمه (السّلطة السّياسيّة)، أمّا مفهوم تحقيق الشّخصيّة القانونيّة للدّولة فإنّه أيضاً يمنحها حالة الاعتراف الدولي بأنّها وحدة قانونيّة مستقلّة في قرارها وسيادتها، ولها الحقّ بأن تتمتّع بكلّ خصائص الوجود والاستمرار، وهذه الحالة تُفضي إلى مسألة بغاية الأهميّة لتحديد العلاقة بين الحكومة والدّولة.

فالدّولة هي وجود مادّيّ حقيقيّ يتألّف من أركان ثلاثة (أرض، شعب، سلطة)، أمّا الحكومة فهي الحالة المعنويّة التي تمثّلت بهيئة، لها شخصيّتها الاعتباريّة، تمّ اختيارها من الشّعب لتمارس الحُكم في الدّولة باسمه، ولهذا فإنّ وجود الحكومة هو شأن داخلي ضمن الدّولة، لا علاقة للدّول الأخرى به، إلّا إذا كان هناك مسّ لحالة معاهدات مُبرَمَة مع دول تؤثّر على مصالح دول أخرى، فسرعان ما تعلن الحكومة الجديدة عن موقفها تجاه تلك المعاهدات وفق القواعد القانونيّة للقانون الدّولي وللعلاقات الدّوليّة بشكل عام.

---

2 - د: عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السياسية والقانون الدستوري، جامعة بيروت، /1992/.

وفي ظلّ المتغيّرات الدّوليّة الجديدة التي طرأت بعد نهاية الحرب الباردة عام/1991/، ظهرت حالات تعدٍّ واضحة على واقع سلطة الدّولة الوطنيّة وسيادتها، وأصبحت حالات التدخُّل في الشّؤون الدّاخليّة أمراً واقعاً ويتكرّر يوميّاً من قِبَلِ الدّول الإمبرياليّة، لهذا كانت دعوة العالم إلى إلغاء نظام هيمنة القطب الواحد، والعودة إلى الالتزام بمفاهيم القانون الدّولي، مع وجود عالم متعدّد الأقطاب، مطلباً عامّاً لكلّ دول العالم التي أصبحت تشاهد سياسات التّعدّي والتّمرُّد على القانون الدّولي. لذا فإن مقوّمات بقاء الدّولة ووجودها، أصبح مرهوناً، للأسف، بواقع رغبة الدّول العظمى ومصالحها ورغباتها التي لا تنتهي، لأنّها هي نفسها، مرهونة لوجود حالة وجود الدّولة العميقة فيها، بما تمثّله من مصالح مؤسّسات واتحادات الصّناعات المنتجة للسّلاح وغيرها، التي تؤسّس لانفجار النّزاعات والحروب في العالم.

القسم الثّاني

السّلطة السّياسيّة ومفهوم توزيع السُّلطات

انطلاقاً من الفهم العام لمستوى انتشار الأرضيّة الواسعة لمفهوم السّلطة السّياسيّة كركن أساسيّ مهم من أركان الدّولة، واعتبارها الرّافعة الأساسيّة في التّعبير عن سيادة واستقلال الدّولة، وانطلاقاً من أنّ السّلطة السّياسيّة مستمدّةٌ قوّتها وشرعيّتها من الشّعب الذي أعطاها الأصالة والدّيمومة في ممارسة السّلطة، برؤية موحّدة غير مجتزأة، لذلك اعتُبِرَت السّلطة السّياسيّة سلطة سامية، تعلو كلّ السّلطات، بكونها تمثّل الإرادة السّياسيّة التي منحتها فرض إرادتها على كلّ سلطات الدّولة.

وبما أنّ هذه السّلطة، كما أشرنا، تعبّر عن إرادة النَّاس الذين اختاروا العيش معاً على أرض هذا الإقليم الجغرافي، لذا كان لها الحقّ في الارتقاء والسّموّ على كلّ السّلطات داخل الإقليم. وبحُكم هذا التّفويض وغاياته الإيجابيّة تجاه مستقبل الشّعب والمجتمع القاطن في هذا الإقليم، سَمَتْ هذه السّلطة وأخذت على عاتقها حقّ صياغة الدّستور المناسب لهذا الشّعب، أو بمعنى آخر، صياغة الدّستور المناسب للدّولة بمفهومها الجامع الواسع.

وبمقتضى هذه الحالة، فإنّ السّلطة السّياسيّة المقصودة في هذه الفقرة بالتّحديد، هي مجموع ما تحمل الإرادة السّياسيّة لسكّان هذا الإقليم، وبمعنى أكثر وضوحاً: إرادة ممثلي القِوى السّياسيّة والاجتماعيّة والشّعبيّة للدّولة.

وبحكم هذا التفويض أيضاً، فإنّ السّلطة السّياسيّة هي المُؤهَّلَة والمُكلَّفَة من الشّعب باختيار نظام الحُكم وآليّة تنظيم إدارة الدّولة. وهي أيضاً المخوَّلَة بالتّشريع وسنّ القوانين وإبرام المعاهدات والاتّفاقيّات مع الدّول الأخرى، وبذلك هي المسؤولة أمام الشّعب عن تنفيذ مطالبه، وتحقيقها تلك المطالب والحاجات يأتي في سياق واجبات السّلطة السّياسيّة.

وهذه المهام المنوطة بعمل السّلطة السّياسيّة، كانت مثار اختلاف الفقهاء في القانون والسّياسة، وكذلك مفكري السّياسة والاجتماع، على تحديد حقّ ممارستها وشرعيّتها، فمنهم من كانت ميوله دينيّة، فذهب إلى أنّ ممثلي السّلطة يستمدّون سلطتهم من الله، وهي منحة خصّهم الله عزّ وجلّ فيها، ومنحهم المقدرة على استلامها وممارستها. ويضيف هؤلاء إنّ النَّاس اختاروا حاكمهم وفق مشيئة الله، وإنّ مشاركتهم في اختياره أو انتخابه حصلت خارج إرادتهم، ولهذا وجبت عليهم طاعته والامتثال لأوامره، وأنّ مخالفته ومعصيته هي معصية لله. وقد اعتبرَ أصحاب هذه النظريّة التي أُطلِقَ عليها اسم (أصحاب نظريّة الحقّ الإلهي)، أنّ الله موجود من خلال وجود سلطة الحاكم الذي استمدّ حالة وجوده من الله، وبهذا سادت آراء الكنيسة كمؤسّسة تُشرعن للحاكم حُكم الاستبداد والطّغيان خلال فترة طويلة من الزمن، خاصّة في أوربا، واستمر ذلك حتّى قيام الثّورة البرجوازيّة الفرنسيّة.

إلّا أنّ المبادئ المسيحيّة قد وصلت إلى حلّ مشكلة تنازُع نفوذ سلطة الكنيسة مع ممثلي السّلطة السّياسيّة في المجتمع، بعد أن وصلت أفكار مفكري الثّورة البرجوازيّة الفرنسيّة إلى حيّز التّنفيذ، وفق مبدأ فصل الدّين عن السّياسة، والحاكم

مُلزَم باحترام قواعد القانون الدّستوري النّاظم لهذا المفهوم، والذي ترجم في علم الثّقافة السّياسيّة مفهوم الحداثة السّياسيّة، المُستنبَط من مفهوم فصل الدّين عن الدّولة، وتحقيق علاقة قانونيّة اجتماعيّة بين المواطن والدّولة.

وهناك في العالم العربيّ والإسلاميّ من يتبنّاها بطريق غير مباشرة، وإن كان يدحض ذلك وفق المفهوم المسيحيّ، وذلك بزعم أنّ الإسلام دين دولة وعقيدة وشريعة وعبادة وسياسة. وهو لا يتعارض مع حريّة المواطن الذي آمن ورغب طواعيّة بحُكم الحاكم المُسلِم الذي استمدّ قوّة حكمه ونفوذه من نصوص القرآن الكريم، والذي هو دستور الدّولة الإسلاميّة[3]، والسّنّة الشّريفة قانونها. وبهذا قد أُوجِبَ على المواطنين الإطاعة والرّضى والتّسليم وفق مشيئة قول الله تعالى في كتابه العزيز (يا أيّها النَّاس آمنوا أطيعوا الله والرسول وأولي الأمر منكم، فإن تنازعتم في شيء فردّوه إلى الله والرّسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر، ذلك خير وأحسن تأويلاً) [4].

وقد ذهب فريق آخر للحديث عن حقّ المواطن في الشّراكة المُجتمعيّة، وفي تدبير كافّة الأمور السّياسيّة والاجتماعيّة التي تهمّ كلّ المواطنين، لتكون مشاركته في السّياسات والبرامج أمر يقرّه الشّأن العام للجميع، ويلتزم بموجبه المواطن في التّنفيذ والرّضى طواعيّة وبكلّ محبّة.

---

3 - د: عبد الغني بسيوني عبد الله، نظريّة الدّولة في الإسلام، الدّار الجامعيّة، بيروت/1986/، ص/56/.

4 - سورة النّساء، الآية/59/.

ومن هذه النقطة بالذّات، الخاصّة بحريّة المواطن ومشاركته في كلّ الأمور العامّة، وتمتّعه بالحقوق التي تمنحه الاحترام والعيش الكريم، وبنفس الوقت التزامه بالواجبات اللازمة تجاه المجتمع، ظهرت مفاهيم الدّولة المدنيّة المانحة بطريقتها وآليّة عملها حقّ اختيار الدّولة قواعدها الدّستوريّة، ورؤيتها السّياسيّة العليا التي تخدم هيبتها وسيادتها والالتزام بحقوق المواطنين، وهذه الأفكار مهّدت بشكل فعليّ للدّخول في بوابة الدّولة العلمانيّة.

إذاً، التّطور التّاريخي لكلّ المجتمعات والشّعوب، ونشاط المفكرين، واجتهادهم المتواصل في مراحل زمنية متعدّدة، أهمّها المرحلة التي سبقت الثّورة البرجوازيّة في فرنسا، كلّ ذلك وما رافقه من أفكار وفلسفات هو الذي وفّر الأرضيّة الفكريّة للجانب القانونيّ والسّياسيّ والاجتماعيّ، لمخالفة نظريّة الحقّ الإلهيّ.

وأمام هذا التّطوّر في الفكر والارتقاء في الوعي، ذهبت نشاطات الشّعوب في العمل السّياسيّ لتقرّ إلغاء هذه النظريّة التيوقراطية، التي تقرّ بأنّ الحُكّام هم أصحاب السّيادة، كونهم ممثّلي الله على الأرض، وأنّ السّلطة انتقلت إليهم من الله بشكل مباشر أو غير مباشر.

وبهذا فقد فرضت ثورات الشّعوب الاجتماعيّة السّياسيّة، قوّة المحكومين المضطهدين، ونقلت السّيادة إليهم، وأصبحت هذه السّيادة تنبع منهم، أي سيادة الشّعب وسلطته التي يفوّضها إلى ممثلي الشّعب، عبر المفهوم الدّيمقراطي الانتخابي، الذي يمنح الشّعب حريّة اختيار ممثليه بالشّكل العادل والصّحيح.

ورغم وجود كتابات أفلاطون وأرسطو، وما أشارت إليه من ممارسة الشّعب لسيادته، كما جاءت به الفلسفة اليونانيّة، أو بالأحرى، ثقافة اليونانيين في ذلك الوقت، التي مارست حالة الدّيمقراطيّة في أثينا وسبارطة، حيث مارست أثينا حُكم الدّيمقراطيّة للغالبيّة العظمى، في حين مارست إسبارطة حُكم الأقليّة أو حُكم النُّخبة.

إلّا أن مفهوم نظريّة سيادة الشّعب وفق مقتضيات ومؤهّلات العقد الاجتماعي، الذي يحقّق معادلة العدالة بين الحاكم والمحكوم، بدأت مع فلاسفة القرن الثامن عشر، وكان أبرزهم المفكر الفيلسوف (جان جاك روسو)، الذي أشار في كتابه (العقد الاجتماعي) إلى ضمان الحريات ومنع الاستبداد، واحترام سيادة القانون، والارتقاء في أداء عمل الدّولة.

ويُعتبر نشاط هؤلاء المفكرين أساس الأرضيّة الفكريّة والسّياسيّة التي انطلقت من خلالها الثّورة البرجوازيّة الفرنسيّة، وقد كان لإعلان حقوق الإنسان للثّورة الفرنسيّة، الذي قدّم وصفاً حقيقيّاً وتشخيصاً موضوعيّاً للحقوق والحريّات، والتي نصّت مواده الأساسيّة على تحديد أهداف النّظام السّياسي العام في المحافظة على الحقوق الطّبيعيّة للإنسان، والمتمثلة بالحريّة، وحقّه في الملكيّة الخاصّة، وحقّه في الأمن والأمان. فهو بذلك (الإعلان) قد أسّس بشكل فعليّ لاحترام الحريّات الفرديّة. وقد جاءت هذه الأفكار المشخِّصة للحقوق والحريّات نتيجة لِما كانت تعانيه طبقات المجتمع الفقيرة في فرنسا، من ظلم طغيان الملك وأعوانه الأرستقراطيين، ورجال الدّين ممثلي مجتمع الكنسية.

وقد نجحت الطّبقة البرجوازيّة في قيادة فئات المجتمع الفرنسي، في القضاء على النّظام الملكي المطلق الذي كان سائداً، وما يمثّل من استعباد وقهر وتسلط للطّبقة البرجوازية على الطّبقة العاملة، ولهذا كان التّشريع الذي جاء بعد الثّورة، قد انصبّ لصالح الطّبقة البرجوازية، والتي كانت تحلم به، وتحاول أخذه أثناء حُكم الملكيّة، لكونها تملك المال والإنتاج ولكنّها تفتقد إلى مؤهّلات الحَسب والنّسب التي كان يتباهى بهما النّظام الملكي والطبقة الأرستقراطيّة من سليلة النّبلاء والنّظام الكنسي.

ولهذا جاء إعلان حقوق الإنسان للثّورة البرجوازية الفرنسيّة يحمل شعارات الحريّة الشّخصيّة بمفهومها الفردي، الذي يضمن لها الاستثمار الاقتصاديّ والسّياسيّ بدون أيّ منازع أو تدخُّل من أحد. وأبرز ما جاء به أيضاً أنّه تكلّم باسم الأمّة، حيث اعتبر أنّ الأمّة هي مصدر كلّ سيادة، وأنّها غير قابلة للتّجزئة أو التّنازل عنها لأنّها ملك الأمّة. ومفهوم الأمّة في الإعلان هو مفهوم الشّعب الفرنسيّ، لأنّ الإعلان عالج في وقتها كافّة القضايا من خلال مفاهيم الحقوق والحريّات وفق النقاط التّالية:

1_ الحريّات الشّخصيّة التي تمنح المواطنين حقّ الحريّة في الوجود الإنساني، وحريّة الأمن، وحريّة السّفر، وحريّة اختيار السّكن المناسب له والعمل الذي يرغبه ويستطيع أداءه.

2_ الحريّات الفرديّة التي تمنح المواطنين أيضاً حريّة العبادة، وحريّة إبداء الرّأي، وحقّ الإنسان في التّعليم، واختيار التّنظيم السّياسي الذي يناسبه[5].

3_ الحريّة السّياسيّة، التي تُقرّر حقّ المواطنين في المشاركة في الحُكم، وحقّهم في الانتخاب والتّرشُّح، وبهذا فقد منح الإعلان منذ ذلك الوقت حقّ اختيار الشّعب لممثليه في المجلس النّيابيّ، وأصبح الانتخاب والاختيار وظيفة للأفراد وليس حقّاً لهم فقط.

ومنذ ذلك الوقت بدأت تسود أيضاً مفاهيم المذاهب الدّيمقراطيّة في الفعل السّياسيّ، والتي اجتهدت من خلال هذا الفعل في تمكين الشّعب من ممارسة فعل السّلطة السّياسيّة في الدّولة، وذلك من خلال انتخاب الممثلين للشّعب ليمارسوا بذلك نوع الحُكم السّياسيّ الذي يلائم واقع بلدهم وناخبيهم. واعتُبر بذلك ممثلي الشّعب في المجلس النّيابيّ هم ممثلو الأمّة، لأنّ هناك تطابقاً بين الشّعب والأمّة في المجتمع الفرنسيّ. وقد أسّست هذه الأفكار أيضاً لخلق حالة ملائمة مع كافّة صور الأنظمة السّياسيّة التي تلاحقت على المجتمع الفرنسيّ بعد الثّورة، ثمّ غزت معظم أرجاء أوربا. وانعكس ذلك إمّا بالإسراع في تحقيق إصلاحات في النّظام السّياسيّ كما حصل في بريطانيا، أو في وقوع حالات تغيير كما حصل في باقي الأنظمة السّياسيّة الأخرى في الدّول الأوربيّة.

وانطلاقاً من واقع هذه التّطورات التي بدأت تتماشى لصالح فئات الشّعب، فقد تحقّق الأخذ بنظريّة السّيادة الشّعبيّة، أي تجزئة السّياسة على الأفراد بمفهوم

---

5 - د: عبد الله عبد الغني بسيوني، النظم السياسيّة، دار الجامعة، الإسكندريّة، ص/206/.

الشّعب السّياسي في الدّولة، أي جمهور النّاخبين وتحقيق العدالة فيما بينهم في المساواة في الانتخابات والتّرشيح، ولذلك فجوهر هذه النّظريّة هو أنّ الانتخابات كانت تجري وفقاً لمبدأ السّيادة الشّعبية وليس هناك قيود على حقّ الأفراد في الشّعب المستهدف في الانتخابات في اختيار ممثليه.

وهكذا فإنّ حقوق الأفراد في السّياسة في شؤون الحُكم غدت مطلباً مُثبتاً في صياغة القواعد الدّستوريّة التي تسعى إلى تمكين الشّعب في فهم حقوقه وواجباته، واختياره لنوع الحُكم الذي يلائم واقعه، ويحقّق مصالحه. وهذا النّشاط الذي ترافق بفهم عامّ لظروف المجتمعات الأوربيّة، أسّس لعمل تقنيّ في تبنّي معايير سياسيّة تجاه حريّة الأفراد وحريّة الجماعة. وانطلاقاً من هذه القواعد والمعايير بدأت تُصاغ النّظريّات السّياسيّة للتنظيمات السّياسيّة التي تبنّت في برامجها الفكريّة والسّياسيّة كلّ مفاهيم العلاقات الموضوعيّة بين الأفراد، وتناولت شعارات الحريّة والمساواة بشكل عامّ.

وجملة هذه الحقائق والمعطيات وما رافقها من فهم قانوني ودستوري تجاه الشّأن العامّ، وُضِعَت أمام النّائب المُنتَخَب من الشّعب كممثّل له، ليكون وكيلاً عن النّاخبين بوكالة إلزاميّة تُلزِمُه بتنفيذ تعليمات النّاخبين، وإلّا كان لهم الحقّ في عَزله وفق وثائق القوانين والدّساتير التي صاغت التّعليمات اللازمة لممارسة النّاخبين حقّهم في اختيار ممثليهم، وممارسة هؤلاء الممثلين للشّعب بصورة قانونيّة.

ومن هنا كانت الدّيمقراطيّة هي حُكم الشّعب بنفسه ولنفسه، وسيادة الشّعب، وهذا المعنى أسّس لمصطلح الأغلبيّة التي لا تعيش، ولا تأخذ حقّها ووجودها الطّبيعيّ إلّا مع الدّيمقراطيّة التي تضمن للأكثريّة حالة قوّتها وقدرتها على صيانة الحُكم، ومنعه من الانزلاق نحو الدّكتاتوريّة وحُكم الأقليّة التي تعطّل الحُكم وتجتهد في خلق تبريرات حُكم الفرد(6).

ومن هذا المنطلق كانت إرادة الأغلبيّة هي التّعبير الفعلي عن السّيادة الشّعبيّة، وهي التي تمنح الشّعب اليد الطّولى في المجلس التّشريعي في إقرار القوانين والأنظمة التي تخدم مصالحه وتحمي حقوقه، وهي بذلك تمارس الدّيمقراطيّة المباشرة حيث يمارس الشّعب السّلطة بنفسه عبر أسلوبه الانتخابيّ. وبهذه الممارسة يستطيع إقامة الدّولة القانونيّة، التي تخضع لها جميع الهيئات الحاكمة فيها للقواعد القانونيّة، وهذا يتيح لها (أي لسلطة القانون) الإشراف والسّيادة على كلّ أنشطة الدّولة، في التّشريع وإدارة التّنفيذ، وكذلك في المساهمة في اختيار القُضاة الأكفاء لإدارة القضاء.

ولضمان تنفيذ ذلك بشكل صحيح وفق ما أقرّته إرادة الأكثريّة، عمدت الدّولة القَانونيّة إلى إقرار وثائق الدّساتير التي تمنح الضمانة الكاملة لسلطة القانون في إخضاع مؤسّسات الدّولة وسلطاتها للقانون.

6 - تورين آلان، ما هي الديمقراطيّة، حُكم الأغلبية أم ضمانات الأقليّة، ترجمة حسن قصيبي، بيروت، دار السّاقي، ط2001/4/.

ولهذا اعتُبر الدّستور الضمانة الأساسيّة في تحقيق وجود إقامة النّظام السّياسيّ القانونيّ للدّولة، وهذا العُرف العامّ أصبح النّاظم السّياسيّ والدّستوريّ في تنظيم اختصاصات الدّولة، وفق طرق محدّدة تضمن ممارسة السّلطات لاختصاصاتها بالشّكل الأمثل.

وهذا ما جعل القواعد الدّستوريّة مرجعيّة كلّ القوانين، وهي تسمو على كلّ القواعد القانونيّة، ولهذا كانت طريقة إقرارها أو تعديلها تختلف من حيث الإجراءات، عن طريقة إقرار القوانين وتعديلها. وقد ساهمت الثقافة القانونيّة بشكل عام، والثقافة الدّستوريّة بشكل خاصّ، وخاصّة مع عقود القرن الماضي، في إضفاء الأهميّة البارزة لصياغة وثيقة الدّستور التي تحدّد قواعد العمل لكل سلطة من سلطات الدّولة، كي لا تخرج عن حدودها ومهامها واختصاصاتها الأساسيّة، وبذلك فلا تعتدي على مهام واختصاصات السّلطات الأخرى.

وانحصرت بذلك مهام واختصاصات كلّ سلطة بشكل واضح ومحدّد وفق القواعد الدّستوريّة، فالسّلطة التّشريعية معنيّة بسنّ التّشريعات والقوانين، وتعديلها، وتصديق الاتفاقيّات والمعاهدات مع الدّول الأخرى، ومراقبة عمل السّلطة التّنفيذيّة، وتصويب عملها على أكمل وجه. أمّا السّلطة التّنفيذيّة تُعنى بتنفيذ الأنظمة والقوانين، وتحقيق مصالح الشّعب التي أقرتها القوانين. في حين أنّ السّلطة القضائيّة تُعنى بتطبيق القانون على المنازعات القضائيّة. وهذا يمكن اعتباره الشّكل الموضوعي لعمل السّلطات الثّلاث.

هذا الرّسم السّياسيّ القانونيّ الموضوعيّ، يُعتبَر بحدّ ذاته تحقيقاً لمبدأ فصل السّلطات في الاختصاصات والاستقلال في العمل، لضمان تحقيق قيام الدّولة القانونيّة. في حين لو اجتمعت أعمال السّلطات واختصاصاتها في يدّ سلطة واحدة، فلن تتحقّق مسألة التزام فصل السّلطات بالدّولة بقواعد الدّستور، وبذلك لن تتحقّق حالة وجود المساواة بين الأفراد في الحقوق والحريّات، بل وبين حقوق السّلطات الثّلاث نفسها.

هذه المفاهيم التي تشير بشكل واضح إلى معنى سيادة القانون، ولماذا اعتبرته النُّخَب السّياسيّة والثقافيّة بأنّه الضّمانة الحقيقيّة لتحقيق العدالة والمساواة بين النَّاس، والتّعبير الأمثل عن التزام الدّولة بالقانون وبالعُرف القانونيّ الدّستوريّ بشكل عام؟ وهو أيضاً الباعث على الشّعور بتحقيق الأمن والأمان، والضّامن لتحقيق ثقافة احترام القانون بين أفراد الشّعب. وبنفس الوقت هو العين الفاحصة والمُراقِبة لعمل السّلطة التّنفيذيّة في الالتزام الكامل بالقوانين والأنظمة التي تُقرّها السّلطة التّشريعية في الدّولة.

ولابدّ هنا من توضيح دستوري قانوني هو: أحقيّة مراقبة السّلطة التّشريعيّة لعمل السّلطة التّنفيذيّة في ممارسة عملها وتنفيذها لوظائفها واختصاصاتها المُقرَّرة قانوناً، مع ترك هامش لها تمارسه (أي السّلطة التّنفيذيّة) وفق الإجراءات والسّياسات اللّازمة لتنفيذ الأعمال، دون مخالفة روح القانون أو مضامين نصوصه.

هذا يعيدنا إلى أصل المهام في شكل الدّولة وسلطتها السّياسيّة الممثّلة للإرادة العامّة للشّعب، والتي تجلّت في كلّ الدّول بوجود المجلس النّيابي المُنتَخَب من الشّعب الذي فوّضه بمحض إرادته لإصدار التّشريعات القانونيّة النّاظمة لعمل مؤسّسات الدّولة. وهذا يُفضي إلى إلزام السّلطة التّنفيذيّة بالعمل وفق القواعد القانونيّة، وأن تعلم علم اليقين أنّ كلّ الإجراءات التي تتّخذها في سياسة عملها اليوميّة، يجب أن تكون مُستمدّة من روح القانون لكي تتحقّق الموضوعيّة في العمل والمساواة بين أبناء الشّعب. ممّا يبرهن على أنّ الالتزام ليس شكلاً قسريّاً بقدر ما هو حالة وعي للسّلطات الإداريّة، في فهم حقيقة القواعد القانونيّة وعدالتها في توزيع الأدوار بين السّلطات بشكل عام، وبين تراتُبيّة الإدارات ضمن السّلطة الواحدة.

هذا الفهم لعمل السّلطات يشير إلى أهميّة تراتُبيّتها في المعاني القانونيّة والسّياسيّة، لذا اعتُبرت القواعد الدّستوريّة في قمّة الهرم كونها وُضِعَت من الهيئة التأسيسيّة التي تنبثق عن القوى السّياسيّة والاجتماعيّة في الدّولة، والذي يُعتَبر توافقها وتفويضها للهيئة حالة قوّة ومَنَعَة لمجتمع الدّولة. وبهذا تأتي شرعيّة المنحة في صياغة وثيقة الدّستور التي تحدّد القواعد الدّستوريّة العامّة، شكلاً من أشكال الإرادة السّياسيّة الفاعلة في حياة المجتمع. ولهذا كانت القواعد الدّستوريّة معنيّة بتحديد تراتبيّة السّلطات في الدّولة، وكونها هي التي تحدّد التراتُبيّة، لذلك هي قمّة الهرم، ومن ثمّ تأتي منظومة القوانين والتّشريعات الصّادرة عن السّلطة التّشريعيّة، ثم تليها الإجراءات والقرارات الإداريّة والتّنظيميّة التي تقوم بها السّلطة التّنفيذيّة، وهي من حيث التّنفيذ والتّطبيق، خاضعة لرقابة السّلطة التّشريعيّة ورقابة السّلطة

القضائيّة، التي تضمن توفير الحماية القانونيّة للحقوق والحريّات ضدّ كلّ تعسّف في استعمال السّلطة.

وقد تمّ منح السّلطة القضائيّة حقّها، وفق القواعد القانونيّة، في إلغاء القرارات الإداريّة، أو التعويض عمّا سبّبته من أضرار بحق المتضررين، وكذلك في محاسبة المُسبّبين بالضّرر، بغضّ النّظر عن فهم الحالة إنْ كانت بسوء النيّة أو بقصد حُسن النيّة، وذلك تنفيذاً للقاعدة القانونيّة التي تقول: القانون لا يحمي المغفّلين.

في حين لا تستطيع الرّقابة السّياسيّة أو الرّقابة الإداريّة أن توفّر ما تقوم به الرّقابة القضائيّة، لذلك تعمد كلّ الجِهات السّياسيّة والجِهات الوصائيّة إلى إحالة مرتكبي الأخطاء إلى المحاكم القضائيّة، لمحاكمتهم وفق الأصول القانونيّة.

وكلّ هذه الإجراءات والأعمال لا يمكن تطبيقها وتحقيق الغاية منها، إذا لم يتمتّع القضاء العام بالاستقلال والحياد، والالتزام بالموضوعيّة لما يصدروه من أحكام قضائيّة لكل المسائل المطروحة أمامه. وبغضّ النّظر عن المذهب السّياسيّ الذي تعمل الدّولة في ظلّه، إن كان المذهب الفرديّ أو الجماعيّ، فإنّ مؤسّسات الدّولة مُطالَبَة باحترام الحقوق والحريّات لكلّ أفراد الشّعب.

هذا يعيدنا إلى عنوان القِسم، السّلطة السّياسيّة وعدالة توزيع السّلطات، التي تعبّر بالفعل عن حالة التّوازن السّياسي بين السّلطات الثّلاث، وبين القوى السّياسيّة في المجتمع. ويقودنا أيضاً إلى أن السّلطة تتأثّر بواقع تغيُّر موازين القوى السّياسيّة والاجتماعيّة في الدّولة، ولهذا، عندما نقول السّلطة السّياسيّة نعني

بها الشّيء العام في المجتمع، نعني بها إرادة الأكثريّة، وكلّ السّلطات التي تنبثق عنها هي حالة أفعال منتظمة لفعل السّلطة السّياسيّة المُنبثقة عن إرادة الشّعب في الدّولة.

هذا بدوره يؤسّس لحالة دائمة، هي الدّولة بشعبها وأرضها وسلطتها السّياسيّة، ولحالة متغيّرة هي السّلطة التي تتغيّر بفعل موازين القوى(7). وإذا كانت السّلطة السّياسيّة حالة عابرة تستمدّ شرعيّتها من واقع الحال لكيان الدّولة التّاريخيّ، الذي منح الدّولة حقّ السّيادة وصاحبة الشرعيّة، فإنّ السّلطة السّياسيّة، كما أشرنا في بداية الفصل، هي جزء من جسم الدّولة، تعيش ظروفها وقيمها وإمكانياتها السّياسيّة والثقافيّة والأخلاقيّة.

لأجل ذلك فإنّ أي سلطة تأتي للحُكم، تأخذ بعين الاعتبار واقع ثقافة المجتمع وسلوك أفراده، وتراعي احترام العادات والتّقاليد السّائدة، ولا تستطيع أن تُغيّر هذه المنظومة إلّا عبر برامج وخطط تمتدّ لسنوات، تعمل من خلالها على خلق تربية وثقافة تطوّر الواقع، بما لا يتعارض مع واقع الحاضر من مسوّغات للمعايير الأخلاقيّة.

ممّا تقدّم نشير إلى حالة الخلط في الفهم بين مفهوم الدّولة ومفهوم السّلطة، فالدّولة هي الأرض والسّكان والسّلطة، وبهذا فالسّلطة ركن أساسيّ في الدّولة،

---

7 - د, شاهر إسماعيل الشّاهر، وزارة الثقافة، الهيئة العامّة السّوريّة للكتاب، الدّولة في التحليل السّياسي المُقارَن/2005/, ص/42/.

وتُعبّر عن إرادتها وتدير مؤسساتها، وهي منظومة العلاقات بين النَّاس في جسم الدّولة. ولهذا عندما نقول أنّها تمثّل إرادة الدّولة، ليس لنُقدّمها على باقي أركان الدّولة، ولكن لنُميّزها في عملها ورمزيّتها التي تضيفها للدّولة. ولهذا كان دائماً شخص رئيس الدّولة، الذي هو رئيس السّلطة السّياسيّة، رمزاً للدّولة وسلوك السّلطة السّياسيّة في تمجيد الأعياد الوطنيّة والقوميّة. ورمزيّة العَلَم والنَّشيد الوطنيّ للدّولة، هو حالة احترام للدّولة والشّعب، ولتاريخ هذه الدّولة ومستقبلها السّياسيّ والسّياديّ.

القسم الثّالث

السّلطة التّنفيذيّة وإشكاليّات إسنادها

الاختلاف في مفهوم شكل السّلطة التّنفيذيّة، أو ما يُطلق عليه اسم الحكومة، من دولة إلى أخرى، ناتج عن واقع إسناد السّلطة وكيفيّة ممارستها. والاختلاف في شكل الحكومة يختلف قطعيّاً عن الاختلاف في شكل الدّول، لأنّنا نشاهد على مساحة العالم دولاً تتّفق في شكلها، ولكنّها تختلف فيما بينها في عمليّة إسناد السّلطة. كما نرى دولاً تختلف في الشّكل، سواء كانت موحّدة أو مركّبة، ولكنّها تتّفق في شكل إسناد السّلطة.

وقد انصبّ الاهتمام على دراسة أشكال الحكومات منذ زمن أفلاطون وأرسطو وحتّى وقتنا الحاضر، وأصبحت أشكال الحكومات تخرج إلى الوجود نتيجة انسجام الأفكار والرّؤية بين السّياسيين والفقهاء القانونيين، وتعدّدت اتجاهات الحكومات بتعدّد وجهات النّظر السّياسيّة والقانونيّة في ذلك.

لهذا نرى من خلال هذه التعاريف والمصطلحات واقع التّقسيمات لهذه الحكومات، نتيجة لمفهوم الحالة التي أشرنا إليها، وهي إسناد السّلطة. فالسّلطة السّياسيّة التي تُعبّر عن إرادة الشّعب وقواه السّياسيّة الحيّة، فإنّها بذلك تُعبّر عن نفسها في احترام الدّستور والقانون والعمل بموجبه. وهذا ما جعل الفقهاء والسّياسيين ينظرون إلى واقع الحكومات بما تمثله من فهم وتعامل مع القوانين والأنظمة، وذهبوا يتحدّثون عن حكومة استبداديّة أو حكومة قانونيّة أو حكومة

مطلقة أو حكومة مقيّدة. وكلّ ذلك ناتج عن كيفيّة التعامل والاحترام للقانون من قِبَل هذه الحكومة أو تلك السّلطة.

فالسّلطة الاستبداديّة هي التي لا تخضع للقانون[8]، وهي بذلك لا تعترف بوجوده، ويُلاحظ ذلك من شكل قراراتها وإجراءاتها التي تمَّت خارج القانون شكلاً ومضموناً. في حين أنّ السّلطة القانونيّة تمارس كلّ أعمالها وتصرّفاتها وفقاً لأحكام القانون ونصوصه. ونتيجة لذلك تتّضح أهميّة تقسيم التّعاريف والمصطلحات لشكل السّلطة بقولنا: سلطة مطلقة، وسلطة مقيَّدة، وهذا فعلاً يعود إلى حقيقة إسناد السّلطة إلى شخص واحد أو هيئة واحدة تعتبر نفسها فوق القانون، أو الشّخص ذاته يعتبر نفسه فوق القانون والتّاريخ. وشاهد على ذلك الامبراطور الفرنسيّ لويس الرّابع عشر الذي كان يقول (أنا فرنسا). إذاً وجد حكّام كانوا يعتبرون أنفسهم هم القانون وهم الدّولة نفسها.

أمّا السّلطة المقيّدة التي تتوزّع فيها الاختصاصات بين عدّة هيئات أو سلطات متنوّعة، بحيث تقوم كلّ واحدة منها بعملها وفقاً لقواعد الدّستور والقانون والمصلحة العامّة، وكل هيئة تقدّم التّعاون والمساعدة للهيئة الأخرى، مع وجود هامش للدّراسة والمراقبة لتحقيق مبدأ الفصل بين السّلطات، هذه الحكومة، ومن حيث الشّكل، يُعمل بها في النّظم السّياسيّة القائمة على مبدأ الفصل بين السّلطات، بغضّ النّظر إذا كان النّظام رئاسيّاً أو برلمانيّاً أو ملكيّاً أو دستوريّاً.

8 - د: ثروت بدوي، النّظم السّياسيّة، دار الفكر العربي، القاهرة، ص/159/.

إذاً، مسألة إسناد السّلطة تختلف من دولة إلى أخرى، حتّى ضمن واقع الحكومات المتشابهة إنْ كانت ملكيّة أو جمهوريّة. فإذا كانت السّلطة في النّظام المَلكي تُسنَد بالوراثة، حيث يتوارثها الأبناء عن الآباء والأجداد في نطاق أسرٍ معيّنة، فإنّ إسناد السّلطة في النّظام الجمهوري يكون من خلال إرادة المواطنين في الدّولة. ولهذا فالحاكم في النّظام المَلكيّ يعتبر أنّ من حقّه تولّي مقاليد الحُكم شخصيّاً مدى الحياة، وتُشرّع له الدّساتير المَلكيّة هذه الرّغبة، لا بل تُصاغ تفصيلات البروتوكولات البسيطة والمهمّة حول كيفيّة التّوارث على العرش، وتنظيم حقوقه التي هي بمثابة وصاية كاملة على المواطنين في الدّولة المَلكيّة.

في حين أنّ رؤساء الجمهوريات يجري انتخابهم وفقاً للقواعد الدّستوريّة والقانونيّة التي تُنظّم المساواة التّامّة بين المواطنين، وتراعي الشّروط التي تتوافر فيهم لانتخابهم لمنصب رئيس الجمهوريّة، ولمدّة مُحدَّدة دستوريّاً. ومع ذلك تختلف طريقة انتخاب رئيس الجمهوريّة ضمن النّظام الجمهوري من بلد لآخر وفق طبيعة الدّستور وقانون الانتخابات العامّة فيها.

فمثلاً: المادّة/30/ من قانون الانتخابات العامّة في الجمهوريّة العربيّة السّوريّة تحدّد شروط الترشيح لمنصب رئيس الجمهوريّة، وكذلك دستور الجمهورية العربيّة السّوريّة في المادّة/84/ منه، يحدّد الشّروط اللازمة التي يجب أن تتوافر فيمن يرغب بالتّرشُّح لمنصب رئيس الجمهوريّة.

وإذا كانت الدّساتير للدّول تختلف في طريقة اختيار رئيس الجمهوريّة، إلّا أنّها تلتقي في ثلاثة أشكال هي:

1_ الاختيار عن طريق البرلمان.

2_ الاختيار بشكل مباشر من الشّعب.

3_ الاختيار بالانتخاب على مرحلتين، أي اختيار ممثلين من الشّعب، ثم يختار هؤلاء الممثلين رئيس الجمهوريّة.

والدّول التي مازالت تسير وفق النّظام المَلكي، وقد أصبحت قليلة العدد في عصرنا، إذا ما قورنت بعدد الدّول التي تُطبّق النّهج الجمهوري في الحكم، وذلك بسبب كثرة عيوب النّظام الملكي والتي من أهمّها مسألة التّوريث، إلى جانب عدم الأخذ بعين الاعتبار مدى صلاحيّة الشّخص المُتولّي للمُلك من قُدرة على الحُكم، ودون تدخُّل إرادة الشّعب في اختياره.

وهذا ما يثبت صوابيّة اختيار الحاكم في النّظام الجمهوري[9]، الذي يمنح للشّعب الحقّ في اختيار من يراه أكثر صلاحيّة لرئاسة الجمهوريّة، وحقّه في تجديد انتخاب رئيس الجمهوريّة، أو عكس ذلك.

ومن اللّافت للانتباه وجود عدد من الفقهاء الذين قالوا بالعديد من المزايا والحسنات في النّظام المَلكي، مثل وصول المَلك إلى العرش دون نزاعات واضطرابات سياسيّة، وعدم خضوع الملك لوصاية أي حزب من الأحزاب السّياسيّة، وخضوع الملوك لتربية خاصّة يتعلّمون خلالها كيفيّة تنفيذ المهام في الحُكم، بالإضافة إلى أنّهم يحققّون استقراراً في أكثر الحالات طوال حياتهم. ولكن

---

9 - د: ثروت بدوي، النّظم السّياسيّة، دار الفكر العربي, القاهرة، ص/159/.

تبقى مسألة اختيار الحاكم من قِبَل الشّعب وفق إرادته، محطّ احترام له، وتحقق قدراً أكبر من المساواة والعدالة بين أفراد الشّعب.

إنّ تقييم حالة الأفضليّة بين النّظامين المَلكي والجمهوري، تُترَك في كثير من الأحيان لطبيعة واقع الظروف السّياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة التي تختلف من دولة إلى أخرى، وقد رَشَح عن خبراء الحُكم السّياسيّ رأي مفاده: أنّ خير نظام للحُكم هو الذي يتلاءم مع واقع ظروف الدّولة وإمكاناتها وعادات النَّاس فيها وتاريخهم، وأهم ميزة هي وعي الشّعب السّياسي(10).

واستكمالاً لما سبق نستطيع التّأكيد على أنّ مصدر إسناد السّلطات هو الذي يحدّد هويّة السّلطة، إن كانت فرديّة أو حكومة الأقليّة، أو حكومة الشّعب. وهذا يعني أنّ الحكومة عندما يسيطر عليها فرد واحد، وتتمركز في يده كل السّلطات، وسواء حصل وصوله إلى الحُكم عن طريق الوراثة أو عن طريق القوّة، فإنّ ذلك يضفي على الحكومة صبغة الحكومة الفرديّة. وحكم الفرد، بغضّ النّظر عن تسميته، ملكاً أو امبراطوراً، أو قيصراً، فإنّه يأخذ شكل الملكيّة الاستبداديّة المطلقة التي لا تخضع للقانون كما أشرنا سابقاً. وفي حال وصول هذا الشّخص إلى سدّة مقاليد الحُكم، بغضّ النّظر عن التّسميات التي ذكرناها سابقاً، وبغضّ النّظر عن إذا كان وصوله إلى مركز الحُكم ناتجاً عن المقدرة الذّاتيّة أو الشّخصيّة، واختزل

---

10 - د: سعد عصفور، المبادئ الأساسيّة في القانون الدّستوري والنظم السّياسيّة، دار المعارف، الإسكندريّة، ص/138/.

كلّ السّلطات بيده، فإنّه سيُلقَّب بالدّكتاتور، ومن الأمثلة على ذلك (فاشيّة موسوليني في إيطاليا، ونازيّة هتلر في ألمانيا).

أمّا حكومة الأقليّة فهي التي يتولّى السّلطة فيها مجموعة محدّدة من الأفراد، ويطلق عليها اسم الحكومة الأرستقراطيّة، وهؤلاء يميّزون أنفسهم عن باقي أفراد الشّعب بالغِنى والحَسب والنَّسب، وفي بعض الأحيان بالألقاب والأوسمة أو الشّهادات العلميّة العالية، وكثيراً ما يحصلون عليها دون جهد ودون كفاءة. ومثل هذه الحكومات غالباً ما تأتي في الفترات الانتقاليّة بين حكومة الفرد والحكومة المستندة على الشّعب، لأنّ هذه الحكومة الأرستقراطيّة كثيراً ما تكون هي الأغلبيّة في المجالس النّيابيّة، نتيجة لملاءتها الماليّة والاجتماعيّة.

في حين أنّ الحكومة التي تستند إلى ثقة الشّعب، والتي تأتي وفقاً لإرادته ويمنحها الإسناد الحقيقي، وهي المعبّرة عن حُكم الأغلبيّة الشّعبيّة وليس حكم الفرد أو حكم مجموعة الأفراد، فهي بذلك تمثّل الدّيمقراطيّة، وهي النّموذج المثالي في حُكم الشّعب نفسه بنفسه. والحكومة الدّيمقراطيّة سواء تحقّقت عن طريق الانتخابات المباشرة، أو شبه المباشرة، أي بفعل النّوّاب الذين يختارهم الشّعب بالاقتراع العام الحرّ ليتولّوا السّلطة بالنّيابة عنه، هي الحكومة الدّيمقراطيّة. وإذا كانت الدّيمقراطيّة تُعرَف بأنّها حُكم الشّعب بالشّعب ومن أجل الشّعب، فإنّ الحكومة الدّيمقراطيّة هي الأداة التي يحكم من خلالها الشّعب نفسه.

وبالرغم من أنّ النّظام الدّيمقراطي الذي أضحى الهدف الذي تسعى إليه الشّعوب في العصر الحديث، للتّعبير عن سيادتها وضمان حقوقها وحريّات

أفرادها، غير أنّ جذور الدّيمقراطيّة ضاربة في التّاريخ ولها تجاربها العديدة، ومنها على سبيل المثال: ممارسة الدّيمقراطيّة في المجتمع اليوناني في أثينا وإسبارطة قبل أكثر من ثلاثة آلاف سنة.

والمذهب السّياسي للدّيمقراطيّة يقوم على أساس تمكين الشّعب من ممارسة حكمه السّياسي، وذلك إمّا مباشرة، أو من خلال نوّاب الشّعب، وهي بذلك تعني أنّ الدّيمقراطيّة تُحقّق مهمّة وصول الشّعب إلى ممارسة السّلطة، ولهذا استحقّت أن تأخذ عنواناً سياسيّاً مهمّاً بين المذاهب السّياسيّة كافّة. ومن هذا المنطلق فالدّيمقراطيّة كمذهب سياسيّ، كفِلَ الحقوق الفرديّة وحماية ممارسة الأفراد لمختلف الحريّات وعلى الأخصّ الحريّة السّياسيّة. وهذه الحماية تحقّق ممارسة الأفراد لحريّتهم في الانتخاب والتّرَشُّح والتّظاهُر، وتشكيل التّنظيمات السّياسيّة دون تعسُّف أو انتهاك من قِبَلِ السّلطة الحاكمة.

ومفهوم الدّيمقراطيّة اليوم وطريقة ممارستها، تشذّبت وتطوّرت أساليبها عمّا كانت عليه في العهود القديمة، وذلك نتيجة لاتّساع حدود الدّولة وازدياد عدد السّكّان، فإذا كانت الدّيمقراطيّة التي دعا إليها(جان جاك روسو) بحماس، تقتضي أن يقوم الشّعب بممارسة السّلطة بنفسه دون وسيط، ويتم ذلك في اجتماع المواطنين في مكان يسمح لهم مشاهدة بعضهم والسّماع لبعضهم، ويتمّ التّصويت على مشروعات القوانين واختيار الموظّفين الكبار بشكل مباشر، ودون نيابة أو وكالة، فإن ذلك إذا حدث اليوم فلن يكون إلّا أشبه بالمسرحيّة الغوغائيّة، أو إحدى طرق الدكتاتوريّة، ولهذا فإنّ تطوّر المجتمعات يلغي بحقّ مثل هذه الطرق في الاختيار والممارسة. وهذا الشّكل من ممارسة الدّيمقراطيّة التي دعا إليها (روسو)،

كانت قد طُبِّقَت هكذا في المدن الإغريقيّة، حيث كان المواطنون الأحرار يجتمعون في جمعيّة الشّعب لوضع القوانين واختيار الحُكّام والقُضاة.

ولكن إذا كان ذلك قد طُبِّقَ في مدن عدد سكانها لا يتجاوز بضعة آلاف، فهل يصلح ذلك للتطبيق في الوقت الحاضر؟ بالتأكيد لا، وذلك بسبب اتّساع رقعة الدّولة وازدياد عدد سكّانها، فهناك دول يزيد عدد سكّانها على المليار نسمة، وتحتاج إدارة الحُكم فيها إلى مستويات عالية من النّضج السّياسيّ والدّستوريّ والاجتماعيّ، لهذا فإنّ هذا النّموذج أصبح في واقع الحالة المثاليّة، على الرّغم من وجود تطبيقات له في بعض المقاطعات السويسريّة. علماً أنّ سويسرا دولة اتّحاديّة، لها حكومة مركزيّة تتولّى مباشرة الشّؤون العامّة المهمّة في الدّولة، وهي تمارس الدّيمقراطيّة النّيابيّة.

والدّيمقراطيّة النّيابيّة التي يمارس الشّعب سلطته من خلال النّوّاب الذين ينتخبهم ليمارسوا السّلطة نيابة عنه، أصبحت بواقع الظّروف هي ديمقراطيّة الشّعب، كون الشّعب قد أَوكل للنّوّاب سلطته ليمارسوها عنه بإرادته، ويتصرّفون فيها باسمه. وبهذا أصبحت الدّيمقراطيّة النّيابيّة ضرورة لابدّ منها كي يتمكّن الشّعب من حُكم نفسه بواسطة من يختارهم من النّوّاب، كون هناك استحالة في تطبيق الدّيمقراطيّة المباشرة.

غير أنّ هذه القناعة أيضاً لم تكن مطلقة، بل نسبيّة، حيث يوجد دول أخذت بطريق الدّيمقراطيّة الشّعبيّة التي تمارس مهامها من خلال تشكيل مجموعة من المؤسّسات والمنظّمات والجمعيات في الدّولة، تعبّر عن رأي الأفراد في المجتمع،

وتنتخب من خلال هذه المؤسّسات ممثّلين إلى المجالس العليا التي تمثّل الحالة البرلمانيّة في المجتمعات الأخرى.

ولكنّ المأخذ على هذه الحالة هو أنّ كوادر هذه المؤسّسات والمنظّمات، وعبر مستوياتها الدّنيا والمتوسّطة والعليا، يستمرّون في العمل بمهامهم أكثر من المدّة المقرّرة لهم في أنظمتهم الدّاخليّة، نتيجة لتمرُّسهم في صياغة العلاقات الشّخصيّة التي تخدم مصالحهم، وبذلك فهم بهذه الطريقة سيكونون جسماً غريباً عن الواقع الذي يعيشون به، وسيشكّلون حالة من السّخط والكراهيّة لنظام وعمل هذه المؤسّسات التي كان مبرّر وجودها بالأصل خدمة الشّعب ورعاية مصالحه.

لهذا فإنّ هذه الحالة جيّدة إذا ترافقت بوعي ديمقراطيّ يضمن تبدّل الكوادر الانتهازيّة والفاسدة، وإذا مارست في الوقت ذاته حالة النّقد الذّاتيّ الذي يجب أن يرافق عمل برامجها الماديّة والزّمنيّة. ويقع عبء تنفيذ هذه المهام على عاتق النّظام السّياسيّ العام الذي يجب أن تكون بوصلته الحقيقية هي الجماهير والشّعب.

والدّيمقراطيّة النيابيّة تقوم على أسس محدّدة، هي:

1_ وجود هيئة نيابيّة، أي برلمان مُنتَخَب من الشّعب.

2_ أن تتحدّد مهمّة هذه الهيئة بمدّة زمنيّة محدّدة، ما بين أربع سنوات أو خمس سنوات.

3_ أن يُنظَر إلى النّائب المُنتَخَب على أنّه يمثّل الشّعب بأكمله، وليس محيطه المحلّي، ولهذا فهو يتحدّث باسم الشّعب.

4_ أن تصبح وكالة النّائب عن ناخبيه مستقلّة منذ إعلان نتيجة الانتخابات، لتكون ذهنيّته تُراعي كلّ مصالح الدّولة والشّعب. وهذا يعني عدم تدخّل جمهور النّاخبين في ممارسة مهمّة النّاخب التي يحدّدها نظام المجلس النّيابيّ بشكل عام، وهذا يُحتّم أيضاً تقييد بعض حالات الدّيمقراطيّة شبه المباشرة، كالاستفتاء الشّعبيّ أو الاقتراع الشّعبي أو الاعتراض الشّعبيّ. وهذا يمنح جمهور النّاخبين فرصة دفع النّائب إلى مراقبة عمله، وتتمّ المحاسبة في الاستحقاق الانتخابي الجديد الذي يعبّر من خلاله الشّعب عن حالة التقييم الحقيقيّة لعمل النّائب، إمّا بتجديد الثّقة، أو برفضه وإسقاطه من عضويّة البرلمان.

وبناء على ما تقدّم يمكن النّظر إلى علاقة النّاخب بالنّائب على أنّها علاقة ذات طبيعة سياسيّة في حقيقتها، وليست علاقة قانونيّة بحتة تخضع لشروط والتزامات محدّدة. إذ أنّ تكبيل النّائب بقيود والتزامات تُفقده حريّته في العمل في البرلمان، كما أنّ الادّعاء بأنّ الشّعب أوكل البرلمان بوكالة عامّة في كلّ قضاياه الاقتصاديّة والاجتماعيّة والسّياسيّة، كذلك هو ادّعاء افتراضي ولا يمكن اعتباره حقيقة واقعيّة مطلقة.

كما أنّ رفض أيّة علاقة بين النّاخبين والنّوّاب ليس صحيحاً بالمطلق، بل هو نسبيّ، وإن كان يحرّر النّوّاب من تبعيّتهم للنّاخبين، ويحرّر البرلمان من الخضوع للاتجاهات والرّغبات السّياسيّة العامّة في المجتمع. ومن خلال التّجربة الحاصلة

في معظم الدّول، نرى أنّه لا يتطابق ما هو قائم في أغلب الدّول مع ما يجب أن يكون، حيث يوجد ضغط القوى السّياسيّة والأحزاب بشكل عام على كُتلها البرلمانيّة، وفرض رؤيتها وبرامجها على ممثليها الذين تصيبهم في أغلب الأحيان ازدواجيّة التّفكير في أخذ القرار الصّائب.

وتُظهِر الظروف الحاليّة لأغلب المجتمعات وجود اتجاهات وأفكار مغايرة لمفاهيم الأنظمة النيابيّة بشكلها المُتعارَف عليه، وذلك لتدخُّلات أصحاب المصالح، ووصول ممثلي الاتجاهات المتصارعة في المجتمع والتي تراعي وجود عدّة كُتل ضمن البرلمان، تفرض آليّة وجود سياسات التّحالفات في أخذ القَرارات الكبرى.

من هذا المنطلق نرى ازدياد حجم المشاركة في الاستحقاقات النّيابيّة في معظم دول العالم، نتيجة للأهميّة البالغة التي شكلها العمل النيابيّ في ممارسة السّلطة نيابة عن الشّعب. ورغم المعطيات التي تحدّثنا عنها حول سير الدّيمقراطيّة البرلمانيّة، فإنّ الأخذ بالدّيمقراطيّة شبه المباشرة بدأ يأخذ طريقه في كثير من المجتمعات بجوار الهيئة النّيابيّة التي تجعله رقيباً عليها وعلى السّلطة التّنفيذيّة من خلال وسائل ثلاث، هي:

1_ الاستفتاء الشّعبيّ.

2_ الاعتراض الشّعبيّ.

3_ الاقتراع الشّعبيّ.

وقد أُطلق على هذه الوسائل الثّلاث اسم الدّيمقراطيّة المُباشرة، ويمكن توضيح كلّ وسيلة باختصار وفق ما يلي:

أوّلاً_ الاستفتاء الشّعبي: ويُقصَد به أخذ رأي الشّعب في موضوع دستوري أو موضوع سياسيّ له أهميّة مصيريّة في حياة الدّولة، أو موضوع دراسة قانون له أهميّة عالية المستوى في حياة النَّاس.

ثانياً_ الاعتراض الشّعبي: هو تسجيل اعتراض على حدث قانوني أو موقف سياسي معيّن، وتصويب الحالة بقبول الاعتراض أو رفضه، من خلال عرض الموضوع على الشّعب للاستفتاء عليه بالموافقة أو عدم الموافقة.

ثالثاً_ الاقتراع الشّعبي: وهو قيام عدد كبير من النّاخبين باقتراح موضوع له بُعد قانوني أو دستوري، ومن ثمّ عرضه بشكل استفتاء على الشّعب، لإعادته إلى البرلمان لأخذ القرار المناسب بقبوله أو رفضه، بعد دراسته دراسة معمّقة وفق آليّات عمل المجلس.

وهناك بعض الأفكار التي تتعلّق بممارسة النّاخبين حقّ تقديم حلول تتعلّق، إمّا بحلّ البرلمان، أو بعزل رئيس الدّولة كما تنصّ على ذلك دساتير بعض الدّول. وهذا ما أخذ به دستور ألمانيا في عام/1919/ الذي أجاز عزل رئيس الدّولة، وسُمّي بدستور (فيمر)، وترك النّتيجة للاستفتاء الشّعبيّ.

ممّا تقدّم نرى بكلّ وضوح أنّ دور الشّعب في شكل حُكم الدّيمقراطيّة شبه المُباشرة أكثر تواجداً، وفيه حالات متعدّدة في قيادة سلطة الدّولة[11]، وهي بذلك أقرب الديمقراطيّات إلى الجوهر والروح في أنظمة الحُكم الدّيمقراطي، وتتميّز بمشاركة الشّعب في ممارسة السّلطة من خلال وجود هيئة نيابيّة، عن طريق الاستفتاء الشّعبي والاقتراع الشّعبي، وكذلك الاستئناس بالاعتراض الشّعبي.

ولكنّ السّؤال الذي يطرح نفسه: ما حقيقة تطبيق هذه المقترحات وهذه الأفكار التي تحتاج إلى وعي جمعيّ أفقيّ بعين أفراد الشّعب،

وإدراك على مستوى عالٍ؟ الجواب: إنّه نسبيّ، لأنّ تطبيقه في الدّول التي لا تملك الملاءة الكافية من الوعي القانونيّ والسّياسيّ والفكريّ اللازم، ستكون ضحيّة لفئة همّها تضليل الشّعب وضرب قرارات المؤسّسات في الدّولة تحت مسمّيات مصالح الشّعب، وبهذا فإنّها ستأخذ الشّعب ومصالحه إلى المجهول، وتستأثر هي بمصالح الدّولة والشّعب.

وإذا كنّا قد أسهبنا في الحديث عن الدّيمقراطيّة شبه المباشرة، فذلك للوصول إلى دور واعٍ ومهمّ في العمل الديمقراطي في اختيار السّلطة الحاكمة لإدارة الشّؤون التّنفيذيّة في الدّولة. ولهذا نرى أنّ الأنظمة الدّيمقراطيّة تُحبّذ اجتماع أراء القرارات السّياسيّة في يد الهيئة النّيابيّة التي تقوم باختيار أعضاء الحكومة، وتصبح هذه السّلطة في هذه الحالة تابعة تبعيّةَ خضوع لرغبات الهيئة البرلمانيّة،

11 - د: كمال الغالي، بنية الدّولة الاشتراكيّة، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق /1975/، ص /36/.

وكأنّ السّلطة التّشريعيّة بذلك هي التي ستقوم بممارسة الأعمال وتوجيهها بشكل يوميّ للحكومة في أخذ القرارات وإلغائها. ويصبح الوزراء موظّفين عند أعضاء البرلمان الذي يهدّد بعزلهم عند كلّ موقف مغاير لرغباته.

ويرى الفقهاء وخبراء العمل التّنفيذي أنّ هذا النّظام هو أقلّ الأنظمة تنفيذاً لأعمال الخطط، لأنّ هامش المناورة والمرونة أمام السّلطة التّنفيذيّة قد يكون قليلاً بشكل عام. وقد يكون النّظام الرئاسي المستند إلى مبدأ الفصل التّامّ بين السّلطات العامّة في الدّولة، التّشريعيّة، والتّنفيذيّة، والقضائيّة، والذي يقوم على منح الاستقلال التّامّ لكل سلطة من هذه السلطات الثلاث، هو الأقرب والأصلح لمصالح الشّعب والدّولة من النّظام المجلسي، الذي يقوم على أساس تبعيّة السّلطة التّنفيذيّة للسّلطة التّشريعيّة تبعيّة مطلقة ودائمة.

ولمّا كان النّظام الرئاسي يتمثّل بوجود رئيس جمهوريّة مُنتَخب بشكل مباشر من الشّعب، فهو بذلك يجمع بين مهمّة رئيس الدّولة، ومهمّة رئاسة السّلطة التّنفيذيّة، وتصبح الحكومة تابعة له بشكل مباشر. هذا النّظام أثبت جدواه في كلّ أنحاء العالم، ويعود ذلك إلى مسألة في غاية الأهميّة، هي أنّ الشّعب الذي انتخب رئيس الجمهوريّة، قد جعله في حالة المساواة مع الهيئة النّيابيّة، وهو ممثّل الشّعب في رئاسة الدّولة وممارسة السّلطة التّنفيذيّة. هذه الحالة تمنح رئيس الجمهوريّة الأحقيّة في اختيار رئيس الحكومة والوزراء، وفي بعض الدّول يجمع رئيس الدّولة ورئيس الوزراء معاً.

وكون رئيس الجمهوريّة هو المسؤول أمام الشّعب عن السّلطة التّنفيذيّة، فإنّ الحكومة تخضع خضوعاً تامّاً له، وتنفّذ السّياسة التي تمّ الاتّفاق عليها، ويُسأَلون عن أعمالهم أمام رئيس الجمهوريّة. ونورد مثالاً على ذلك من واقع تجربة القطر العربي السّوري، حيث جاء في المادّة /83/ الثّالثة والثّمانين من الدّستور الحالي الذي تمَّ إقراره عام/2012/ ما يلي:

((يمارس رئيس الجمهوريّة ومجلس الوزراء السّلطة التّنفيذيّة نيابة عن الشّعب، ضمن الحدود المنصوص عليها في الدّستور)).

والمادّة /97/ السّابعة والتّسعون من الدّستور في الجمهوريّة العربيّة السّوريّة جاءت كما يلي:

((يتولّى رئيس الجمهوريّة تسمية رئس مجلس الوزراء ونوّابه، وتسمية الوزراء ونوّابهم، وقبول استقالتهم وإعفائهم من مناصبهم)).

والمادّة الثّامنة والتّسعون من دستور الجمهوريّة العربيّة السّوريّة تنص على:

((يضع رئيس الجمهوريّة في اجتماع مع مجلس الوزراء برئاسته، السّياسة العامّة للدّولة، ويشرف على تنفيذها)).

واستناداً إلى ما تقدّم، نرى أهميّة الرّأي الذي جاء به فقهاء القانون وخبراء التّنفيذ في العلوم الإداريّة، وأكّد على أفضليّة النّظام الرّئاسي الجمهوري على باقي الأنظمة، لِما يتمتّع به الرّئيس المُنتَخَب من حريّة في العمل ووكالة من الشّعب في إسناد الوظائف ومراقبة عمل المؤسّسات. ووفقاً للدستور في الجمهوريّة العربيّة

السّوريّة، نرى أنّ مهمّة الرّئيس واسعة الصّلاحيّات ومقيّدة في مواد الدّستور، وتحمل طابع العمل السّياسيّ والاجتماعيّ والتّخطيطيّ، وطابع العمل الإداري التنفيذيّ الذي يقوم به رئيس الجمهوريّة ورئيس مجلس الوزراء والوزراء.

خلاصة واستنتاجات الفصل الأوّل

يتّضح ممّا سبق أن مفهوم الدّولة استمرّ يتشكَّل تاريخيّاً بالتّوافق مع حاجات النَّاس، ويشير عدد من الدّارسين إلى أنّ قيام الدّولة بشكلها الموضوعي المدني كان مع ظهور أفكار (جان جاك روسو/1780/)، الذي تشكّل لديه فهم متقدّم لمجتمع الدّولة. ورغم أنّ الفلاسفة اليونانيين أمثال أفلاطون وأرسطو قد تحدّثوا سياسيّاً وفكريّاً عن مفاهيم الدّولة، إلّا أنّ الفيلسوف الإنكليزي (توماس هوبس) هو أوّل من شرعَن وجود السّلطة من خلال تعاون الأفراد والتزامهم مع بعضهم البعض، في إنشاء عقد يتنازلون فيه عن كلّ حريّتهم لإنشاء كيان اسمه الدّولة، وهذا ما عُرف باسم نظريّة العقد الاجتماعي.

وكان كلّ هذا يحصل بشكل عفوي في البداية، ثم يأخذ الصّيغة القسريّة، وتُسخَّر له الأفكار والقواعد اللازمة لاستمراره ضمن هياكل السّلطة السّياسيّة، التي هي إحدى أركان الدّولة الثلاثة. وإذا كان (هوبس) قد اعتبر كيان الدّولة جسماً اصطناعيّاً من صنع البشر، فهناك من كان يعتبر الدّولة جسماً قائماً مُحقَّقاً مُنبثقاً عن الحقّ الإلهي.

وحين انتشرت أفكار روسو التي دعت إلى حقّ النَّاس في المساواة والحريّة والتّشريع، وإقامة كيان سياسيّ فيه سلطات ثلاث، تشريعيّة وتنفيذيّة وقضائيّة، وكلّ واحدة لها مهامّها واختصاصاتها، فقد تطوّرت حالة الدّولة وأصبحت مؤسّساتها ذات بُعد اجتماعي سياسي يحقّق رغبات الأفراد في المجتمع، وتقوم بدور وظيفيّ منسجم مع علاقات النَّاس وحاجاتهم. وهكذا غدت الدّولة بمفهومها الواسع المدني تحدّد العلاقة اللازمة بين الأفراد والمجتمع، بحزمة من التّشريعات القانونيّة والقواعد الدّستورية.

وبالتالي فإنّ الدَّولة لم تتساوى بمقاييس الفلاسفة من هوبس، إلى لوك، إلى روسو، إلى هيغل، إلى ماركس، حيث تحدّث كلّ منهم باسم أفراد المجتمع وحاجاته، ومنهم من اعتبر السّلطة أداة قمع وتسلّط، ومنهم اعتبرها أداة تنظيم ووعي للمجتمع، ومنهم اعتبرها ناجحة إذا جاءت بعقليّة المؤسّسات الطوعيّة بين النَّاس، ومنهم من أصرّ على تقوية نفوذ الدّولة لتحقيق تنمية المجتمع ثقافيّاً وسياسيّاً واقتصاديّاً.

ولكن مع ظهور مفهوم المجتمع المدني عام /1989/، والذي جاء مع انهيار التّجربة الاشتراكيّة في أوربا الشّرقيّة، وبدأ هذا الفكر يسود لضرب مجتمع الدّولة الوطنيّة لصالح مجتمع الشّركات العابرة للدّول، والتي بدأت تزرع عملاءها في كلّ بلدان العالم الثّالث، الذين أصبح همّهم الأساسي تقبيح وجه الدّولة الوطنيّة وجعل المجتمع المدني هو الحلّ.

وقد فهم البعض المجتمع المدني بعودة الدّولة إلى مؤسّسات طوعيّة بين النَّاس، تزول من خلالها التّراتُبيّة الوظيفيّة والسّياسيّة، وتصبح العلاقات العفويّة والفرضيّة هي التي تحاكي واقع مجتمع الدّولة. وظهر بين هؤلاء المثقفين، من حيث المبدأ، اتّفاق على إنهاء دور الدّولة الوطنيّة لصالح أفكار وفلسفات مستوردة لأغراض مشبوهة، أو لأغراض تيارات ظلاميّة تبحث عن دور من خلال العمل على عودة الدّولة إلى الدّين والعلاقات الإقطاعيّة القديمة، لا بل هناك من ذهب إلى طرح المجتمع الأهلي في مساواة مع مجتمع الدّولة، وطرح الجمعيّات الأهليّة من جانب، ومن جانب آخر طرح مجتمع القبيلة والعشيرة والطّائفة، على أنّها واقع فعلي في المجتمع الأهلي، ويجب الأخذ بها. وهذا ما رحّب به الغرب الذي رأى الفُرصة مواتية لضرب هذه المجتمعات من داخلها.

نستنتج في هذه الخلاصة النتائج التالية:

1_ إنّ الدّولة تشكّلت برغبة مجتمعها وناسها وأهلها الذين وجدوا أنفسهم عليه بتاريخهم وثقافتهم وكلّ إمكاناتهم، وقد اختاروا نوعيّة الحُكم الذي يُراعي حالتهم وفكرهم وعاداتهم وفق مفاهيمهم السّياسيّة والفكريّة التي توصّلوا إليها. وأنّهم بنو جسم الدّولة الذي قدّم تنمية مقبولة لهذه المجتمعات بكلّ أنواعها، الثقافيّة والخدميّة والاقتصاديّة. إلّا أنّ سقوط التجربة الاشتراكيّة بعد عام /1989/، وتفكُّك الاتحاد السوفياتي بعد عام /1991/، وانتهاء الحرب الباردة، جعلت شهوة الدّول الاستعماريّة وشركاتها الاقتصاديّة تستبيح المجتمعات الفقيرة من جديد تحت تسميات متعدّدة.

2_ هناك دول عديدة في العالم تتوافر فيها كلّ مقوّمات السّيادة القانونيّة بالعُرف الدّوليّ والقانون الدّوليّ، ولكنّها من حيث الواقع لا تملك أيّة سيادة على أراضيها. وأن وضع الدّولة الوطنيّة الآن في معظم دول العالم الثّالث، أضعف وأصعب كثيراً ممّا كانت عليه قبل خمسة عقود.

3_ إنّ أفكار العولمة وسياساتها التي استطاعت اختراق السّيادة القوميّة للدّول، بما فيها الدّول الكبيرة، ولكن بنسب متفاوتة، ستقود إلى خلق حالات الاستقطاب العالمي الذي أسّس ويؤسّس إلى مركز وأطراف، وبالتالي يحقّق نتيجة كان قد كرَّسها، هي وجود دول ضعيفة في سيادتها الوطنيّة، ومتناقضة في هويّتها القوميّة، وهذا يحدّد برهنة مرسومة هي وجود دول بجغرافيّتها الوطنيّة، ومتآكلة في سلطاتها الدّاخليّة، وهذا ما يشجّع على تنشيط الحركات الانفصاليّة داخل الدّول، والدّعوة إلى تغيير في شكل الحكومات والأنظمة، ويكفي أن نشير إلى ما حصل في الاتحاد السّوفياتي والاتحاد اليوغوسلافي، وما يحصل الآن في العراق، وما كان يُخطّط للجمهوريّة العربيّة السوريّة.

كلّ هذا قاد، وسيقود في المستقبل، إلى استمرار الحركات المتمرّدة على سلطة الدّولة الوطنيّة المركزيّة، في إبقائها تعاني من حروب دينيّة وطائفيّة وإثنيّة، مدعومة من المراكز الرّأسماليّة العالميّة تحت مسمّيات الدّيمقراطيّة وحقوق الإنسان، ومحاربة الدكتاتوريّات، والغاية هي جعل العالم بأكمله مشاعاً، لا حسيب ولا رقيب فيه، على نشاطات الشركات العابرة للدّول والقارّات.

الفصل الثّاني

مهام الدّولة من وجهة نظر المذاهب السّياسيّة

مقدّمة الفصل:

يقع على عاتق الدّولة مهام متعدّدة ومتنوّعة، تتعلّق بالسّياستين الخارجيّة والدّاخليّة، وتأمين السّلامة العامّة والحفاظ على أمن الدّولة وأمن النَّاس، وإقامة العدل بينهم، وتحقيق الرّعاية الاجتماعيّة والصحيّة، وتأمين شروط ومناخات النّجاح الاقتصادي لقطّاعات الدّولة ومصالح المواطنين. وتحقيق ذلك يقتضي قيام الدّولة بإعداد الأنظمة والمؤسّسات والمُتطلّبات اللازمة لتوفير الحالة الأمنيّة، وتحقيق شروط سير العمليّة القضائيّة على أكمل وجه. إضافة إلى توفير كلّ ما يلزم لبناء جيش مدرّب ومسلّح التّسليح اللّازم، ليقوم بمهام الدّفاع عن حدود الدّولة وعبث المُخرّبين الدّاخليين. وكلّ ذلك من أجل المحافظة على استقلال الدّولة وسيادتها، وضمانة كرامة وحياة المواطنين بالشّكل الأمثل.

ومسألة تأمين الأمن والسّلامة العامّة للدّولة، مسألة في غاية الأهميّة، وتنفيذها بالشّكل الأمثل ليس بالأمر السّهل، بل هي عمل وجهد وإمكانيّات وتعاون مؤسّسات، وقيادة مؤهّلة تأهيلاً كاملاً على ضبط فعل وعمل كلّ المؤسّسات، بما فيها من أفراد وممتلكات. وتُعتبر حماية مواطني الدّولة من المخرّبين والعابثين بممتلكات الشّعب وخيراته، وتحقيق المناخ اللّازم لقيام الأفراد باستثمار أموالهم أفضل استثمار، مطلباً شعبيّاً وعملاً أساسيّاً للدّولة لزرع الطمأنينة والسّرور والرّاحة

في ربوعها. هذا ما يحفّز المواطنين على العمل الجيّد والتّنافس فيما بينهم لتحقيق الإنتاجيّة العالية والمثمرة، التي تُتيح تطوير مؤسّسات الدّولة وفعاليّتها، وتبعث على التّفاؤل والعمل الإيجابي للمواطنين في أن يقوموا بتأسيس مشروعاتهم الخاصّة والعامّة.

إذاً، مهمّة وهدف الدّولة هي حماية الممتلكات، وحماية أرواح الأفراد ومصالحهم، إلّا أنّ تحقيق هذا الهدف يختلف من دولة إلى أخرى، وذلك حسب ذهنيّة المذهب السّياسي الذي تعتمده الدّولة في عقيدتها السّياسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة. بمعنى أنّ مهام الدّولة الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة، هي موضع اختلاف بين الدّول، وبين دعاة المذاهب السّياسيّة، فمنهم من يرى أن تكون الدّولة ممثّلة ومسؤولة مسؤوليّة مباشرة عن كلّ عمل اقتصاديّ أو اجتماعيّ أو ثقافيّ، وتسمّى بذلك حالة الدّولة الرّاعية. ومنهم من يخالف ذلك، ويرى أنّ تدخُّل الدّولة في الأعمال الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة، هو حالة تعدٍّ على مصالح الأفراد وحريّاتهم. ويؤيّد فريق ثالث تدخّل الدّولة في كلّ الميادين، ولكن ضمن شروط وأُسس تكفل مصالح الأفراد، ومصالح الدّولة كهيئة مسؤولة عن تحقيق الصّالح العام الذي يحقق السّعادة للأفراد والازدهار للبلد. وقد صنّف هؤلاء الفقهاء المذاهب الفكريّة والسّياسيّة التي تعتبر الخلفيّة الفلسفيّة لتشكُّل النّظام السّياسي، الذي ينظّم مصالح الأفراد داخل الدّولة، إلى ثلاثة مذاهب، هي:

1_ **المذهب الفردي:** أو ما يُطلَق عليه اسم المذهب الفردي الحرّ.

2_ **المذهب الاشتراكي:** وهو ما يُطلَق عليه اسم المذهب الرّعوي.

3_ **المذهب الجماعي:** وهو ما يُعرَف بمفهوم تعاون المجتمع مع الدّولة داخل قطّاعات الدّولة، وتحقيق مصالح القطّاع العام والخاصّ معاً.

القسم الأوّل

المَذهب الفَرديّ وخصائصُه الأساسيّة

ينظر هذا المذهب إلى الفرد على أنّه الأساس في مجتمع الدّولة، وبناء على ذلك فكلّ مقوّمات العمل تُبنى من أجل إرضاء رغباته واعتباره غاية النّظام السّياسيّ. كما تُبنى الحقوق العامّة بناء على حقوق الفرد التي تُعتبر بنظرهم فوق حقوق الجماعة. إذاً، يُقرّ هذا المذهب في فكره وفلسفته بأنّ الفرد أسمى وأسبق من الجماعة، وهو بذلك يمثّل الغاية الأساسيّة التي يسعى إليها النّظام السّياسي. وبناء عليه فإنّه يفرض على مؤسّسات الدّولة السّياسيّة والإداريّة رغبة وطموح الفرد، وأن تعمل هذه المؤسّسات وفق طموحات الفرد وأغراضه الشّخصيّة.

من أين يأتي العمق الفكريّ والفلسفيّ لهذا المذهب؟ يأتي من فكرة أنّ الفرد هو الذي ينهض بالمجتمع، كونه يقوم بتنفيذ رغباته وأهدافه التي تحقّق النشاط والحيويّة، وبذلك نصل إلى تقدّم وازدهار المجتمع واستعداداته القويّة التي يفجّرها الفرد، ما يساعد على سيادة مناخ الاستثمار بروح الإقدام والمغامرة. ولهذا، فهو يطالب الدّولة بتوفير الأمن والسّلامة العامّة وإقامة العدل بين النَّاس، والدّفاع عن الحدود الجغرافيّة للدّولة، ويطالب الدّولة أيضاً بعدم التدخُّل في أيّ نشاط

اقتصادي، وترك هذه الأنشطة للأفراد للقيام بوضع استثماراتهم وفق ما يرونه مناسباً.

ويصرّ هذا المذهب إلى درجة التّشديد، ويؤكّد على عدم السّماح للدّولة بأن تقوم بأيّ عمل اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي، وذلك لأنّ نشاطات التّعليم والصّحّة والقضايا العمرانيّة، هي مجالات نشاط الفرد الحُرّ. وبهذا فلا يرى هذا المذهب مكاناً لعمل الدّولة في الاستثمار تحت أيّ مسمّى، وإلّا اعتُبِرَ ذلك تَعَدٍّ منها على الحقوق والحريّات الفرديّة. ويؤكّد أيضاً بأنّ على الدّولة أن تأخذ دور الحارس لمصالح الأفراد، وأن تبني أنظمة مؤسّساتها لهذه الغاية التي تطمح إلى توفير مناخ الرّاحة والطّمأنينة في مجالات الاستثمار، وتُشرّع القوانين لصالح استثمارات الفرد وحقوقه الشّخصيّة. ومبرّر أفكارهم وفلسفتهم التي نادت بتقييد سلطات الدّولة، وإبعادها عن القيام بوظائف ونشاطات تتعلّق بالقضايا الاقتصاديّة والاجتماعيّة، هو أنّ تمدُّد نشاطات الدّولة تكبح نشاطات الفرد وطموحاته.

واعتمد هؤلاء في تبنّيهم لهذا الفِكر على نظريّة العقد الاجتماعي ومبادئ القانون الطبيعي، التي تجلّت بوضوح مع بروز مدرسة القانون الطّبيعي في القرن السّابع عشر، والتي أكّدت على الحقوق الطّبيعيّة للإنسان، وكان من أبرز دعاتها(جروسيوس). وهذه الحقوق، من وجهة نظرهم، أبديّة وثابتة لجميع الأفراد، وعلى الدّولة أن تُقرّ بالالتزام القانوني بالمحافظة عليها، وتوفير كافّة السبل لتحقيقها وفق مشيئة هذه الحقوق.

وقد اعتُبِرَت نظريّة العقد الاجتماعي التي ترى أنّ الأفراد كانوا يعيشون حياة حُرّة من كلّ قيد، وأنّهم وافقوا على الخضوع للسلطة السّياسيّة من أجل حماية حقوقهم الطّبيعيّة والمحافظة على حريّاتهم، هي المصدر الأساسيّ لفكرهم ومذهبهم الفلسفيّ.

وأكّد (روسو) على أنّ الأسرة هي أقدم صورة للمجتمعات الإنسانيّة، وأنّ الأبناء لم يخضعوا لسلطة الأب إلّا لحاجتهم إليه، وبعد زوال هذه الحاجة تنحلُّ تلك الرّابطة الطّبيعيّة، ويتحرّر الأبناء من واجب الطّاعة تجاه آبائهم، ويصبحون مُستقلّين، ويُعفى الآباء من واجب الرّعاية للأبناء. وهذا يدلّ على أنّ نظريّة العقد الاجتماعي أعلتْ شأن الفرد على الجماعة، وذلك بحكم أسبقيّته عليها. وبما أنّ فلسفة العقد الاجتماعي أكّدت على خدمة الفرد وحماية حقوقه وحريّاته، فهذا عزّز الفرد وجعله هدف الدّولة في هذا المذهب.

والمصدر الفكريّ الآخر لهذا المذهب كان من خلال دعوة مدرسة الطّبيعيين التي قادت الفكر الاقتصاديّ في أوربا في القرن الثّامن عشر، والتي اعتمد أنصارها وعلى رأسهم (آدم سميث)، على حريّة النّشاط الاقتصاديّ الفرديّ، وعدم تدخّل الدّولة في الحياة الاقتصاديّة بشكل مطلق، معتمدين بذلك على فكرتين أساسيتين، عليهما تقوم عمليّة النّشاط الاقتصاديّ، هما:

الأولى: تتعلّق بفكرة المصلحة الشّخصيّة، تلك المصلحة التي تبعث الفرد على حبّ المغامرة والنّشاط لتحقيق مصالحه الشّخصيّة.

الثّانية: تتعلّق بفكرة المنافسة، التي تشجّع على الإبداع والابتكار، وتجعل الشّخص ينافس كلّ من هو موجود حوله.

إذاً، اعتبر أصحاب هذا الفكر أنّ المذهب الاقتصاديّ الفرديّ هو الذي يوفّر السّعادة والازدهار لأبناء الشّعب، كونه لا يتعارض مع الصّالح العام من وجهة نظرهم. وأنّ الفرد الذي يبحث عن تحقيق غاياته الأساسيّة، ويقوم بالتّضحية والمغامرة، فإنّه بذلك يحقّق منفعة شخصيّة له، سوف تنعكس في الوقت ذاته، على مجموع مصالح الأفراد الذين سيستفيدون منه بالتّجربة وتأمين الحاجيّات وفُرَص العمل. ولهذا فإنّ أنصار هذا المذهب يُصرّون على أنْ تُراعي كلّ التّشريعات القانونيّة في أهدافها وغاياتها، مصالح الفرد الطّبيعيّة وطموحاته الشّخصيّة وحريّاته العامّة، وكانت تبريراتهم لذلك هي:

1_ المُبرّر القانوني: اعتبر مفكرو هذا المذهب أنّ وجود الفرد أسبق من وجود الدّولة، وأنّ كلّ حقوقه وحريّاته كان قد حصل عليها بحُكم الواقع الطبيعي الذي يعيش فيه.

2_ المُبرّر الاقتصاديّ: حيث يرى أنصار هذا المذهب، وبناء على حبّ اندفاع الفرد نحو مصالحه وطموحاته الكبيرة، مثل حبّ التملّك والرغبة في الإنتاج، سيكون ذو طاقات إبداعيّة غير محدودة.

3_ المُبرّرات الشّخصيّة: حيث يرون أهميّة انعكاس طموحات الفرد وقدراته الإبداعيّة على حالته النفسيّة التي ستكون وراء اندفاعاته الإبداعيّة ومبادراته التي ستحقّق نجاحاته ونجاحات كلّ أفراد الدّولة.

وإذا نظرنا إلى هذه المبرّرات التي قدّمها دعاة هذا المذهب، نجد أنهم تجنّوا بشيء من عدم الصدق على نشاط الجماعة في سبيل مصلحة الفرد. وإنّ اعتمادهم على نقطة هامّة وأساسيّة بالنسبة لهم، هي اعتبارهم وجود الفرد سابق على وجود الجماعة، فيه ظلم للإنسان الفرد الذي هو بطبعه كائن اجتماعي، لا يجد الحماية والشّعور بالطُّمأنينة إلّا في عيشه مع الجماعة. وإذا كان الفرد يعيش حياة عُزلة وبعيداً عن حياة الجماعة، فهذه حالة سلبيّة، بل مرض، لا تؤهّله لأن يكون حرّاً، وله حقوق وعليه واجبات، لأنّ ذلك يدلّ على عدم قدرة الفرد على قيامه بواجباته تجاه مصالح الجماعة ومصالحه الشّخصيّة بالذّات. ثم أنّ الفرد لا يكون له حقوق إذا كان يعيش لوحده بعيداً عن الجماعة، لأنّ العيش ضمن الجماعة هو الذي سيُهذب غرائزه واندفاعاته الشخصيّة، كما أنّ الجماعة هي من سيُحقّق له الحماية الشّخصيّة، وحماية نشاطه الاقتصادي بما يحقّقه من أملاك واستثمارات، كلّ ذلك ستوفره له الجماعة، وهذه الجماعة هي آليّة الدّولة التي تحقّق غايات المجتمع. كما أنّه إذا كان الفرد في حالة عزلة وانكفاء، فمن الطّبيعي ألّا يكون مُطالَبَاً بتنفيذ واجباته تجاه الجماعة أو الدّولة.

وفي ظلّ اتّساع عمل الدّولة ووظائفها في الوقت الحاضر، فمن المستحيل أن تبقى مهامّها محدودة وبسيطة، بل تعدّدت وتنوّعت هذه المهام والوظائف إلى حدود التّعقيد، ومن غير المعقول أنْ يحقّق نشاط الفرد مهام مؤسّسات الدّولة وأنشطتها.

كما أنّ أطماع الفرد وجشعه في التّملُّك، لن تُبقي الأفراد بحالة المساواة في الحقوق، لأنّ واقع الطّبيعة خلق فوارقَ عديدة فيما بينهم في المواهب والقدرات،

وهذا ما أسّسَ لوجود فوارق طبيعيّة بينهم ازدادت مع تقدّم الزّمن وتطوّر المجتمعات، خاصّة التّقنية منها، حيث وصلت إلى مستوى كبير.

هذه الحالة أسّست لثقافة الاستثمار الفرديّ الذي يحقّق الرّبح الفاحش بغضّ النّظر عن غاية الخدمة إن كانت تصبّ في هدف تقدّم المجتمع، أو أنها مجرّد سلعة استهلاكيّة. الأمر الذي أضرّ بالأكثريّة السّاحقة وجعلها تعيش ويلات الفقر والظّلم والجهل.

ممّا تقدّم نرى أنّ المذهب الفردي لم يُحقّق الحريّة والعدالة للجميع، بل حقّق حريّة تقديس المال والثّروة للبعض، لم يُحقّق الحريّة بمعناها الصّحيح كما يبتغيها الإنسان، والتي تتلخّص بمقولة (تنتهي حريّة الفرد عندما تبدأ حريّة الآخرين). كما أنّه لم يُحقّق المساواة في الدّيمقراطيّة، بل يُحقّق سياسة الاستبداد والاستعباد والتّناقض بين الأفراد، لأنّ فقر النَّاس يقودهم إلى القبول بالإهانة والظلم وبالأمر والواقع.

هذه الحالة تفرض على الأفراد أن يختاروا استعبادهم بإرادتهم، وذلك حين يتّفقون فيما بينهم على تنصيب حاكم عليهم، وكأنّهم بذلك قد صاغوا العقد، كما نفهم من قول الفيلسوف الإنكليزي (هوبس)، الذي يرى أنّ الأفراد يتّفقون على العيش معاً بسلام تحت سيطرة واحد منهم، كي يتولّى الدّفاع عنهم وحماية الحياة المنظّمة الجديدة لهم، مقابل أن يتنازلوا له عن جميع ما يتمتّعون به من حقوق طبيعيّة.

وبهذا فكأنّ الحاكم ليس طرفاً في العقد، بل أنّ الأفراد هم الذين نظّموا العقد فيما بينهم، وتنازلوا عن كلّ حقوقهم لكي يوفّر لهم الحاكم الحماية والاستقرار والأمن. وبنفس الوقت لا يحقّ لهم التذمُّر أو العصيان، لأنّهم هم الذين تنازلوا له عن حقوقهم الطّبيعيّة. والحاكم ضمن هذا العقد لا يخضع للمُساءلة أو المحاسبة. وهكذا ففي رأي (هوبس) إنّ العيش في ظلّ الاستبداد والحُكم المطلق، أفضل من العيش في حالة الفطرة التي كان يعيشها النَّاس قبل إبرام العقد الاجتماعي فيما بينهم.

والعقد في نظره يضمن للأفراد أن يتمتّع كلّ واحد منهم بمساواة في الحقوق بين المتساوين في القوّة، إذ أنّ القوّة الفرديّة هي القاعدة الوحيدة التي أنتجها هذا العقد.

أمّا الفيلسوف (جون لوك) فقد اختلف مع (هوبس)، واعتبر أنّ الحاكم هو الطّرف الثّاني في العقد، وهو الذي بمقتضى العقد يضمن للأفراد الحريّة والمساواة فيما بينهم. وخالفه أيضاً في موضوع حقّ الأفراد في مقاومة الحاكم إذا لم يلتزم بشروط العقد المُتَّفَق عليه. وبهذا يرى (لوك) أنّ العقد ليس مرهوناً بإرادة الحاكم المطلقة، وإنّما هو (أي العقد) التزامات مُتبادَلة.

من كلّ ما تقدّم نستنتج أنّ الفلاسفة الثّلاثة (روسو، هوبز، لوك)، قد أرجعوا أصل نشأة الدّولة إلى العقد الاجتماعي، وأنّهم مُتَّفقون على أنّ الأفراد كانوا يعيشون حياة الفطرة، ثمّ انتقلوا إلى الحياة المُنظّمة بواسطة هذا العقد. غير أنّهم مختلفون فيما بينهم حول شكل العقد وأطرافه والتزاماته، فيرى (لوك) أنّ في العقد

حريّة ومساواة بين الأفراد، أمّا (روسو) فيرى أنّ الإنسان كان حرّاً ومستقلّاً قبل أن تتعارض مصالحه مع مضمون الحياة المُنظَّمَة. في حين أنّ (هوبس) قد اعتبر أنّ إبرام العقد بين الأفراد خارج وجود علاقة الحاكم، حيث أنّ الأفراد هم الذين اختاروا الطّاعة والرأفة من الحاكم، وهو ليس له أيّة مسؤوليّة تجاه الأفراد سوى تأمين الأمن والأمان لهم، ومناخ عملهم.

إذاً، نرى تبايُناً جُزئيّاً بينهم في جهة، وتبايُناً أشدّ وأكبر في جهة أخرى، وفي حالات ثالثة يصل التّبايُن إلى حدّ التّناقض، رغم اتّفاقهم وإيمانهم الكامل بحقّ حريّة الفرد في التّصرُّف وإبرام العقد الذي يشاء. ومن وجهة النّظر المنطقيّة نرى أنّ ما جاؤوا به حول نظريّة العقد الاجتماعي، لا يُبرهن على صحّة نظريّتهم في أنّ العقد هو أصل الجماعة وأصل السّلطة، لأنّه لا يمكن أن يكون واقع العقد الذي يحتاج إلى حماية السّلطة، هو ذاته الذي أقام هذه السّلطة.

ولكن مع ذلك فإنّ جهداً كبيراً لهم (لهؤلاء الفلاسفة) لا يمكن تجاهُل أثره في القرنين الثّامن عشر والتّاسع عشر في إعلان مبادئ الدّيمقراطيّة، وتقرير الحقوق والحريّات العامّة ومحاربة الاستبداد. حيث كان لكتاب العقد الاجتماعي لـ(جان جاك روسو) أثره الكبير في إشعال الثّورة البرجوازيّة الفرنسيّة، وكان إنجيلها، فمنه صاغت دستورها في سيادة الأمّة والتّعبير عن الإرادة العامّة التي أنتجت القوانين المدنيّة.

كما كان لهم الدّور الكبير في بروز فكرة الحريّة الاقتصاديّة التي تقول بعدم تدخُّل الدّولة في الفعاليّات الاقتصاديّة، وتركها تُنظِّم نفسها بنفسها، تاركة الأفراد

أحراراً في نشاطاتهم الاقتصاديّة. وأسّست هذه الأفكار الفلسفيّة لنظريّة المُفكِّر الاقتصادي (آدم سميث) الخاصّة بقانون المنفعة الشخصيّة، وقانون العَرض والطّلب، وقانون التّوازُن الطّبيعي، وجميع قوانين هذه النّظريّة هدفت إلى سعادة الفرد التي يجب أن يقوم عليها نظام الدّولة، حيث قال: (فلندع الأفراد أحراراً يسعون وراء تحقيق منافعهم دون خشية من أحد، لأنّها منسجمة ومتوافقة فيما بينهم).

وانطلاقاً من نتائج تطوّر الرّأسماليّة عبر مراحلها المختلفة، وصولاً إلى مرحلة التكنولوجيا المُذهِلة في ميادين الاتصالات والمعلومات وعلم الجينات والهندسة الوراثيّة، عمد علماء الاقتصاد والسياسة إلى تسمية هذه المرحلة بمرحلة الرأسماليّة المعاصرة، حيث اتّسمت بتعاظم دور المنظَّمات الاقتصاديّة والماليّة الدوليّة، وبشكل خاص صندوق النقد والبنك الدوليين، إضافة إلى منظمّة التجارة العالميّة. كما تعاظم دور شركات متعدِّدة الجنسيّات وتحرُّرها إلى حدٍّ كبير من سلطة الدولة القومية وتشريعاتها، وأخذ العالم بتقسيم العمل الجغرافي، هذا سمح بتوفّر شروط الاندماج وفرض مصالح الدول الكبرى في العلاقات الاقتصاديّة.

ونتيجة لهذه التطوّرات المُتسارعة أخذت سيادة الدّولة الوطنيّة تتقلّص ويتمّ تجاوز اختصاصاتها الحقيقيّة، وانعكس ذلك بشكل فعليّ على استقلالها الوطني، كون القرارات المُشرعَنَة لصالح الدول الكبرى الرأسماليّة مسَّت السّيادة الوطنيّة في الجوانب الاقتصاديّة والسّياسيّة.

هذا العالم الرأسمالي الجديد فرض وجود قوى دوليّة تملك مقوّمات الاقتصاد والسياسة الدوليّة، وهي غير مشارِكة بشكل مباشر وواضح في السّياسة العالميّة، ولكنّها تملك عبر أقنيتها المتعدِّدة سُبُل رسم شكل العلاقات الدوليّة بصيغة غير رسميّة، وذلك بقوّة المنظمَّات الدوليّة والشّركات المتعدِّدَة الجنسيّة العابرة للدّول.

لقد كان لتغيُّر الخارطة السياسيّة العالميّة بعد انتهاء الحرب الباردة الأثر الكبير والواسع في بروز القوى الكبرى الحالمة بالهيمنة والسيطرة والتفرُّد بالقرار الدولي لصالح المركز الرأسمالي، وفي تفجير الحروب العدوانية ذات المنشأ الإثني والطّائفي والمذهبي، والتي رافقها البؤس والفقر والجوع والمرض والجهل، وكأنّ العالم لم يعش أربعة عقود من التحرّر والتنمية بعد الحرب العالمية الثانية. كما كان لتزايُد حركة حرية انتقال رؤوس الأموال وميادين النقل والإعلام والاتصالات والمعلومات، وما رافقها من تغيير قوى وهياكل الإنتاج على المستوى العالمي، أثرها البالغ على حدود سيادة الدول. ويمكن الحديث هنا عن النقود الإلكترونيّة وأثرها في تحطيم سيادة الدول في الجانب الاقتصادي. هذا إضافة إلى إسهامها في خلق أنماط استهلاكيّة تشكّل تحدٍّ حقيقي لأنظمة الدول الوطنيّة. وساعد على ذلك قدرة الإعلام على تشكيل تغيُّرات حقيقية واسعة في قناعات البشر وأنماط تفكيرهم وثقافتهم. ولهذا كلّه كانت الدعوة الدائمة إلى التشبّث بالثقافة الوطنية الحضارية والاستفادة من العلوم والمدارك التي تُطوّر المجتمع على قاعدة تَطوّر مدارك المواطنين وتوسيع خياراتهم بما يخدم مشاريعهم التنمويّة الوطنيّة، وليس على قاعدة التقليد الأعمى ودون تحليله وتحديد مراميه.

وإذا كان العالم الرأسمالي يطمح إلى إنهاء دور الدولة الوطنية من خلال التوسّع في مفاهيم العولمة وتحررها من حواجز الجغرافية السياسية، وبثّ خطاب ليبرالي مكثَّف تجلّى بطرح عناوين ومصطلحات متعدّدة حول الحقوق السياسية والاقتصادية، فقد ثبت كذب وافتراء أهداف هذا التدخل، وما شاهدته البشرية يدحض بشكل فعلي أهداف وسياسات عالم الرأسمالية المعاصرة وطموحات هذه السياسات. هذا الوضع أسّس لوجود قوى فاعلة تسعى للدفاع عن القانون الدولي، وترفض حقّ التدخّل في شؤون الدول لأسباب سياسية أهدافها الهيمنة والسيطرة والاستغلال.

القسم الثّاني

المذهب الاشتراكي

من الطّبيعي أن نشاهد التّناقُض واضحاً بين المذهب الفرديّ والمذهب الاشتراكيّ، وذلك لأنّ الغايات والأهداف والآليّات على تناقض شديد. فإذا كانت الغاية والهدف عند المذهب الفردي هي الفرد بطموحه ومصالحه واعتباراته الفرديّة، فإنّ الأهداف والغايات في المذهب الاشتراكي هي حالة الجماعة بما تُمثّل من الأفراد داخل الدّولة. وإذا كانت عدالة المجتمع الفرديّ، أو المذهب الفرديّ، تحقيق حماية مصالح الفرد ورغباته، فإنّ جموع النَّاس في الدّولة الاشتراكيّة هم على مسافة واحدة في المساواة والرّعاية.

هذه الرّعاية في المجتمع الاشتراكي تفرض على الدّولة مهام جسيمة وكبيرة، تتعلّق ببناء مؤسّسات وقواعد خاصّة بالبنية التّحتيّة اللّازمة للمجتمع، لتقوم بامتلاك وسائل الإنتاج وإدارتها بشكل جماعي، لضمان عدم الاستغلال، وتحقيق المساواة بين كلّ أفراد المجتمع.

وللوقوف على مرتكزات المذهب الاشتراكي لابدّ من إلقاء الضوء على حالة التطوّر الفكري الإنساني الذي أنتجه، وميزات هذا المذهب بادئين بفكرة عن الجذور التّاريخيّة له.

أوّلاً_ الجذور التّاريخيّة الفكريّة للمذهب الاشتراكي:

الجذور التّاريخيّة الفكريّة للمذهب الاشتراكي ضاربة في القِدَم، إذ ترجع إلى ما يزيد على/500/ عام قبل الميلاد، وهناك محاولات فرديّة قديمة لإيجاد فكر عادل بين النَّاس، يساوي بينهم ويمنع الظلم عنهم. فهذا المفكر الصّيني القديم(كونفوشيوس) دعا إلى توزيع الثّروة بين النَّاس بعدالة، ومثله الفيلسوف اليوناني أفلاطون الذي دعا في مؤلّفاته الشّهيرة (الجمهوريّة، السّياسة، القوانين) إلى تحقيق العدالة والمساواة، وبيّن كيفيّة اختيار الحاكم الذي يضمن تحقيق العدالة بين النَّاس. وفي القرون الوسطى وُجِدَ مجموعة كبيرة من الفلاسفة والمفكّرين الطّوباويين الذين تحدّثوا عن العدالة والمساواة واحترام إنسانيّة الإنسان، إلّا أنّها جميعها لم تخرج من إطار الدعوات والتّمنّي.

غير أنّ النّضج الفكريّ السّياسيّ للمذهب الاشتراكي لم يصل إلى شكله العلمي الموضوعي إلّا في القرن التّاسع عشر على يد الفيلسوفين (كارك ماركس، وفريدريك إنجلز)، اللذان زرعا بذور الفكر الاشتراكي العلمي منذ كتابة وثيقة البيان الشّيوعي في عام/1848/. حيث كان لوثيقة البيان الشّيوعي هذا[12] ، والذي نُشر في شهر شباط /1848/، أثر بالغ الأهميّة في القضايا الفكريّة والثّقافيّة على مستوى القرن التاسع عشر وما سبقه من أفكار في هذا الخصوص. وتأتي أهميّة هذا البيان من أمرين هاميّن هما:

12_ جان جاك شوفاليه، أمّهات الكتب السياسيّة، من ميكافيللي إلى أيّامنا, ترجمة: جورج صدقي، الجزء الثّاني، ص /150/.

1_ من قدرته على كشف القوانين العلميّة الضروريّة لخير البشريّة جمعاء.

2_ من فهمه العلمي التّحليلي للماضي والحاضر والمستقبل في وقت واحد.

لقد وضّح (إنجلز) فكرة البيان الشّيوعي بكلمات مختصرة، حيث قال: (إنّ الإنتاج الاقتصادي والتّنظيم الاجتماعي اللّذان يَنتُجان بالضّرورة في كلّ عصر من عصور التّاريخ، يُشكّلان القاعدة التي يقوم عليها التّاريخ السّياسيّ والفكريّ في ذلك العصر، وإنّ التّاريخ كلّه بالتالي، (منذ انحلال ملكيّة الأرض المشاعيّة القديمة) [13]، كان تاريخاً للصراع بين الطّبقات المُستغِلّة والطّبقات المُستَغَلّة، وبين الطّبقات المحكومة والطّبقات الحاكمة في مختلف مراحل التطوّر الاجتماعي. ثمّ أنّ هذا الصّراع وصل في الوقت الحاضر إلى مرحلة لم تَعُد الطّبقة المُستغَلّة والمُضطهَدَة (البروليتاريا)، تستطيع فيها أن تتحرّر من الطبقة التي تستغلّها وتضطهدُها (البرجوازيّة)، دون أن تُحرّر في الوقت نفسه المجتمع بأسره من الاستغلال والاضطهاد، ومن صراع الطّبقات إلى الأبد.

بهذه العبارة الدقيقة والواضحة التي كتبها (إنجلز) وضّح بشكل حاسم مضمون ما يذهب إليه البيان، وحدّد مفهوم الماديّة التّاريخيّة التي هي تطبيقٌ عمليٌّ على التّاريخ بكلّ حوادثه الطّبيعيّة والإنسانيّة، وبعنوان واحد الماديّة الديالكتيكيّة.

---

13 - مجلّد لينين_ ماركس_ إنجلز_ الماركسية، ترجمة إلياس شاهين، الطّبعة الرّوسيّة الخامسة لمؤلّفات لينين, ص /58/.

ويأتي كتاب (لينين)/ الدّولة والثّورة /، ليحمل معاني العنف الثّوري في وجه الإصلاحيّة الاجتماعيّة وممارسات الاشتراكيّة البرلمانيّة. حيث طرح فيه، وبشكل قويّ، مسألة الاستيلاء على السّلطة بالقوّة من قِبَل البروليتاريا الثوريّة، وهذه البروليتاريا تحلُّ محلّ الدّولة البرجوازيّة. وشرح أيضاً كيفيّة تنظيم العنف لمصلحة طبقة ضدّ طبقة، وما هي مهام الدّولة بوجه عام. وعندما تُستبدَل الدّولة البرجوازيّة بالدّولة البروليتاريّة التي تعمل على إزالة أيّ اضطهاد أو استغلال، وتحلّ كلّ مشاكل المجتمع الاجتماعيّة والخدميّة والثقافيّة والسّياسيّة، وتصبح دولة الطّبقة الواحدة التي تتلاشى تدريجيّاً لصالح تطوّر الشّيوعيّة الاقتصاديّة. معتمداً بذلك كلّه على تعاليم كلٍّ من (ماركس وإنجلز) في موضوع تلاشي الدّولة.

وقد ركّز (لينين) وأكّد على مساهمة أعضاء المجتمع في إدارة الدّولة، وعلى ممارستهم هذه من خلال إرادة الأغلبيّة السّاحقة التي ستُمهّد السبيل لزوال كلّ إدارة، لأنّه وحسب وجهة نظره (كلّما كانت الدّيمقراطيّة كاملة، كانت اللّحظة التي تصبح فيها نافلة أقرب، وكلّما كانت الدّولة التي يبنيها العمّال المسلحون، والتي لم تّعُد دولة بالمعنى الضيّق لكلمة ديمقراطيّة، كلّما بدأت الدّولة كلّها في التّلاشي بسرعة أكبر) [14]. كما أنّه يتساءل في مكان آخر (ألا نلاحظ من حولنا على الدّوام كم يتعوّد النَّاس على مراعاة القواعد اللّازمة لهم للحياة في المجتمع، عندما

14 - مجلّد لينين_ ماركس_ إنجلز_ الماركسية، ترجمة إلياس شاهين، الطّبعة الرّوسيّة الخامسة لمؤلّفات لينين, ص /58/.

لا يكون هناك استغلال، وعندما لا يكون هناك شيء يستثير الاحتجاج والتّمرّد الذي يؤدّي بالضرورة إلى القمع).

إذاً، رغم ما قدّمه (لينين) من تعاليم وتحذيرات من الفهم الخاطئ لآليّة الدّولة التي تصل بالقائمين عليها إلى ما يُسمّى بـ(التّشويه البيروقراطي)، إلّا أنّه وبعد وفاته في/21/ كانون الثاني/ عام/1924/، أتى خَلَفَه (ستالين) وقضى بوحشيّة وعنف على جميع معارضيه، وساد نهجه هذا في روسيا وحدها، وقد دعا إلى تشكيل حلف مع الفلاحين بقيادة الطّبقة العاملة، من أجل تعزيز قوّة الدّولة وازدياد ترسُّخها وتجذُّرها في المجتمع الرّوسي. وبهذا فقد تجاوز وتفوّق على معارضي سياسته، وبذات الوقت على منتقدي (لينين) أمثال (تروتسكي).

لقد بيّن مفكرو الماركسيّة عيوب النّظام الرأسماليّ الذي يبني وجوده على الصّراع بين الطّبقات، نتيجة لقيام الطّبقة البرجوازيّة باستغلال طبقة البروليتارية، عن طريق حصولها على فائض قيمة عمل هذه الطّبقة. وتوقّعت الماركسيّة بأن النّظام الرأسماليّ سيؤدّي حتماً إلى حدوث العديد من الأزمات الاقتصاديّة بصورة دائمة، وحدوث هذه الأزمات داخل النّظام الرأسمالي أمر لا مفرّ منه، وذلك بسبب سياسات الاستغلال والمنافسة والمضاربة بين أصحاب رؤوس الأموال، والتي ستُفضي إلى القضاء على المشروعات الصغيرة التي سوف تبتلعها المشروعات الكبرى، ومن المستحيل أن تصمد أمامها.

ممّا قدّمنا، يمكن تحديد خصائص وميزات المذهب الاشتراكي العلمي بما يلي:

1_ مذهب رعوي كلّي، يسمح لإدارة الدّولة بالتدخُّل في كلّ جوانب المجتمع، في نظام يسمو فوق مصالح الفرد الضيّقة، ويمنع بالمطلق استغلال الإنسان لأخيه الإنسان.

2_ أخذ المذهب بالقوانين العلميّة، ولذلك نادى بالاشتراكيّة العلميّة.

3_ انطلق في تفسيره للحوادث التّاريخيّة، وللتّاريخ بشكل عام، من منطلق مادّيّ، وجعل الأسباب الاقتصاديّة أساساً ومحرّكاً لكلّ الحوادث التّاريخيّة الاجتماعيّة.

4_ كانت غاية هذا المذهب الطّبقة العاملة وإنقاذها وتحريرها، لذلك نادى في البيان الشّيوعي بشعار (يا أيّها العمال في جميع البلاد اتّحدوا).

5_ انطلق هذا المذهب من حقيقة أنّ تاريخ المجتمعات هو تاريخ الصراع بين الطّبقات[15].

6_ تميّز المذهب الماركسي بالعمل الثّوري، ودعا إلى العنف والتمرّد للتعجيل بالقضاء على النّظام الرأسماليّ.

ولكن لابدّ لنا من الوقوف قليلاً عند تنبُّؤات ماركس، والتي أكّدت سقوط النّظام الرأسماليّ وزواله، حيث أنّ الوقائع والأحداث التي شهدناها مع نهاية القرن المنصرم (القرن العشرين)، انتهت، وللأسف، بتفكُّك الاتحاد السوفييتي وسقوط المنظومة الاشتراكيّة في أوربا الشرقيّة. إذاً، النّتائج التي نراها اليوم تُدلّل على أنّ

15 - د: كمال الغالي، بنية الدولة الاشتراكيّة، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق, /1975/, ص /16/.

تنبّؤات (ماركس) العلميّة فيما يتعلّق بسقوط النّظام الرأسمالي وتلاشي الطّبقة الوسطى، التي يمثّلها غالباً الحرفيون، واندماجها مع الطبقة العاملة، وقيام الطّبقة العاملة بالاستيلاء على مقاليد السّلطة، وإقامة دكتاتوريّة البروليتاريا، لم تكن على درجة من الدقّة. وكذلك تنبّؤه حول زوال المشروعات الصّغيرة والمتوسّطة، حيث نرى عكس ما تنبّأ، فقد ازدادت ولم تؤثّر عليها المشروعات الكبيرة تأثيراً كثيراً. وكذلك تنبّؤه بأنّ الثّورات الاجتماعيّة سوف تحصل في البلدان الصّناعيّة المتطوّرة، لم تكن دقيقة، فقد حصلت في البلدان الأقلّ تطوّراً ونموّاً مثل روسيا، بلغاريا، رومانيا، الصّين، كوريا.

ثانياً_ مهام الدّولة في المذهب الاشتراكي:

ذكرنا في بداية دراستنا للمذهب الاشتراكيّ أنّه يتناقض مع المذهب الفرديّ فيما يخصّ مهام الدّولة، حيث أن المذهب الفرديّ يحصر وظائف الدّولة في نطاق مهام تأمين الأمن، وإقامة العدل بين النّاس في التّقاضي من خلال المحاكم القضائيّة، وفي تأمين الحقوق والحريّات الفرديّة. في حين أنّ المذهب الاشتراكي يفتح المجال واسعاً أمام الدّولة لتأخذ صلاحيّاتها الكاملة، وتبسط نفوذها على جميع المجالات، الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثّقافيّة، وبدون أيّة حدود أو قيود.

وبهذا فإنّ المذهب الاشتراكيّ يفسح المجال للدّولة كي تعمل خارج حدود ومفاهيم المذهب الفرديّ، ذلك المذهب الذي ينادي بمهمات الدّولة التقليديّة التي عُرِفَت بالدّولة الحامية والمُمارِسة لمصالح الأغنياء. في حين تصبح الدّولة وفق المذهب الاشتراكي صاحبة الملكيّة لوسائل الإنتاج، وتتولّى إدارة كافّة المرافق

الاقتصاديّة والتّعليميّة، وكلّ القطّاعات الخدميّة والاجتماعيّة، في سبيل تحقيق العدالة والمساواة بين أفراد الشّعب، اقتصاديّاً وصحيّاً واجتماعيّاً. وبذلك يتعاظم دور الدّولة الاشتراكيّة وتتوسّع مهامها، وتصبح مسؤولة عن بناء جهاز تنفيذي يقوم على إدارة مؤسّسات الدّولة التّنفيذيّة، لكي يكون قادراً على النّهوض بالمسؤوليّات والأعباء الكبيرة بحجم واتّساع مهام الدّولة وتنوّعها.

هذا الواقع يؤسّس لتغيير مفهوم الحقوق والحريّات الفرديّة، لأنّ الواقع في المجتمع الاشتراكي يحصل على حقوقه وحاجاته كاملة، مادام يقوم بواجباته بالشّكل الصّحيح. وإنّ مفاهيم المجتمع وقواعده الأساسيّة تعمل على تخليصه من كلّ تَبعات التبعيّة والاستغلال. وبهذا يصبح دور الدّولة إيجابيّاً وواسعَ الصلاحيّات والمسؤوليّات، وذلك بسبب اتّساع وظائفها ومهامها الاجتماعيّة والاقتصاديّة والثّقافيّة.

إلّا أنّ المذهب الاشتراكي لم يَسلم من الكثير من الانتقادات التي وُجِّهَت إليه، والتي رأى أصحابها أنّ النّظام الاشتراكي قد استبدل الطّبقة الرأسماليّة بطبقة من الحُكّام في رأسماليّة الدّولة التي تقوم بإدارة وسائل الإنتاج، التي حلّت محلّ الطّبقة الرّأسماليّة في استغلالها للطّبقة العاملة، وهم بذلك (أي كبار الموظّفين في النّظام الاشتراكي)، يمارسون أبشع صور البيروقراطيّة والتّحكُّم في العلاقات العامّة. كما أنّهم يكيلون الشّديد من الانتقاد لممارسة الحُكم في التّضييق على الحريّات العامّة، وقتل الحافز الشّخصي والإبداع، وحقّ المُلكيّة الفرديّة.

لكنّنا نرى أنّ هذه الانتقادات ليست في مكانها تماماً، لأنّ التّجربة الاشتراكيّة شيء، وقواعد النّظريّة الاشتراكيّة شيء آخر. فالفكر الاشتراكيّ العلميّ هو علم قوانين تطوّر المجتمع، وهو علم أسلوب دكتاتوريّة البروليتاريا، كما أنّه علم بناء المجتمع الاشتراكي. فهو مذهب علمي متكامل متناسق متآلف في فِكرِهِ الذي صاغته وأخرجته للواقع النّظريّة الماركسيّة استناداً إلى ثلاث ركائز أساسيّة هي: الفلسفة الدّيالكتيكيّة، والاقتصاد السّياسيّ، والنّظريّة الشيوعيّة العلميّة.

فالفلسفة الدّيالكتيكيّة تعني الماديّة الدّيالكتيكيّة والماديّة التّاريخيّة، من خلال تطبيق علم الدّيالكتيك على التّاريخ، وفهم تناقُضاته، والتي وضَّحها شريك (ماركس) في البيان الشّيوعي بقوله: (إنّ الإنتاج الاقتصاديّ والتّنظيم الاجتماعيّ الذي ينتج منه بالضرورة في كلّ عصر من عصور التّاريخ، يشكّلان القاعدة التي يقوم عليها التّاريخ السّياسيّ والفكريّ في ذلك العصر، وإنّ التّاريخ كلّه بالتّالي، منذ انحلال ملكيّة الأرض المشاعيّة القديمة، كان تاريخاً لصراع الطّبقات، صراع بين الطّبقات المُستغِلّة والطّبقات المُستَغَلّة)[16].

بهذه العبارة تمّ تحديد مفهوم الماديّة التّاريخيّة، وهذه الماديّة التّاريخيّة تحدّثت عن نفسها بشكل تطبيقي على التّاريخ لفلسفة عامّة تمّ التّعامُل معها في مجال الطّبيعة وفي مجال الإنسان، وهي الماديّة الدّيالكتيكيّة. ولا ننسى أنّ (ماركس) قلَب التّناقض الهيغلي وأوقفه على رجليه، (حيث كان الدّيالكتيك عند (هيغل)

---

16 - جان جاك شوفاليه، أمّهات الكتب السياسيّة من ميكافيلي إلى أيّامنا، ترجمة: جورج صدّقني، ص/151/.

يسير على رأسه من جرّاء الخطأ المثالي). وهذا الفهم طبّقه ماركس على القوى الكامنة الثّوريّة في المجتمعات، وداخل كلّ طبقة من الطّبقات الاجتماعيّة.

أمّا الاقتصاد السّياسي، فهو علم تطوّر علاقات الإنتاج، أي العلاقات الاقتصاديّة بين النَّاس، وهذا يوضّح القوانين التي تُسيِّر إنتاج وتوزيع الخيرات الماديّة في المجتمع البشري في مختلف مراحل تطوّره.

والنّظريّة الشّيوعيّة العلميّة، هي علم قوانين تطوّر المجتمع، علم الثّورة الاشتراكيّة ودكتاتوريّة البروليتاريا، علم بناء المجتمع الاشتراكي. والماركسيّة مذهب علميّ متكامل متناسق يتألّف من ثلاثة أقسام مُكوّنه لها، هي: الفلسفة الماديّة، والاقتصاد السّياسيّ، والنّظريّة الشّيوعيّة العلميّة.

ويمكن إيجاز تعريف النظام الاشتراكي بأنّه نظام سياسي اجتماعي يعتمد على الملكيّة العامّة لوسائل الإنتاج بدلاً من الملكية الخاصّة، وفيه عمليّة الإنتاج ذات محتوى اجتماعي يستلزم وجود الدولة وتدخُّلها وفق ما يلي:

1_ التخطيط والتنظيم الشامل لعمليّة الإنتاج الاجتماعي.

2_ تحقيق أوسع مشاركة للرقابة الشعبيّة على كلّ مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وجعل هذه الرقابة رقابة دائمة.

3_ تحقيق النتائج اللازمة المترتّبة على تبنّي مفاهيم العمل العلميّة الموضوعيّة، وتحقيق التوازن بين مختلف القطاعات والفروع الاقتصاديّة.

هذا بدوره يفرض وجود وتطبيق القانون الاقتصادي الاشتراكي القاضي بعدالة توزيع الإنتاج الاجتماعي على أسس تقوم على ما يلي:

1_ القضاء على جميع أشكال الاستهلاك الطفيلي.

2_ تخصيص جزء من الممتلكات الماديّة لصالح تطوّر المجتمع.

3_ السعي الدائم للارتقاء بمستوى حياة الناس.

بذلك، تُعدّ السياسة الاقتصادية الأداة الحقيقيّة والفاعلة في تحقيق مضمون بناء الاشتراكية التي يقتضي بناؤها إحداث تحوّلات جذريّة في الزراعة والصناعة، وخاصّة الصناعة، لأنّ بناء الاقتصاد الاشتراكي يتطلّب بناء قاعدة ماديّة تقنيّة متينة ترسّخ أسس هذا الاقتصاد، وتدعم تطلعات الدولة الاشتراكية في تحسين أوضاع الناس. كلّ هذا يؤكّد أهميّة الدولة القويّة في النظام الاشتراكي كأداة فعليّة في تحقيق غايات وأهداف هذا النظام.

القسم الثّالث

مفهوم المذهب الاجتماعي وأثره على اقتصاديّات الدّول النّامية

انطلاقاً من فهم خواص وميزات الدّولة الحديثة في تصدّيها للقيام بتنفيذ الخدمات العامّة، والتي ازدادت في الآونة الأخيرة بشكل ملحوظ، حيث ذكرنا

سابقاً، لم تَعُد مهامّها تقتصر على مسائل الدّفاع والأمن وإقامة العدل بين المواطنين فقط، بل أصبح تدخُّلها واضحاً في كلّ النشاطات الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة. وهذا يعني أنّ غالبيّة الدّول استغنت عن المذهب الفرديّ الذي يُقيّد نشاط الدّولة، ويقصره على المهام التّقليديّة التي أشرنا إليها. كما أنّ فشل التّجربة الاشتراكيّة في أوربّا الشّرقيّة، وانعكاساتها على اقتصاديّات هذه الدّول، فرض على أغلب الدّول، أن تُقلِع عن السير في النّظام الاشتراكي كما كانت تراهن على قواعد النّظريّة الاشتراكيّة الماركسيّة.

وأمام هذه المفاجأة الكبرى التي شَهِدتها البشريّة مع تفكُّك الاتحاد السوفييتي عام/1991/، وسقوط التّجربة الاشتراكيّة في أوربّا الشّرقيّة، وتأثُّر كلّ اقتصاديّات العالم بشكل عام، والدّول النّامية بشكل خاصّ، من واقع الظّروف الجديدة التي حملت جملة من المتغيّرات العميقة على شكل الدّولة وطريقة تفكيرها في التّخطيط والتّنفيذ، نجد أنّ أهمّ ما أصاب هذه الدّول التّأثير الكبير لظرف العلاقات الاقتصاديّة الجديدة عليها. لهذا كان على السّياسيين ورجال القانون والاقتصاد أن يعيدوا حساباتهم في التّفكير والتّخطيط والمتابعة، وإعادة أقلمة ظروف الدّولة مع واقع المستجدّات والمُتغيّرات الجديدة. فمنهم من نجح في ذلك واستطاع تحييد بلدة عن غضب العواصف الجديدة، ومنهم من أدار ظهره لهذه المتغيّرات وما تعكس على بنية الدّولة الدّاخليّة وعلاقاتها الخارجيّة.

لهذا، ذهب رجال السّياسة والقانون وعلماء الاقتصاد إلى فتح قنوات توليفيّة للتوفيق بين مفاهيم المذهبين الفرديّ والاشتراكيّ، ليُتاح لهم تحقيق موقف وسط بينهما. ونظراً لاقتناع الجميع بأنّ المذهبين كانا يحملان أفكاراً مناقضة ومتطرّفة

ضدّ بعضها البعض، فقد حان الوقت للتخفيف من حدّة التّناقُض والمغالاة في طرح أفكارهم.

فالمذهب الفرديّ بالغ كثيراً في المُناداة بالحريّة الفرديّة ومنع عنها أيّ قيد، وفرض على إدارة الدّولة قيوداً تكبّلها وتحدّ من تدخُّلها في شؤون عمل الأفراد ومصالحهم الخاصّة، وهذه القيود التي تمَّ شرعنتها بقواعد قانونيّة تحمي حقوقهم وحريّاتهم، خلقت، في الوقت ذاته، حالات عديدة من الاستغلال والظّلم للكثير الكثير من الأفراد الذين لم تمنحهم الظّروف، وقدراتهم الماليّة والفنيّة أن يكونوا بمستوى أقرانهم في النّظام ذاته. في حين أنّ النّظام الاشتراكي بالغ كثيراً في إعطاء الصّلاحيّة للدّولة للتدخُّل في الأنشطة الاقتصاديّة والاجتماعيّة، ولم يترك لنشاط الأفراد مجالات واسعة في الاستثمار وامتلاك المشروعات.

ولهذا يرى الذين ذهبوا في سياسة التّعاون وفتح قنوات التّوفيق بين المذهبين، أنّه لابدّ من تحديد إطار محدّد في تدخُّل الدّولة في الأنشطة الاقتصاديّة والاجتماعيّة، حيث أقرّوا تدخّل الدّولة بحدود معيّنة لتنفيذ مصالح المجتمع العامّة، والتي لا يسعى الأفراد عبر استثماراتهم الخاصّة إلى التّصدّي لها. وقد رأى المحلّلون السّياسيون والاقتصاديون لهذه الظاهرة الجديدة إمكانيّة تحقيق أهداف الدّولة التّنمويّة في ظلّ الظروف المتبدّلة، وخاصّة تدنّي قطّاع الاستثمارات عن الدّولة. لذلك تمّ إفساح المجال لخلق قطّاعات مشتركة تحدِّد سعة هوامشها الأفقيّة عدّة عوامل أهمّها:

1_ ظروف المجتمع الدّاخليّة.

2_ علاقات الدّولة الخارجيّة.

3_ قدرة البنية الإداريّة في الدّولة على إدارة مصالح الدّولة، ومصالح القطّاع الخاص فيها.

وانطلاقاً من هذه الحالة فلم يعد هناك حقوق فرديّة مقدّسة لا يجوز المساس بها، وفي الوقت ذاته هناك هامش واسع للعمل الفرديّ الذي يتعاون مع عمل الجماعة، وتحكمه مصالح المجتمع وظروفه. وتبقى حالة النّجاح في هذا المجال مرتبطة بذهنيّة إدارة الدّولة، وبحزمة التّشريعات التي تحفّز العمل الفرديّ والجماعيّ، وتضبط إيقاع العلاقات والتّفاهُمات بين مصالح القطّاعين العام والخاص. وذلك لأنّ حُسن تصرّف الإدارة في الظّروف الحاليّة، يجعلها تفكّر بمفهوم الإدارة العضويّة الذي يرتقي على المفهوم الوظيفي العادي، بالفاعليّات والأنشطة التي تقوم بها أجهزة الدّولة. في حين أنّ المفهوم الحالي للإدارة يجب أن يهتم بخلق علاقات مُشجّعة بين قطّاعات الدّولة ومصالح الأفراد. فحالة فتح قنوات التّعاون في إنشاء المشروعات وإدارتها من قِبَل الطّرفين، تقتضي إنهاء حالات المغالاة في تطبيقات قواعد العمل في المذهبين، والذّهاب إلى خلق قواعد جديدة مشتركة في البُعد القانونيّ والاقتصاديّ والاجتماعيّ للمجتمع.

إنّ مفهوم المذهب الاجتماعيّ التّنمويّ الذي يمكن اعتباره موقفاً وسطاً بين المذهبين، الفرديّ والاشتراكيّ، هو حالة أقلَمَة للنظامين في نظام واحد، وفق مقتضيات مصالح المجتمع وغاياته الأساسيّة التي لا تصلح للتقليد بنقل تقاليد حُكم معين إلى حُكم آخر، كصورة طبق الأصل. وإنّما مفهوم هذا المذهب يعتمد

على الأقلمة وفق مفاهيم ذهنيّة الإدارة، وقدرتها على تشخيص حالة المجتمع، واستنباط الحلول والمقترحات اللازمة لجعله مجتمعاً يدير شؤونه برؤية ذاتيّة موضوعيّة تُدرِك الأولويّات التنمويّة له.

وهكذا نجد أنّه بعد انهيار المنظومة الاشتراكيّة، استطاعت دول عدّة أن تعيد ترتيب شؤونها متأقلمة مع المتغيرات الجديدة، مستفيدة من إرثها العلميّ في مجال التخطيط والمتابعة والمراقبة والتّعاون، بما يعطي القدرة للإدارات على التّحكُّم في قيادة العمليّة التّنمويّة بغايتها الجمعيّة، وتشغيل فريق العمل بروح المسؤوليّة تجاه المسائل التّنمويّة العليا التي عمِلَ المجتمع على إنتاجها لصالح الجميع. وفي ذات الوقت، يأخذ من مفاهيم وتعليمات المذهب الفرديّ مؤهِّلات العمل لتحفيز الأفراد على العمل الفردي المُنظّم، في خلق المشروعات الكبيرة والمتوسّطة وفق مفهوم: إنّ الاستثمار من قِبَل الجميع هو في النّهاية قوّة وملكيّة للاقتصاد الوطني بشكل عام. وبهذا تصبح آليّة عمل الدّولة مطلباً للجماعة وللفرد معاً، وتتقاطع وتتوافق مصالح الفريقين في العمل الاقتصاديّ والاجتماعيّ والسّياسيّ.

هذا يحتّم على الأفراد العمل على خلق مناخات الثّقة والاحترام المتبادل بين مصالح الجماعة ومصالح الفرد من جهة، ومن جهة ثانية قيادة آليّة الدّولة السّياسيّة وحزمتها القانونيّة، ورؤيتها الاجتماعيّة للعمل على خلق مظلّة واسعة من التّشريعات السّياسيّة والقانونيّة والاقتصاديّة، التي تتيح لأبناء الدّولة العمل معاً في مسيرة تنمية منضبطة بمفاهيم السوق، والتخطيط اللازم لمصلحة المجتمع بشكل عام. وانطلاقاً من أن الدّولة محكومة بمفهوم العقد الاجتماعي بين أفرادها، تستمر في تهيئة الظّروف المناسبة لعمل الأفراد وحماية مكتسبات الجماعة. وتنتقل الدّولة

من مفهوم العمل السّياسيّ لصالح جماعة بعينها، أو لصالح ذهنيّة الفرد المطلقة، إلى العمل وفق ذهنيّة القانون والدّستور الناظم لروح التّعاون والعمل المنظم. وفي هذه الحالة ستكون معايير العمل الدّيمقراطي واسعة جداً بالنسبة لمفهوم النّظام الاشتراكي، ومنطقيّة كثيراً بالنسبة لمفهوم النّظام الفرديّ، وهذا يعني أن هناك تنازلاً من قِبَل النّظامين لتحقيق وحدة اتفاق على مصلحة الجميع.

هذا الواقع الجديد لا يتحقّق بشكل عفويٍّ ولا من تلقاء نفسه، ولا يتحقّق بتمنّيات الشّعب وعواطفه، بل هو بحاجة لنشاط السّلطة السّياسيّة وإرادتها الموضوعيّة التي طرحت إعادة الأقلمة، أن تكمل مشوارها السّياسي والفني والاجتماعي بتشريع قوانين وأنظمة مناسبة للواقع، ومرنة وعادلة، تساعد على استقرار المشروعات وحماية الملكيّات ورعاية مصالح المجتمع بشكل عام. وأن تقبل بقواعد العمل الديمقراطيّ الذي يحقق وصول رجال الدّولة الواعين في السّلطة والقانون والاقتصاد، إلى عتبة السّلطة التّشريعية ومقاليد العمل في السّلطة التّنفيذيّة، وهذا يقتضي أيضاً تعديلات دستوريّة وهيكليّة في السّياسة والاقتصاد.

ممّا تقدّم نرى أنّ المذهب الاجتماعي هو نقطة تفاهم ولقاء بين المذهبين، الفرديّ والاشتراكيّ، ويقتضي لنجاحه توفير الإرادة السّياسيّة العليا، والكفاءة الفنيّة الواعية في السّياسة والقانون والاقتصاد.

خلاصة الفصل الثّاني واستنتاجاته

تحدّثنا في هذا الفصل عن ماهيّة النّظام الفردي، وأهدافه الأساسيّة المُعتمِدة على تقديس حريّة الفرد ومصالحه، بغضّ النّظر عن الواقع الاجتماعيّ والاقتصاديّ لمجتمع الدّولة بشكل عام، وخلصنا إلى أنّ آليّة الدّولة في هذا النّظام لا تتعدّى مفهوم الدّولة الحارسة لمصالح الفرد في الحماية لممتلكاته والدّفاع عن حقوقه وحريّاته.

وتحدّثنا أيضاً عن النّظام الاشتراكيّ، ورأينا اختلافه مع النّظام الفرديّ، وأهدافه التي تُبنى على مهمّة قيام الدّولة ببناء مؤسّسات اجتماعيّة وسياسيّة واقتصاديّة، همّها الأساسيّ رعاية المجتمع، من منظور الجماعة وليس من منظور الفرد، وقيامها بشكل أساسي أيضاً بتشييد البنية التحتيّة للقواعد الاقتصاديّة والاجتماعيّة في المجتمع، والعمل على امتلاك وسائل الإنتاج وإدارتها لصالح خير المجتمع.

كما تحدّثنا عن مفهوم النّظام الاجتماعي وأثره على اقتصاديّات الدّول النّامية، وذكرنا أنّ أهمّ ما يميّز هذا النّظام هو أنّه موقف وسط بين المذهبين، يُعطي أوسع مجالات التّعاون بين النّاس في مجتمع الدّولة، ويُنشئ قطّاعات مشتركة تساهم في تطوير علاقات النّاس الاقتصاديّة والاجتماعيّة والسّياسيّة، وتُقوّي بنية الدّولة من النّاحية الإداريّة والسّياسيّة.

وانطلاقاً ممّا تقدّم نرى أنّ النّظامين، الأوّل الذي يمثّل نظام الاقتصاد الحر، والثّاني الذي يمثّل النّظام الاشتراكي، قد سارا في تناقض إيديولوجي برزت ملامحه بشكل أساسيّ بعد الحرب العالميّة الثانية، لتحقّق عالماً تسوده قطبيّة

ثنائيّة مضمونها وجود مركزين متفوّقين على مراكز القوى السّياسيّة الدّوليّة، ويحيط بكلّ مركز قوّة عدد من الدّول التّابعة له. وقد مارس المركزان حالة من رسم السياسات واتّخاذ القرارات الهامّة بعقليّة المُحتكِر، على الدّول المُسيطَر عليها من قِبَل كلٍّ منهما، وكان مركزا القوى هذان يُعرفان، الأوّل باسم (دول المعسكر الاشتراكيّ)، والثّاني باسم (دول المعسكر الرّأسماليّ الغربيّ).

هذه الصّراعات العقائديّة المترافقة مع وجود حالة من المصالح المتناقضة، أدّت إلى إضعاف نظام الأمن الجماعي المتمثّل بهيئة الأمم المتّحدة، حيث كان من المُتعذّر التّوصُّل إلى أيّ اتّفاق على صعيد التّدابير الدّوليّة. وفي حال تمّ اتّفاق، فلم يكن هذا الاتّفاق يتعدّى حالة ترحيل المشكلة إلى مرحلة تالية فقط، كما كان يحدث حيال القرارات التي اتُّخِذَت على صعيد القضيّة الفلسطينيّة.

لقد تمخّض عن الحرب الباردة عدد من المشكلات التي أثّرت، وبشكل كبير، على العلاقات الدّوليّة بشكل عام، وعلى اقتصاديّات الدّول النّامية بشكل خاص[17]. وقد حَمَّل العالم المتقدّم الدّول الفقيرة مسؤوليّة عجزها، حين اعتبرها دولاً متأخّرة في الإنتاج، متقدّمة في الاستهلاك. وعزوا ذلك إلى عجز هذه الدّول عن القيام بثورات صناعيّة على غِرار ما حصل في أوربا، بذريعة أنّ هذه الدّول تعاني قصوراً في الوعي والثقافة، ولا تملك إدارة فعليّة للقيام بصناعة متطوّرة. وبذلك برَّأت الدّول الغنيّة نفسها من جريمة نهب وإفقار الدّول الفقيرة، وتجاهلت

---

17 - إ. س. بورتيانيكوف، البلدان النامية، مشكلات العلاقات الاقتصاديّة الخارجيّة، ترجمة د: ماجد علاء الدّين, مطبعة الكاتب العربي, دمشق (أوفست), ص /119/.

أن سيطرة الدّول الاستعمارية الصناعيّة المتقدمة، ومنذ مطلع الثّورة الصّناعيّة في أوربا، قد كرّس مبدأ حياة الدّول الغنيّة على حساب الدّول الفقيرة، وهذا ما

جعلها تسهم في عرقلة أيّ تقدّم تنمويٍّ في هذه البلدان، واضعة في أولويّاتها مصالحها الأنانيّة التي لا ترى في بلدان الجَنوب الفقير إلّا سوقاً تجاريّاً ومنجماً غنيّاً ومورداً ثرّاً لسرقة المواد الأوليّة. ومن أجل ذلك، فهي لا تمدّ يد العون لهذه البلدان الفقيرة، ولا سيّما في مجال العلوم التكنولوجيّة.

وفي الظّروف الحاليّة، تشهد العلاقات الاقتصاديّة الدوليّة تطورات سريعة ومفاجئة وبالغة الدقّة، ويصعب التّحكُّم فيها. وتتفاوت المعاناة من جرّاء السّلبيات والمشكلات الناجمة عن هذه التّطورات، وفقاً لواقع الدّولة الاقتصادي. ومع تصاعد تطوّر زمن العولمة وسياساتها المعقّدة والمتنوّعة، والتي تصبّ جميعها في فكرة واحدة، هي مسألة تآكل سلطة الدّولة وسياساتها، والواقع العلمي والتّكنولوجي في علم الاتصالات والفضائيّات، فرض نفسه على واقع الدّولة الداخليّة، وغدت كلّ أسرارها الدّاخليّة متاحة للخارج. وبهذا، لم يعد بالإمكان تغطية الدّاخل وحجبه، فكلّ شيء أصبح مكشوفاً. وأمام ذلك تغيّر شكل هيبة الدّولة ومكانتها، وأصبحت الفرص ضئيلة أمامها للتّعامل مع داخلها بلغة السّريّة والتّوجيه الوطنيّ لثقافة البلد بعاداتها الوطنيّة وقيمها الخاصّة.

إنّ فكرة تآكل الدّولة وانتهاء دورها الوطني، سياسة تعمل عليها الدّول الإمبرياليّة، مدعومة من سلطة شركاتها العابرة للقوميّات، بقوّة رأس المال، وسيطرتها على مواقع القرار في منظمّات هيئة الأمم المتّحدة. لذلك ترتّبت أعباء

إضافيّة على قيادات الدّولة الوطنيّة، وتحتّم عليها العمل على زيادة العلميّة في الطريقة المنهجيّة لإدارة الدّولة، لأنّ معركتها واسعة ومركّبة وطويلة، وأهمّ معيار يحب أن تتعامل به كي تستمر بهيبتها واستقلال سيادتها، هو المشاركة الواسعة بين قوى المجتمع، لتكون حقيقةً موقع صناعة القرار مدعومة من كلّ أبناء الدّولة.

الفصل الثّالث

أشكال أنظمة الحُكم السّياسيّة

مقدّمة الفصل:

تحدّثنا في الفصل الأوّل في مسألة إسناد السّلطة وأشكال الحكومات، ورأينا أنّ مسألة إسناد السّلطة هي العامل الأهم في موضوع التبايُن والاختلاف في أشكال الحُكم. ولمّا كان الفرق كبيراً وواضحاً بين مفهوم الدّولة ومفهوم الحكومة، من حيث الشّكل والمضمون والصّلاحيات، فهناك أيضاً فروقات كبيرة بين الدّول من حيث الشكل، فنجد الدّولة المركّبة، تلك التي تتألّف من حكومة مركزيّة وحكومات محليّة في الأقاليم والولايات. وهناك الدّولة الموحَّدة التي يتبع لها حكومة مركزيّة واحدة. ويحدّد الفروقات بين أنظمة الحُكم السّياسيّة عدّة أمور، منها: الممارسة السّياسيّة للحاكم، وعلاقته بالمحكومين، وطريقة وصول الحاكم إلى سدّة الحُكم، وطريقة إقرار وثيقة الدّستور. وتُبيّن تجارب الأنظمة السّياسيّة عبر التّاريخ، أنّ طريقة إسناد السّلطة للحاكم هي المعيار السّياسيّ والدّستوريّ الذي ينظّم مضامين ومفاهيم رؤى الشّعب وممثليه، في تحديد خياراتهم الأساسيّة في وثيقة الدّستور، فإذا كان نظام الحُكم السّياسيّ ملكيّاً، فيعني هذا أنّ آليّة إسناد السّلطة قد جاءت بطريقة الانتقال الهادئ للحُكم عبر التّوريث، ويتم التّنصيب مع مراسم دفن الملك المتوفى، وتكون العائلة بمفردها، مع بعض المُقرّبين من البلاط الملكي، هم المسؤولون عن تسمية الملك وعن إجراء مراسم التّنصيب. لذلك يُراعي فقهاء

القانون العاملين في النّظام الملكي إنشاء وثيقة دستور تتضمّن حقوق عائلة الملك في توريث عرش الملكيّة، وتحديد واجبات الرّعيّة تجاه النّظام الملكي.

في حين أنّ الأمر يختلف عن ذلك في النّظام الجمهوري، حيث يأتي الحاكم عن طريق الانتخابات المباشرة، أو الانتخابات البرلمانيّة، والحاكم مسؤول وفق نصوص وثيقة الدّستور عن كلّ أعماله وأفعاله، وللمواطنين الحقّ في محاسبته وإقالته إذا خالف نصوص الدّستور وواجباته الأساسيّة تجاههم. لأنّ الحاكم في النّظام الجمهوري يحكم وفق إرادة الشعب ومصالحه، ولأنّ ممارساته للحُكم محدّدة بمعايير سياسيّة ودستوريّة واضحة، للحاكم وللشّعب، والحاكم ملزم بتنفيذها.

أمّا في النّظام المَلكي، فالملك يحكم وفق رغبته وإرادته هو، وهو الذي يملك كلّ السّلطات ويعتبرها ملكاً شخصيّاً له، وهو غير مسؤول عن أفعاله وأعماله، ومن غير الجائز لأحد مُساءلته أو محاسبته لأيّ خطأ أو ممارسة، وذلك لأنّ شخصه مقدّم على مصالح الشّعب ومصالح البلد بشكل عام. ومن الطّبيعي أن ينعكس ذلك على التّشريع والتّنفيذ في البلد، كون السّلطتين (التّشريعيّة والتّنفيذيّة) قد اجتمعتا في يده فقط، وأصبح بذلك منفّذ القانون والأنظمة هو نفسه الذي سنّها وفق معرفته ومصلحته.

وبناء على ما تقدّم يمكن تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة أقسام، هي:

1_ النّظام المَلكي المُطلق والدّستوريّ.

2_ النّظام الجمهوري الرّئاسيّ وشبه الرّئاسيّ.

3_ النّظام الدّيمقراطيّ وفق تجاربه المُتعدّدة.

القسم الأول:

النّظام الملكي المطلق والدّستوري

قلنا في مقدّمة الفصل إنّ إسناد السّلطة، وإن كيفية وأُسس وطرائق إسنادها، هي التي تحدّد نظرة النّظام السّياسيّ لمصالح رعيّته، وهي التي تحدد هويّة هذا النّظام إن كان نظاماً عادلاً أم نظاماً استبدادياً أتوقراطيّاً. فالنّظام الملكيّ الذي استمدّ سلطانه بإسناد السّلطة إليه بالوراثة، فبعُرفِه السّياسيّ والاجتماعيّ يكون الانتقال الوراثي في الأسرة وبالأسرة، انتقال مهنيّ وتقليديّ مغروس بالتربية التي يخضع لها أبناء الأسرة الحاكمة منذ طفولتهم.

ويرى دعاة هذا النّظام أمثال(شارل موراس) أنّ مهنة الملك شأنها شأن مهنة التّاجر أو العسكري أو القاضي أو الفلاح أو البحّار تماماً، إي خاضعة للتّربية والممارسة الطويلة في الأسرة التي تجعل استمرار الأسرة يتلاءم تلاؤماً آليّاً مع هذه الممارسة، أو بالأحرى مع هذه الوظيفة. وبذلك يكون ابن الأمير أميراً، وابن التاجر تاجراً وابن الفلاح فلاحاً. وليس هذا بحُكم العُرف والنّسب فحسب، بل بحُكم العمل الوظيفيّ لهم.

لذا، فيزعم أنصار هذا المذهب أنّ فهم ابن الملك للمُلك، هو حالة تعلّمَها بالتّربية الطّوعيّة التي ارتقت إلى فهمٍ وظيفيّ تعايَشَ معه وأصبح شيئاً من طبعه.

وهي بذلك تحقّق المصلحة العُليا في الدّولة، كون الوريث للمُلك مؤهل بحُكم وضعه الذي تَرَبّى عليه بشكل مباشر من أسرته، وبشكل غير مباشر من خلال مُشاهداته ووضعه الذي يمنحه الاطّلاع على كلّ أمور المجتمع بسبب طبقته الاجتماعيّة.

ولهذا يرون أنّ النّظام الملكي هو أفضل الأنظمة، كون مصلحة الحُكّام، من وجهة نظرهم، لا تتعارض مع المصلحة العامّة، لا بل تتوافق معها، ويذهبون في تأييدهم هذا النّظام حدّاً يجعلهم يؤكّدون على أنّ مصلحة المجتمع تقضي بأن تسود عمليّة انتقال الحُكم بالوراثة، وأن ذلك يجعل المجتمع قويّاً. ويقول (شارل موراس) مؤكّداً وجهة النظر هذه: (إنّ الأُسر يمكن أن يُنظَر إليها على أنّها النّاقلات الطّبيعية للتّقليد، فعندما تكون مكوّنة تكويناً قويّاً فإنّ ما أمكن لإنسان معيّن أن يضعه من فائدة لا يموت بموته، بل ينتقل بانتقال الدّم والاسم إلى أعقابه، وخلاصة الجهود القديمة، مُضافة إلى الجهد الحالي تجعل الجهد أجدى وأسعد حظّاً، فيستفيد منه الخير العام والمصلحة العامّة، ويكتسب كلّ شيء سمة عظيمة من الصلابة والقوّة)[18]. وهذا ما يجعل النّظام الملكي يؤسّس طبقة النّبلاء بشكل وراثيّ، وكلّ فرد منها يعرف مرتبته وحدودها بحالة تقليد عُرفيّ. وهم بذلك يشكّلون بطانة الملك ومساعديه وأعوانه في ممارسة كافّة الأعمال، الإداريّة والعسكريّة والدبلوماسيّة التي يحتاجها هذا النّظام، إذ أنّ هذه الطّبقة تمثّل في واقع

---

18 - شارل موراس، من كتاب: جان جاك شوفاليه، أمّهات الكتب السياسيّة من ميكافيلي إلى أيّامنا،ترجمة جورج صدّقني, ص/218/.

النّظام الملكي المستشارين والوزراء وأركان الجيش والسُّفراء والمُحافظين، وفي أغلب الأحيان كان أعضاء البرلمان بالغالبيّة العُظمى من هذه الطّبقة. ولكن التّطوّرات المُتلاحقة فرضت تغييراً جوهريّاً في بنية هذا النّظام، كي لا تقتلعه عواصف الثّورات الاجتماعيّة التي اندلعت في القرنين الثّامن عشر والتّاسع عشر في أوربا، وفي القرن العشرين في بلدان عديدة في آسيا وإفريقيا، ومثال ذلك النّظام السّياسي في إنكلترا، حيث بدأ بالملكيّة المطلقة التي تحولّت إلى الملكيّة المقيّدة، ثم تطوّرت أمام الضّغط الشّعبي والحزبي إلى الملكيّة البرلمانيّة، إلى أن وصلت إلى النّظام الدّيمقراطي البرلماني، وقد تمّ اقتباس هذه التّجربة والأخذ بها في عدد كبير من الدّول في العالم، واعتباره نظاماً ملائماً للحُكم.

ولم تأتِ هذه التّجربة بسهولة، لأنّ الأنظمة الملكيّة كانت تشعر بالخوف من كلّ أنواع البرلمانات، حيث أنّ الانتخابات تأتي بأُناس ليسوا مؤهّلين ومدرّبين على تقاليد العُرف الملكي برأيها، وهذا يقود إلى الفوضى. لهذا كان دُعاة النّظام الملكي المطلق يؤكّدون على أن تكون جميع السّلطات في يد الملك، وبغضّ النّظر إذا كان هذا الحاكم قد قَبِلَ بصياغة وثيقة دستور البلاد أو لم يقبل بها، فمن وجهة نظرهم هذا لا يهم. وعلى الأغلب كان هؤلاء الدّعاة من طبقة النُّبلاء والدّاعين إلى شخصَنَة النّظام الملكي وعُرفِه في كلّ مقاليد الحُكم وعادات وتقاليد هذا النّظام، حيث لهم مصلحة كبيرة في أن يستمر، لأنّ الملك وأسرته وتلك الأُسر، يحتاجون إلى بعضهم البعض في كلّ مناحي الحياة العامّة.

إذاً، نتيجة للتطوّر وتغيُّر الظروف، بدأت الأنظمة المَلكيّة بالانحسار بسبب المدّ الفكري الذي ساد أوربا قبل عام /1789/، حيث استبقت إنكلترا رياح الثورات

وقامت بحركة إصلاحيّة، أنهت من خلالها الحُكم الملكي المطلق، وأسَّست لقيام نظام ملكي دستوري فيه تتوزّع السّلطات إلى سلطات ثلاث، تشريعيّة، وتنفيذيّة، وقضائيّة، وأهمّ ما جاء به هذا النّظام هو اعتماد مبدأ الفصل بين السّلطات. ولهذا فإنّ المَلكيّة الدّستوريّة تعطي البرلمان حالة القوّة الدّستوريّة المطلقة، حيث يصدر عنه حكومة غالباً ما تكون مُنتَخَبَة وفقاً لإرادة الأكثريّة في البرلمان، وتُعرَض على المَلك، فقط، ليُصدرَها بقرار ملكيّ، وبهذا أصبح الملك يملك ولا يحكم.

وهذا يعني أنّ النّظام الملكي لا يملك سلطات فعليّة على الأرض، بل السّلطة تُمارَس من قِبَل الوزارة المُنبثقة عن البرلمان، والملك في هذه الحالة غير مسؤول، بل الوزارة هي المسؤولة طِبقاً لمبدأ تلازُم السّلطة والمسؤوليّة الذي يقضي بأن: (حيث تكون السّلطة تكون المسؤوليّة)، ويمكن اعتبار نظام الحُكم المَلكي في بريطانيا مثالاً حقيقيّاً على ذلك.

ممّا تقدّم نرى أنّ آليّة العمل في النّظام المَلكي قد تطوّرت، من حيث نظامه السّياسي، تطوّراً جذريّاً عمّا كان سائداً في القرنين الثّامن والتّاسع عشر، وقد أخذ بالانحسار فعليّاً منذ عام /1945/، بعد الحرب العالميّة الثّانية، لصالح النّظام الجمهوريّ الذي أخذ ينتشر نتيجةً لنجاح الثّورات الوطنيّة الاجتماعيّة في أغلب دول العالم، وخاصّة في أفريقيا وآسيا. وترجع أسباب هذا الانحسار إلى مجموعة من المساوئ والعيوب[19]، التي حالت دون قدرته على تجديد نفسه والقيام بالإصلاحات السّياسيّة والدّستوريّة، إلّا في دول لا يتجاوز عددها أصابع اليد.

---

19 - د: محسن خليل، النّظم السياسيّة والقانونيّة، دار النهضة العربيّة، القاهرة، /1970/, ص/121/.

ومع ذلك يذهب بعض الفقهاء الذين يُحبّذون النّظام المَلكيّ إلى التأكيد على مزاياه و إيجابيّاته، مُعتبرين أنّ النّظام المَلكيّ إذا قام بالإصلاحات الدّيمقراطيّة التي تخصّ غالبيّة أفراد المجتمع، وجعلهم يختارون ممثليهم البرلمانيين وفق الانتخابات المباشرة والنزيهة، وهؤلاء بدورهم يختارون وزراءهم، الذي يكون البرلمان وصيّاً عليهم، ودليلاً لعملهم، فبهذه الحال يحقّق النّظام المَلكي حالة ديمقراطيّة عالية في المساواة والمشاركة السّياسيّة. وهذا يؤدّي إلى استقرار المجتمع وإبعاده عن المنازعات الحزبيّة والاضطرابات السّياسيّة. باعتبار شخص الملك على مسافة واحدة من كلّ أفراد المجتمع، وهو غير منتمٍ لأيّ حزب من الأحزاب السّياسيّة، وهو بذلك ضامن لسيادة العمل الدّيمقراطي بين المواطنين.

كما يعتبر هؤلاء أنّ التّربية التي يتلقّاها الملوك تؤهِّلهم للقيام بإدارة الحُكم وتحقيق هيبة الدّولة التي تسعى إليها تقاليد العرش الملكي. في حين أنّ منتقدي هذا النّظام يرون أنّ ما جاء به مؤيّدو النّظام الملكي ودُعاته من الفقهاء، تبقى في حيّز الأفكار النظريّة غير القابلة للتطبيق. وتجارب التاريخ ودروسه أكبر شاهد على استبداد وظلم هذا النّظام، لا بل على استهتاره بكلّ القيم والأعراف الإنسانيّة. وتبقى التّجربة البريطانيّة ليست مقياساً، لأنّ العبرة بالوعي القانوني والدّستوري العاليين لدى الشّعب البريطاني، وليس بفاعليّة نجاح النّظام الملكي.

وبطبيعة الحال فإنّ خير نظام للحُكم هو الذي يتلاءم مع ظروف وخيارات النَّاس في الدّولة، ويراعي إمكاناتهم ويعي بشكل دقيق أحوال النَّاس ومفاهيمهم، وظروف حياتهم المعيشيّة وعاداتهم وتقاليدهم.

القسم الثّاني

النّظام الجُمهوري

وصول الرّئيس إلى سُدّة الحُكم بطريقة الانتخاب وفق نظام انتقائيّ مُقَرّ من الشّعب حسب الآليّات الدّستوريّة، ولفترة محدّدة، يوضّح بشكل فعليٍّ طريقة إسناد السّلطة في النّظام الجمهوريّ، من خلال أنّ الإرادة الشّعبيّة للنّاخبين هي التي تقرّر فعليّاً من يكون رئيس الجمهوريّة. وبذلك تتّجه دساتير الدّول الجمهوريّة إلى صياغة تنظيم طريقة انتخاب رئيس الجمهوريّة، كما وتتضمّن هذه الدّساتير تحديد مدّة الرّئاسة لرئيس الجمهوريّة، وآليّة تجديد انتخابه. ورغم عدم وجود اختلافات كبيرة في الدساتير حول كيفيّة اختيار رئيس الجمهوريّة، إلّا أنّ طرق الاختيار تتعدّد وتتنوّع، ويمكن حصرها بثلاث طرق، هي:

1_ الاختيار عن طريق الانتخابات من خلال البرلمان.

2_ الاختيار عن طريق الانتخابات المباشرة من قبل الشّعب.

3_ الاختيار عن طريق ثنائيّة الانتخابات، أي يقوم الشّعب باختيار ممثلين لهذه الغاية في انتخابات مباشرة، يتمّ من خلالها اختيار عدد محدّد يساوي عدد أعضاء البرلمان، ثم تجري الانتخابات لاختيار الرّئيس من قِبَل المُمثلين والبرلمان معاً. وغالباً ما يكون هذا التّمثيل للشّعب قد تمَّ على قاعدة تمثيل الأقاليم أو المقاطعات أو المحافظات.

ولكلّ طريقة من هذه الطّرق ميزاتها، ولكلّ منها عيوبها، كما سنبيّن:

1_ الانتخاب عن طريق البرلمان:

تقوم الدّولة التي تأخذ بهذه الطريقة بانتخاب رئيس الجمهوريّة من خلال البرلمان، حيث تقوم الكُتل البرلمانيّة داخل البرلمان بترشيح ممثلين عنها لرئاسة الجمهوريّة، وتبدأ عمليّة التّحالفات بين هذه الكُتل للحصول على العدد المطلوب للفوز في الانتخابات. وفي حال كانت الكُتلة الأكبر لا تحتاج إلى تحالفات، فتقوم بانتخاب مَن تراه مناسباً لها من ممثليها لاختياره رئيساً للجمهوريّة.

والمأخذ على هذه الطّريقة برأي الباحثين والمحلّلين السّياسيين أنّها تُضعِف مركز رئيس الجمهوريّة في مواجهة البرلمان بشكل عام، وفي مواجهة عقلية الوصاية من الكُتلة البرلمانيّة التي ينتمي إليها الرّئيس من جهة ثانية. وكثيراً ما تترك هذه الأمور اضطرابات سياسيّة تصل حدّ وقوع أزمة حادّة في البلد، كما هو حال الجمهوريّة اللّبنانيّة الآن، حيث يوجد فراغ في رئاسة الجمهوريّة منذ أكثر منذ أكثر من عام ونصف، بسبب انقسام البرلمان على نفسه، وعدم قدرته على اختيار رئيس للجمهوريّة وفق مضمون الدّستور اللّبناني.

2_ انتخاب رئيس الجمهوريّة بشكل مباشر من الشّعب:

يُعمَل في كثير من الدّول بهذه الطّريقة، وفيها يتمّ اختيار الرّئيس بشكل مباشر من قِبَل الشّعب، وذلك تماشياً مع مضمون الدّستور المعمول به في كلّ دولة من هذه الدّول. فهناك من يعمل على انتخاب رئيس الجمهوريّة بشكل مباشر، وعلى درجة واحدة، أي قيام النّاخبين بانتخاب رئيس الجمهورية بشكل مباشر دون وجود وسيط كما هو حاصل في الجمهوريّة العربيّة السّوريّة. وبعض الدّول تقوم بانتخاب

رئيس الجمهوريّة على درجتين، أي يقوم النّاخبون بانتخاب مندوبين عنهم لإنجاز مهمّة محدّدة، هي القيام بانتخاب رئيس الجمهوريّة في المرحلة الثّانية.

3_ انتخاب رئيس الجمهوريّة وفق الثّنائيّة بين مُمثلي الشّعب والبرلمان:

هناك بعض الدّول التي أخذت بعمليّة الجَمع بين الشّعب والبرلمان في اختيار رئيس الجمهوريّة، عن طريق تشكيل هيئة بعدد متساوٍ بين أعضاء البرلمان ومندوبي الشّعب، ويُعهَدُ إليها انتخاب رئيس الجمهوريّة، وعند فوزه يُعرَضُ على الشّعب في استفتاء خاصّ لهذه الغاية. وقد اعتُمِدت هذه الطّريقة في أكثر من دولة، منها مثلاً إسبانيا عام/1931/ وفقاً لدستورها في ذلك الوقت، وكذلك الجمهوريّة المصريّة في عامي/1956/ و/1964/ وفقاً للدّستور المصري في ذلك الوقت. وفي كلّ الحالات الثّلاث نرى أنّ الرئيس في هذا النّظام يحصل في انتخابه على الغالبيّة العظمى من النّاخبين، وهذا يعني أنّه وصل إلى سُدّة الحُكم بطريقة ديمقراطيّة وبإرادة الشّعب، وأنّه بالتالي يعمل وفق مشيئة هذا الشّعب الذي اختاره. وهو بدوره مسؤول أمامه عمّا يرتكبه من جرائم عاديّة مثل بقيّة أفراد الشّعب، كما يُسأل وفقاً للقوانين والدّستور جنائيّاً عن صلاحيّته في العمل وفق ماهيّة الصّلاحيّة المُسندة إليه. وتختلف هذه المسؤوليّة بأعبائها من بلد إلى آخر وفقاً للدّستور المعمول به خاصّة فيما يتعلّق بالمسؤوليّة السّياسيّة، إذ تكتفي بعض الدّساتير بتقرير المسؤوليّة الجنائيّة ولا تحاسبه على المسؤوليّة السّياسيّة، لأنّ ذلك شأن دستوريّ، وهناك شخص آخر هو المسؤول في هذا الجانب.

وإذا كان النّظام البرلماني يعمل، في مكان معيّن، على تحديد دور رئيس الدّولة، ويفسح المجال أكثر للوزارة ويعتبرها هي محور السّلطة التّنفيذيّة، فهناك رأي يخالفه في ذلك، ويوزّع الأدوار والمهامّ بين الرئيس والوزارة بشكل أكثر عدالة، وهذا يدلّ على اختلاف الفقهاء حول مركز رئيس الدّولة في النّظام البرلماني، وحقيقة دوره في محاسبة السّلطة التّنفيذيّة وإدارة الحُكم. وهناك أيضاً من نادى بتحديد وتقليص دور رئيس الدّولة، لا بل أكّد على عدم إعطائه أيّة سلطات في إدارة شؤون الحُكم، واعتبر مركزه بمثابة مركز تشريفيّ أدبيّ ليس أكثر، وبذلك يمارس رئيس الدّولة اختصاصه عن طريق الوزارة التي هي السّلطة الفعلية في إدارة الحكم، ولا يمارس أيّة صلاحيات، وهو بذلك ليس مسؤولاً عن أخطاء الحُكم، بل الوزارة هي التي تتحمّل كلّ المسؤوليّة.

وفي سياق التّعليق على حالة صلاحيّات رئيس الدّولة في النّظام البرلماني، وبغضّ النّظر إن كان جمهوريّاً أو ملكيّاً، يثبت عدم جواز تحميل المسؤوليّة لرئيس الدّولة لانعدام مسؤوليته، لأنّ الوزارة هي المسؤولة عن ذلك، والعُرف الإداري يقرّ وجوب توقيع الوزير المختصّ بجوار توقيع رئيس الوزراء وتوقيع رئيس الدّولة، وهذا بمثابة المُصادقة على ما تمّ تنفيذه وفق الفهم المعنوي لهيبة الدّولة.

أمّا الرّأي الثّاني، الذي يرى أنّ رئيس الدّولة، ومن منطلق الوفاء للقَسَم الذي أقسَمَه لاحترام الدّستور واحترام قوانين الدّولة، عليه أن يشارك الوزارة في رسم خُططها، وفي تنفيذ تلك الخُطط، وهذا ما يمنحه دوراً إيجابيّاً في توجيه دفّة الحُكم بالاتجاه الصحيح. ورئيس الدّولة الذي يقوم باختصاصات تتمثّل في تعيين رئيس

الوزارة وإقالة الوزارة ودعوة البرلمان للانعقاد وحلّه، فإنّ هذه الاختصاصات التّشريعيّة والتّنفيذيّة يقوم بها من خلال الوزارة نفسها، بناء على آراء الكُتل البرلمانيّة في البرلمان، وليست هي اختصاصات فعليّة يمارسها رئيس الدّولة.

وهذا يعني أنّ الوزارة إذا أصرّت على عدم منح الرئيس أيّ عمل خارج المسائل التي هي بحاجة له فيها، والتي نصّ عليها الدّستور، والتي يقوم بها الرئيس بناء على رأي الوزارة، فهي تستطيع ألّا تعطيه أيّ عمل خارج إرادتها، وبهذا يكون النّظام البرلمانيّ قد حدّد مركز رئيس الدّولة كمركز شرف ليس أكثر.

أمّا النّظام الجمهوري الرّئاسي، والذي يقوم أساساً على مبدأ فصل السلطات التّامّ، وتكون كلّ سلطة مستقلّة استقلالاً كاملاً عن بقيّة السلطات، ففيه يكون رئيس الدّولة هو الممثّل الرئيسي والقائد والموجّه للسلطة التّنفيذيّة، ويمكن أن يقود الوزارة بنفسه، ويمكن أن يساعده في ذلك رئيس وزارة يعيّنه هو نفسه. ومن هذا المنطلق نجد أنّ النّظام الجمهوري الرّئاسي يقوم على مبدأين هما:

_ الأوّل: هو أنّ رئيس الجمهوريّة مُنتَخَب من الشّعب بشكل مباشر، وهذا ما يمنحه الحقّ في رئاسة السّلطة التّنفيذيّة، وتحقيق حالة الجَمع بين رئاسة الدّولة ورئاسة الحكومة.

_ الثّاني: هو أنّ النّظام الرّئاسي يلتزم بنظام الفصل بين السّلطات في العمل.

ويُعتبر سرّ نجاح النّظام الجمهوريّ الرّئاسيّ هو اعتماده على مبدأ الانتخابات المباشرة من الشّعب، والعِبرة هي أنّ الشّعب الذي انتخب رئيس الجمهوريّة بشكل مباشر، جعله بذلك في مساواة البرلمان، وهذا ما يمنحه التّفرّد في ممارسة السّلطة

التّنفيذيّة، لأنّه بذلك أخذها وكالة من الشّعب مباشرة. ولهذا، فهو وحده المسؤول عن أعمال السّلطة التّنفيذيّة أمام الشّعب، على عكس ما هو موجود في النّظام البرلمانيّ.

ويقوم رئيس الدّولة في النّظام الرّئاسيّ باختيار الوزراء ليساعدوه في أداء مهمّته في قيادة الحُكم وتنفيذ السّياسة العامّة التي يقوم بوضعها الرئيس مع فريقه الحكوميّ.

أمّا بالنسبة إلى المبدأ الثّاني في النّظام الرّئاسيّ، مبدأ فصل السّلطات الثّلاث (التّشريعيّة، والتّنفيذيّة، والقضائيّة)، واستقلال كلّ واحدة عن الأخرى استقلالاً تامّاً، فتختلف طبيعته في النّظام الجمهوري من دولة إلى أخرى وفق حيثّيات الدّستور المعمول به. فإذا كانت السّلطة التّشريعيّة مستقلّة استقلالاً تامّاً من حيث دعوة البرلمان للانعقاد في دوراته العاديّة، أو إلغاء هذه الدّورات، وليس لرئيس الجمهوريّة الحقّ في حلّ البرلمان، فيمكن أن نرى اختلافاً طفيفاً من مكان لآخر، حيث أنّ بعض الدّساتير تمنح رئيس الجمهوريّة حقّ حلّ البرلمان وفقاً لمصلحة البلاد، وتعطيه هامشاً أكبر في إصدار بعض التّشريعات بين دورات انعقاد المجلس إذا اقتضت مصلحة البلد ذلك. كما أنّ دساتير هذه الدّول في النّظام الجمهوريّ الرّئاسيّ، منها من يسمح بالجمع بين عضويّة البرلمان، ومنها من يعارض ذلك ويعتبره حالة من التدخُّل في عمل السّلطتين التّشريعيّة والتّنفيذيّة. أمّا من حيث المُمارسة والاستجواب للحكومة، فموجودة في كلّ الحالات، ومن حقّ البرلمان استجواب الوزارة بشكل جماعيّ أو فرديّ، حسبما يقتضيه واقع الحال.

لكن العمل في النّظام شبه الرّئاسيّ، فإنّه يحمل بعض التّبايُنات الخفيفة مع النّظام الجمهوري الرّئاسيّ، من حيث، تفويض الرّئيس بصلاحيّات أوسع ضمن حدود السّلطة التّنفيذيّة، وله الحقّ في تشكيل الوزارة وتعيين رئيس الوزراء، أو تعيين نوّاب له وفق واقع مصلحة العمل، وهم جميعاً مسؤولون أمامه عن أعمالهم وأفعالهم، وفي المقابل تبقى صلاحيّات البرلمان في المراقبة والمحاسبة والاستجواب، ضمن حدود الدّستور، قائمة ومعمول فيها.

ممّا سبق نرى أنّ النّظام الجمهوري الذي انبثق من إرادة الشّعب، ويحافظ على مصالح ورغبات هذا الشّعب في الحقوق والواجبات، هو النّظام الأقرب إلى العدالة والمساواة والدّيمقراطيّة، واحترام حقوق الإنسان والمحافظة على إنسانيّته كإنسان، له الحقّ في العيش بكرامة وحريّة واستقرار وأمان. وإذا كان هذا النّظام قد راعى مسألة فصل السّلطات واستقلالها، وقيام كلّ سلطة بعملها بإتقان، فذلك جاء من باب احترام حقوق الشّعب ورغباته، وليس من باب تجزئة السّلطة والتهرُّب من المسؤوليّة، لأنّ طبيعة هذا النّظام وهيكليّته تقوم على أنّ المواطن شريك فاعل ومهم وأساسيّ في النّظام الجمهوري.

القسم الثّالث

النّظام الدّيمقراطيّ وفق تجاربه المُتَعدّدة

تبنّى النّظام الدّيمقراطيّ الآليّات الدّيمقراطيّة، وسعى من خلالها إلى تحقيق ضمانة واسعة لحماية الحقوق والحريّات وتوفير الحياة الحرّة الكريمة لكلّ أفراد

الدّولة. وانطلاقاً من أنّ الدّيمقراطيّة تعني حُكم الشّعب بنفسه ولنفسه، فإنّ النّظام الدّيمقراطي، وعبر أدواته، يوفّر للشّعب حريّة التّعبير عن رأيه واختياره حُكّامه بإرادته، دون أيّ حالة من حالات الضّغط والإكراه، ويمكن النّظر إلى الحُكم الدّيمقراطي من نقطتين:

_ **النقطة الأولى:** هي أنّ الدّيمقراطيّة مذهبٌ سياسيّ محض، وليست مذهباً اقتصاديّاً أو اجتماعيّاً وفقاً لتطبيقه في الدّول الأوربية الغربية، حيث أصبحت تُسمّى الدّيمقراطيّة الغربيّة أو الدّيمقراطيّة التّقليديّة، والتي تتميّز بهويّتها الفرديّة وتحقيق المساواة أمام القانون، وبهذا كانت مذهباً سياسيّاً محضاً لا علاقة له بالدّوافع الاقتصاديّة والاجتماعيّة. ومفهوم المساواة عندها يتجاوز حدود الحماية القانونيّة على قدم المساواة ودون تمييز بسبب الأصل أو الجنس أو الدّين أو اللُّغة أو الانتساب إلى مركز اجتماعي معيّن [20]. وهذا يعني أنّها تسعى سياسيّاً إلى تطبيق النّظام الفرديّ ولكن بصورة ديمقراطيّة، والمساواة التي تسعى إليها لا تذهب إلى الحالة الاقتصاديّة كما تسعى إليها النّظريّة الاشتراكيّة.

هذا يؤكّد تميُّز الدّيمقراطيّة التّقليديّة الغربيّة في ظلّ المذهب الفردي الحرّ، عن مفاهيم العمل بالدّيمقراطيّة في الأنظمة الاشتراكيّة التي تأخذ بجانبين، هما:

_ الجانب الأوّل: إنّ الدّيمقراطيّة الغربيّة تتمظهر بالطّابع القانونيّ في المساواة بين أفراد المجتمع دون أن تنظر إلى واقعهم المعاشيّ، وهذا يعني أنّ لا علاقة لها

---

20 - د: عبد الغني بسيوني عبد الله، النّظم السياسيّة والقانون الدستوري، الدار الجامعيّة، /1992/، الإسكندريّة، ص /191/.

بالتّفاوت الطّبقي وبالظّلم الذي ينالوه من هذه الحالة، لأنّ الجائع والمريض والفاقد للسّكن، لا يمكن له أن يتنافس مع صاحب الثّروة والإمكانيّات الماديّة.

_ الجانب الثّاني: هو موقف الدّولة السّلبيّ في عدم التدخُّل في المسائل الاقتصاديّة والاجتماعيّة، وبهذا فإنّ المساواة القانونيّة تُحقّق مساواة فعليّة بين الأغنياء فقط، وأنّها زادت من اتّساع الهوّة الفاصلة بين الأفراد والطّبقات، ووفّرت المناخ المُلائم لتقديس الثّروة وضرب مفهوم المساواة ومضمونها الحقيقي، ولهذا عندما أصرّ مفكّرو المذهب الاشتراكي على تحقيق المساواة الفعليّة والواقعيّة بين الأفراد والطّبقات، وتحقيق العدالة الاجتماعيّة ووجوب تقرير حقوق الحريّات الاجتماعيّة، لم يجدوا أمامهم إلّا الأخذ بمفهوم الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

_ **النقطة الثّانية:** (تتعلّق بمفهوم الدّيمقراطيّة الشّعبيّة):

أخذت بعض الدّول تسمية (الديمقراطيّات الشّعبيّة) بعد الحرب العالميّة الثّانية، ويمكن أن يكون هناك تاريخ أكثر دقّة من ذلك، هو أنّه أثناء هذه الحرب تحدّث قادة الحزب الشّيوعي اليوغسلافي أثناء تصدّيهم للدّيمقراطيّات الغربيّة، حيث استخدموا تسمية الدّيمقراطيّة الشّعبيّة. وما يهمُّنا في الأمر، هو أنّ هذه التّسمية أُطلِقَت على دول أوربا الوسطى والشّرقيّة والتي أقامت نظاماً ديمقراطيّاً ببُعدٍ شعبيٍّ خالص لا يُشابه في تكوينه الدّيمقراطيّة النّيابيّة، وكان من الاتحاد السّوفييتي في ذلك الوقت الدّعم اللّازم لإنجاح أنظمة هذه الدّول.

وبعد وقت، تبنّت هذه التّسمية دولٌ خارج أوربا مثل: الصّين، وفيتنام الشّماليّة، وكوريا الشّماليّة في آسيا، وكوبا في القارة الأمريكيّة. وقد عُرِفَت هذه الدّول بتبنّيها

للاشتراكيّة دون الالتزام الكامل بالماركسيّة. حيث وجدت أنّ أوضاعها الاقتصاديّة والاجتماعيّة والسّياسيّة لا تسمح لها بالأخذ بالخيار الماركسيّ بشكله التّقليدي، بل عملت على خلق حالة من التّزاوج بين المفهوم الاشتراكي والمفهوم الرّأسمالي. فأخذت بالحسبان أثناء صياغتها لدساتيرها وجود قطّاع خاص، وقطّاع تعاونيّ، وقطّاع مشترك، مع بناء قطّاع عامّ قويّ. وبهذا اعترفت هذه الدّول بوجود القطّاع الخاصّ جنباً إلى جنب مع القطّاع العام، ولكنّها منحت الأولويّة للقطّاع العام. إلّا أنّ القطّاع العام في هذه الدّول لم يخرج عن مفهوم رأسماليّة الدّولة، أي ملكيّة الدّولة لكل مشاريع هذا القطّاع.

أمّا من النّاحية السّياسيّة، فعملت على تأسيس جبهات شعبيّة أو وطنيّة من الأحزاب السّياسيّة الموجودة، والتي تقبل بالعمل مع بعضها البعض، وقادتْ معركة التّحرير الوطنيّ جنباً إلى جنب مع بعضها، وإن اختلفت في عقائدها السّياسيّة. وفعلاً أُسِّسَتْ هذه الجبهات، وكان الحزب الشّيوعي في هذه الدّول الحزب الأقوى، وهو القائد للجبهة في أغلب هذه الدّول.

ويُلاحَظ أنّ هذه البلدان التي تمكَّنَ الحزب الشّيوعي من تسلُّم السّلطة فيها بشكل تدريجي، قد اعتمدت في البداية على عقد التّحالفات مع الأحزاب المتقاربة معها من حيث الحالة الطّبقيّة والفكريّة، واشتركت معها في الحُكم وفق نِسَب التّمثيل التي حدّدتها وثائق معاهدات العمل المشترك، ولكنّها فيما بعد عملت على إقصاء هذه الأحزاب في أغلب الأحيان، لأنّها لم تستطع أن تُكمل معها المشوار، ولأنّ قسماً من هذه الأحزاب اتُّهِمَ بتعاونه مع أحزاب الدّول الاستعماريّة.

كما يُلاحَظ أنّ هذه البلدان كانت تتعامل بنظام القوائم الائتلافيّة في الانتخابات، وكانت هذه الأحزاب تحقّق الفوز السّاحق، والذي كان ينعكس بدوره على تشكيل الحكومات الائتلافيّة، والتي فيها للحزب القائد العدد الأكبر.

وهكذا وصلت الأحزاب الشيوعيّة إلى مركز الحزب القائد، وأخذت تمارس سياسة الإقصاء تجاه الأحزاب الأخرى، وفي الوقت ذاته، ترفع شعارات بناء الاشتراكيّة وتحقيق التّنمية الاقتصاديّة والاجتماعيّة، متأثّرة بنهج وممارسة وسلوك الحزب الشّيوعي السّوفييتي، الذي كان يرفض الشّراكة مع أيٍّ من الأحزاب داخل المجتمع السّوفييتي، ويغالي بعقليّة ونشاط الحزب الواحد ونظريّة الحزب الحاكم. وكان من أبرز المسائل التي تصدّت لها، والتي كان لها طابعاً اجتماعيّاً وسياسيّاً داخل المجتمع، مسالة الإصلاح الزراعي، وتأميم الصّناعة والتّجارة وتأسيس الجمعيّات التّعاونيّة، والعمل على بناء قِطّاع حكومي قوي.

ورغم عدالة هذه المسائل وأهميّتها البالغة في نظر كلّ الأحزاب والقوى، إلّا أنّ حالة الانفراد في العمل خلقت كوادر بيروقراطيّة، كانت عينها على الحاضر، لكن بذاكرة الماضي، دون التّطلُّع إلى المستقبل وسباقه مع الزّمن. هذا خلق، وبعد عقود من البناء، حالة من التّرهُّل والتّراجع. ويمكن القول أنّ واقع العمل الدّيمقراطي لهذه الدّول، في بداية انطلاقتها، خضع لعاملين أساسيين، هما:

1_ مسألة تشخيص الواقع الدّاخلي من كافّة النّواحي، الاقتصاديّة والاجتماعيّة والسّياسيّة، وإمكانيّة قيادة القوى المؤثّرة في الواقع، وتطويعها لصالح برامج الحزب القائد.

2_ البُعد التّعاوني بين هذه الدّول وقيادة الحزب الشّيوعي السّوفييتي، إذ أنّ تطوّر هذه العلاقة فسح المجال لهذه الدّول لبناء تنمية اقتصاديّة اجتماعيّة أسّسَت لقيام اقتصاديات قوية.

وهكذا وصل نموّ وتطوّر هذا المفهوم إلى تبلور فكرة، هي: الجمهوريّة الشّعبيّة التي تكون السّلطة فيها مُلكاً للشّعب، وتكون الصّناعات الكبيرة والمواصلات والمصارف مُلكاً للدّولة. وبذلك تتكوّن القوّة القياديّة فيها من كُتلة القوى الفاعلة من السّكان، وعلى رأسها الطّبقة العاملة. وقد عبّر عن هذه الحالة أحد سياسيي هذه الدّول بقوله: إنّ شعوبهم في هذه البلاد لم تتحرّر من براثن الإمبرياليّة فحسب، بل إنّها في طريق إرساء أسس الانتقال إلى التّطوّر الاشتراكي[(21)].

ممّا تقدم نرى أنّ البنية الاجتماعيّة لهذه الدّول لم تصل إلى مفهوم بنية الدّولة البرجوازيّة، وبنفس الوقت فإنّ الطّبقة العاملة لم تكن مؤهّلة لقيادة هذه الدّول، بل تعاونت مع طبقة الفلاحين وكوادر الأنظمة السّابقة، التي كانت ما تزال موجودة آنذاك، وهي تقوم بالمهمّة الوظيفيّة كما يريدها صاحب الشّأن، وهذه الطّبقة هي التي أسَّسَت لنشوء البيروقراطية فيما بعد.

ويمكننا القول أنّ هذه الدّول بنت أنظمة ديمقراطيّة شعبيّة، مُعتمدة في بناء مؤسَّساتها الاقتصاديّة أسلوب رأسماليّة الدّولة، وحافظت على بنيتها السّياسيّة تجاه

---

21 - ايدافوف، عضو المكتب السياسي، من بيان ألقي في اجتماع التأسيس لمكتب إعلام الأحزاب الشيوعيّة والعماليّة، أيلول/1947/، من كتاب: تاريخ الديمقراطيّات الشعبيّة، الجزء الأوّل، منشورات دينوبل، ص /126/.

هوّيّتها القوميّة، حيث بقيت التّجربة الصّينيّة صينيّة والكوريّة كوريّة ... الخ. وبناء عليه تمّ صياغة دساتير لهذه الدّول الدّيمقراطيّة، اعتمدت أسس التّنظيم الاجتماعي فيها النّظريّة الاشتراكيّة في المجتمع والدّولة، حيث جمعت هذه الدّساتير في وثائقها قواسم مشتركة فيما بينها، بعناوين أساسيّة، هي:

1_ الاشتراكيّة.

2_ التّخطيط المركزي.

3_ وحدة السّلطة.

4_ إقامة الجبهة السّياسيّة من الأحزاب الفاعلة.

5_ العلاقة الحميمة في التّعاون مع الاتحاد السوفييتي.

وأهم ما جاء في هذه الدّساتير أيضاً، أنّ هذه الدّول الاشتراكيّة شعبيّة، تعمل على سيادة الطّبقة العاملة فيها، وتسعى لأن تكون المُلكيّة جماعيّة لوسائل الإنتاج، وتُحقّق شعار (مِنْ كلٍّ حسب قدرته، ولكلٍّ حسب عمله)، بالإضافة إلى ترسيخ الملكيّة الاشتراكيّة، ملكيّة الدّولة (ملكيّة الشّعب بأسره)، والملكيّة التّعاونيّة. كما أكّدت مجمل الدّساتير في هذه الدّول على حماية المُلكيّة الخاصّة، ومُلكيّة المنظّمات الاجتماعيّة، وعلى أن تتم تنمية القوى المنتجة عن طريق التّخطيط الشّامل.

وجميع هذه الدّول اعتمدت النّظام الجمهوري، وكانت صورة التّنظيم السّياسي فيها مُتماثلة إلى حدٍّ كبير، حيث أنّ جميعها أقامت مجلساً تمثيليّاً يكون هو الهيئة

العليا لسُلطة الدّولة، وسُلطة تنفيذيّة من مجلس وزراء، يكون هو الهيئة العليا لإدارة الدّولة تحت إشراف السّلطة التّشريعيّة المُمَثَّلَة في المجلس المُنتَخَب، والجبهة الوطنيّة المُؤلَّفَة من الأحزاب السّياسيّة. والنّظام الانتخابي في هذه الدّيمقراطيات كان قائماً على الاقتراع العام المباشر. ويقوم المجلس التّمثيلي في جميع هذه الدّول، بمهام الهيئة العليا لسُلطة الدّولة، إذ يمارس السّلطة الشّاملة، والمجلس يملك حقّ تعديل الدّستور.

وتختلف قضيّة الشّعب والأغلبيّة من بلد إلى آخر، غير أنّ القاسم المشترك بينهم هو وجود السّلطة التّشريعيّة المَعنيّة بإقرار القوانين وخُطط التّنمية الاقتصاديّة، والموازنة السّنويّة للدّولة، والمُصادقة على المُعاهدات والاتفاقيّات الدّوليّة.

ورغم التّبايُن البسيط في عمل المجالس في هذه الدّول، إلّا أنّها جميعاً تُمارس مفهوم الدّيمقراطيّة المُباشرة في الانتخابات، وتُراعي المفاهيم الدّستوريّة في التّشريع والرّقابة والتَّصديق. وهناك قاسم مشتركٌ أساسيٌّ بينها، هو: وجود الهيئات المحليّة المُنتَخَبَة، والمنظّمات الشّعبيّة. والنقابات المهنيّة، التي تشارك في صياغة القرارات المحليّة فيما يتعلّق بالجوانب الخدميّة والاقتصاديّة والثقافيّة. وتدير السُّلطات المحليّة في حدود اختصاصاتها، وبما لا يتعارض مع الخطّة العامّة للدّولة، النّشاطات الاقتصاديّة والاجتماعيّة والثقافيّة. ووفقاً لمبدأ المركزيّة الدّيمقراطيّة، تُلغي المجالس العليا قرارات المجالس الدّنيا إذا كانت مخالفة للأنظمة والقوانين، وغير ملائمة لسياسة الدّولة العامّة. كما أنّ الهيئات المحليّة عزّزت روح المبادرة، وخفَّفَت من وطأة السّلطة المركزيّة، وساهمت من خلال توطين خططها المكانيّة

بالتنسيق مع السّلطة المركزيّة، في تحقيق العدالة والمساواة في المؤشّرات التنمويّة بين أقاليم الدّولة الواحدة.

وأشارت الدّراسات الاقتصاديّة التي نشرتها هيئة الأمم المتحدة عام /1965/، إلى أنّ البلاد الاشتراكيّة ذات الاقتصاد المُخطَّط، تُحقّق معدّلات من النّموّ الاقتصادي أكبر من الدّول الصّناعيّة الرّأسماليّة، بحيث تضيق الهوّة التي كانت تفصل بينهما. وقد ذكرتُ هذه الملاحظة في مجال تطوّر النّموّ الاقتصادي والاجتماعي لهذه الدّول، لكي أُبيّن كيف انعكس أداء النّظام الدّيمقراطيّ الشّعبيّ لهذه الدّول، على حالة تطوّرها الاقتصادي، وإنّ ما حصل لها لاحقاً، لم يكن سببه هشاشة النّظام الدّستوري والقانوني، ولا فقدان الدّيمقراطيّة كما ادّعى الغرب، بل كان ذلك لأسباب ذاتيّة لكلّ بلد، وأسباب موضوعيّة تتعلّق بظروفها السّياسيّة والاجتماعيّة، وهناك أسباب خارجيّة لها علاقة بالدّعاية والحرب الإعلاميّة التي استخدمها الغرب، بالإضافة إلى ضلوعه في التّآمُر على هذه الدول بشتّى الوسائل الممكنة والمتاحة له.

كما أنّ عاملاً هامّاً ساهم فيما آلت إليه هذه البلدان، ذات المفهوم الدّيمقراطي الشّعبي، هو اعتماد سياساتها الدّاخليّة والخارجيّة على رغبات ومقترحات وقرارات الحزب الواحد، التي كثيراً ما كانت تُتَّخَذ في مؤتمرات الحزب، وتُملى على المجالس المحليّة للتّعامل معها بصيغة أخذ القرار للتنفيذ كصورة طبق الأصل، ممّا ترك أثراً نفسيّاً ومعنويّاً سلبيّاً على القوى السّياسيّة التي كانت تفتّش عن حليف داخليّ أو خارجيّ يساعدها في التّصدّي لسياسات الحزب الواحد أو الحزب القائد. هذا بالإضافة إلى الأخطاء التي وقعت فيها هذه الدّول في سياسات التّنفيذ،

وتفشّي ثقافة الاستهلاك والبذخ، والتّراخي والتأخُّر في إنجاز برامج الخطط التّنمويّة في عقدي السّبعينات والثّمانينات من القرن الماضي.

ممّا تقدّم نرى أنّ هذه الدّول لم تأخذ بمبدأ فصل السُّلطات، بل أخذت بمبدأ تناسق السُّلطات الذي كان يظهر من خلال وحدة السّلطة، فمؤتمرات الأحزاب والهيئات العُليا على مسافة من كلّ السّلطات في أخذ القرارات ومراقبة تنفيذها. كما أنّ السّلطة التّنفيذيّة مسؤولة أمام السّلطة التّشريعيّة وأمام مؤتمرات الحزب العُليا عن حُسن إدارة تنفيذ الخطط والبرامج. وقد تكون التّجربة الصّينيّة هي الأقرب إلى هذه الحالة من مثيلاتها من الدّول الدّيمقراطيّة الأخرى.

ويجدر بنا أن نقول أنّ مسألة تطبيق المركزيّة الدّيمقراطيّة التي تقضي بأن تكون الهيئات في الدّولة (الهيئات التّشريعيّة والمنظّمات المحليّة)، مسؤولة أمام ناخبيها، والهيئات الإداريّة مسؤولة أمام هيئات سلطة الدّولة العُليا، فإنّ حقيقة العلاقة بين المجالس العُليا والدُّنيا، وبين الإدارات في المستوى الأعلى والإدارات في المستوى الأدنى، علاقة إشراف ومتابعة ودعم لتنفيذ برامج كلّ مجلس أو إدارة ماديّاً ومعنويّاً.

ورغم الانتقادات التي طالت الدّول الدّيمقراطيّة الشّعبيّة بعد انهيار تجربتها التي استمرّت أكثر من خمسين عاماً، تبقى، تجربتها، بحاجة إلى دراسة وتدقيق بشكل موضوعيّ بعيدٍ عن الاستثمار السّياسي أو الانحياز العاطفي العقائدي، لأنّ تجربة هذه الدّول قدَّمت لشعوبها مكاسب وإنجازات تنمويّة تستحقّ التّقدير

والاحترام والوقوف عندها، في ظروف كانت هذه الدّول تخوض معارك تحرير وطنيّة ومعارك بناء على صعيد تحقيق التّنمية الاجتماعيّة والاقتصاديّة.

وبكلمة مختصرة نقول: إنّ هذه الدّول قد أسَّست في دساتيرها لكلّ معاني العلمانيّة وآليّات العمل القانوني، وهيَّأت الفرصة لمساحة واسعة من الدّيمقراطيّات للمؤسّسات والنّقابات والمنظّمات الشّعبيّة، وكانت بحقّ راعية للمرأة والطّفل والعامل والفلاح والطّالب والجندي والحرفي... الخ، وقد تخلّصت، ولأكثر من خمسة عقود، ومن شرور الفئات المستغِلَّة، ورسمت في سياساتها التّنمويّة أسس مفاهيم التّنمية البشريّة، وتحقيق بيئة قانونيّة، وبنية تحتيّة ملائمة للمشاركة بين القطّاعات الاقتصاديّة في المجتمع، وحقَّقت استقراراً سياسيّاً اقتصاديّاً قلَّ مثيله، وجمهوريّة الصّين الشعبيّة التي تُعتبر حاليّاً الدّولة الأولى في عدد السّكان، والدّولة الثّانية في القوّة الاقتصاديّة، مثال على ذلك، كلّ ذلك يثبت أنّ هذا النّموذج في قيادة الدّولة، نموذج علمي موضوعي قوي، ولكن تبقى العِبرة في وعي القيادة المُتحكِّمة في القرار، وإيمانها المطلق بصحّة نظريّتها وتطبيقها الصَّادق والفعلي على أرض الواقع.

وإنّ فشل بعض تجارب الدّيمقراطيّة الشّعبيّة، لا يعود إلى ضعف البنية القانونيّة والهيكليّة لأنظمة هذه الدّول، بل يعود لأسباب ذاتيّة، تتعلّق بسياسات قيادات هذه الدّول التي انهارت، والتي مارست فيها بيروقراطيّة حادّة، وسياسة تهميش للخبرات والكوادر الجيّدة، وإلى أسباب خارجيّة تتعلّق بتآمُر القوى الرأسماليّة على هذه الدّول بشتّى الطّرق والأساليب. ومع هذا تبقى شواهد نجاح هذه قائماً، ومثال ذلك جمهوريّة الصّين الشّعبيّة وكوريا الدّيمقراطيّة.

وبالعودة إلى حُكم النّظام الدّيمقراطي بأشكاله المتعدّدة، والذي يتميّز بشكل أساسيّ بحقيقة إشراك الشّعب في الحُكم وممارسة السّلطة، فإن اختلاف أشكاله من بلد إلى آخر وفقاً لمشاركة الشّعب في إسناد السّلطة. وإذا كانت الدّيمقراطيّة الغربيّة تعتبر أنّ أهمّ مبادئها هو مبدأ الفصل بين السُّلطات الثلاث (التّشريعيّة والتّنفيذيّة والقضائيّة)، وإنّ جوهر الدّيمقراطيّة عندها المساواة في الحقوق والحريّات الفرديّة، فإنّ الدّيمقراطيّة العمّاليّة تعني تحقيق ممارسة الطّبقة العاملة لمصالحها ومصالح المجتمع التي لا تنفصل عنه عند استلامها السّلطة، وديمقراطيّتها تؤسّس لإنهاء أشكال الاستغلال والتسلُّط، وتحقيق واحترام إنسانيّة الإنسان بالشّكل الأمثل، وكلّ هذا يُطبَّق أثناء ممارسة الطّبقة العاملة في حال استلامها السّلطة وفق التّمثيل المناسب لها في السّلطة السّياسيّة، وبهذا تصبح ديمقراطيّة الغالبيّة في المجتمع هي التي تمسك زمام كافّة الأمور السّياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة.

خلاصة الفصل الثّالث واستنتاجاته

ذكرنا في هذا الفصل أنّ طريقة إسناد السّلطة هي المعيار المهم في تحديد شكل النّظام السّياسي وطبيعة علاقته بالشّعب والمؤسسات ضمن الدّولة وقيادتها لها، وإن كنّا قد تحدّثنا عن طبيعة كلّ نظام من الناحية الفلسفيّة، فذلك للتدليل على عمق التبايُنات الفلسفيّة والسّياسيّة بينها. ولكنّ المُلفت للنظر بشكل عام، أنّ واقع الأنظمة يتطوّر بتطوّر وعي النَّاس وتزايُد حاجاتهم بشكل سريع، وأنّ تطور العلوم بشتّى أشكالها وانعكاسها على تجارب البشر، وأثرها على الأعراف السّياسيّة والدّبلوماسيّة، والنّظريّات الاقتصادية ونقدها اللّاذع للتّاريخ السّياسيّ الفلسفيّ من وجهة نظر الاستكشافات والإبداعات، ونموّ طاقات الإنسان النّفسيّة والعقليّة

والعلميّة والرّوحيّة، جعل موقف الإنسان يتغيّر تجاه الفلسفة، ويذهب للقول أنّها لم تَعُد أمّ العلوم وقمّتها، وأنّ العلوم النّظريّة والتطبيقيّة وإبداعاتها تجاوزت النّظريات الفلسفيّة التي أصبح العديد منها عقبة تعيق التّطوّر، مع عجزها عن تطوير نفسها. وإذا كانت الفلسفة صاحبة الحقّ، عبر التّاريخ، في طرح الأسئلة حول الواقع واستكشاف المجهول، ولم تُجِب على أكثرها، فإنّ العلوم التّطبيقيّة والنّظريّة امتلكتْ بحقّ أغلب الإجابات التي لم تستطع الفلسفة الحصول عليها.

لقد تسارعت وتائر التّقدّم والتّطوّر وبلغت درجة مذهلة من خلال الابتكارات المتلاحقة التي شملت كلّ مجالات الحياة، وأهمّها كانت إبداعات الاتصالات والمعلوماتيّة والهندسة الوراثيّة وغزو الفضاء[22]، كما تحقّقت الإنجازات الكبيرة والإبداعات العظيمة في مجالات الطّبّ والعلوم والزّراعة وغيرها. وأمام هذه التّطوّرات غَدَا العالم بقارّاته الأربع قرية صغيرة، وانعدمت فيه المسافات بين الدّول والشّعوب، واتّسعت الفروق بين سكّانه وظهر تفاوت كبير بين النَّاس، وكَبُرَت المسافة بين الأغنياء والفقراء، فبينما كانت في مرحلة الستّينات من /1_30/، أصبحت في نهاية القرن العشرين من / 1_90/. فهناك دراسة تؤكّد أنّ أغنى ثلاثة رجال في العالم يملكون ثروة تفوق النّاتج المحليّ لأكثر من خمس وأربعين دولة من دول الجنوب.

22 - د: منير الحمش، أوراق في الاقتصاد السّياسي للأزمة الاقتصاديّة الرّاهنة، منشورات اتحاد الكُتَّاب العرب /1999/، ص /209/.

وحاليّا، ونحن نعيش النّصف الثّاني من العقد الثّاني للقرن الحادي والعشرين، نرى أنّ التّوزيع الدّولي الحالي، وخلال أقلّ من عقد، بدأ يتّجه إلى عالم بعيد عن القُطبيّة الأحاديّة والقُطبيّة الثُّنائيّة، إلى عالم تسود فيه القوّة والسّلطة بين مجتمع أقطاب رأس المال وسيطرة استخدام القوّة والتّهديدات المتلاحقة. والقوى الاستعماريّة في العالم، تعمل على إزالة كلّ الحواجز القوميّة للدّولة، وقد أسّست سوقاً اقتصاديّاً واحداً من خلال منظمة التّجارة العالميّة، بغاية إنهاء سيادة الدّولة الوطنيّة. فإنهاء سيادة الدّولة، وخلق ثقافة عالميّة عابرة للحدود، يهدف إلى تغيير ذهنيّة الشّعوب وثقافتها وطمس هوّيّتها القوميّة، وذلك لخلق شعور باليأس والهزيمة والإحساس بالدّونيّة تجاه العالم المتقدّم تكنولوجيّاً.

لقد أثبتت الأيّام العصيبة التي عاشتها الجمهوريّة العربيّة السوريّة، أنّ الحرب الإعلاميّة والسّياسات الدّوليّة الإجراميّة الهادفة إلى تمزيق وحدة الدّولة السّوريّة، لا يمكن أن تنجح إذا صمدت قيادة الدّولة وأخذت قرارَ المواجهة مهما كانت تكاليفه باهظة، لأنّ تكاليف الاستسلام والخضوع أكبر وأقسى وأصعب، لأنّ فيها هزيمةً ليس للجيل الحاضر فقط، بل للأجيال القادمة.

ممّا تقدّم نستنتج أنّ حرب العولمة وثقافتها افتُضِحَت وانهزمت عندما جابهتها الإرادة السّياسيّة للشّعب، وإنّ السّلطة السّياسيّة المُثلى هي التي تأخذ أبناءها إلى جانب الصّمود والكرامة واحترام سيادة الدّولة واستقلالها. وأنّ النّتيجة الأكثر أهميّة هي أنّ الأزمة السّوريّة أسَّست لعالم جديد، عالم لا يشبه العالم الذي دعا إليه الرّئيس الأمريكي (جورج بوش) عام /1991/، بل هو عالم يحترم سيادة الدّولة ويؤسّس لعلاقات دوليّة عادلة، إذا أحسنت الدّول الفقيرة والدّول المتحالفة معها

استثمار المواقف والثّروات التي تملكها بالشّكل الأمثل، وعملت على جعل سيادتها وإنسانيّتها وأسواقها ملكاً لها وليست أدواتاً لغيرها.

الخاتمة

توخّينا في دراستنا هذه الإشارة إلى واقع النُظُم السّياسيّة المختلفة، وتبيان القواسم المشتركة التي تجمعها، ونُقاط الاختلاف التي تميّزها عن بعضها، وسلّطنا الضّوء، ولو بشكل مختصر، على التطوّر التاريخي لهذه النُظُم. ورغم أنَّنا لم نتكلّم عن الفترات التي كان فيها لطبقة معيّنة لشعب معيّن لحقبة تاريخيّة معيّنة كانت سبباً في تشكيل نظام سياسيّ، إلّا أنّنا أشرنا بشكل عام إلى بعض المراحل التي بدأ يظهر فيها النّظام السّياسي محصّناً بالقانون وبالعُرف الدّستوري. وتكلّمنا عن واقع تشكُّل النّظام السّياسي وأركانه الأساسيّة (الإقليم الجغرافي، والشّعب، والسّلطة السّياسيّة).

والحقّ أنّنا لم نتعمّق في تحليل النُظُم السّياسيّة برؤيةٍ تحليليّة عقلانيّة موسّعة، لأنّ ذلك قد يقودنا إلى فهم أنّ كلّ النُظُم السّياسيّة متماثلة مع بعضها البعض في الإمكانيّات الجغرافيّة والبشريّة، وهذا ما هو غير متوفّر، فجعلنا الحديث، بشيء من التّفصيل، عن الشّكل الفنّي للنظام السّياسي وتوصيف أركانه من وجهة نظر فنيّة تُظهِر أهميّة الإمكانات الجغرافيّة والبشريّة، وأثرها الفعلي على قوّة النّظام وسلطته السّياسيّة. وحاولنا إبراز دور هذه الأركان الأساسيّة ودور السّلطة السّياسيّة فيها، ومستوى وعي الأفراد والجَماعات في تشكيل هذه النُظُم وتطوّرها. وقد تَبيَّن لنا وجود أشكال سياسيّة متماثلة أنتجتها إرادة الشّعوب بناء على مقتضيات الظّروف الاقتصاديّة والاجتماعيّة والسّياسيّة، أو بمعنى أكثر وضوحاً، وجود عوامل تطوّر مشتركة لدى هذه الأنظمة رغم الاختلاف في الزّمان والمكان.

وقد بيَّنَّا من خلال هذه الدّراسة أهميّة وجود الدّولة وتطوّرها بصفة عامّة، وبشكل خاصّ خلال القرون الثّلاثة الأخيرة، وهذا فرض علينا أن نكشف وهماً شائعاً بين عدد من السّاسة في مختلف المجتمعات، هو اعتقادهم بأنّ وجود الدّولة كان أمراً واقعاً وسهلاً، وأنّه فرض نفسه، وأنّ الشّعوب اكتشفت حقيقة هذا الأمر وطبّقته دون مقاومة من قِبَل هذه الشّعوب. نعم أنّ وجود الدّولة واقع فرض نفسه للضرورة، ولكن لم تتشكّل الدّولة بسهولة، بل هناك جماعات قاومت ووضعت العراقيل والعقبات أمام وجود هيكليّتها ونظامها السّياسي، الذي يبسط سيطرته على جغرافية الأقاليم بما تملك من إمكانيّات. فوجود الدّولة والقانون مثلهما مثل كلّ الظواهر الإنسانيّة، ترتبط بماضي الأفراد والجماعات، لذا، فتاريخ النُظُم السّياسيّة قديم، يرجع إلى عصور سحيقة في القِدَم، إليها ترجع الأصول التاريخيّة والتي كانت أساساً للنُظُم السّياسيّة في الوقت الحاضر.

ولم نهدف، في دراستنا هذه، فقط، إلى الفهم الآلي لطبيعة نظام الدّولة، على الرغم من أهميّته وفائدته من الناحية النظريّة، بل استهدفنا ما ترمي إليه فاعليّة نشاط السّلطة السّياسيّة المُمَثِّلَة لإرادة الأفراد في مجتمع الدّولة، واستهدفنا معرفة طبيعة إعداد رجال الدّولة الذين يجب أن يتحلّوا بثقافة القانون وفهم النَّاس وأعرافهم الاجتماعيّة والسّياسيّة، ليكونوا قادرين على القيادة وعلى حلّ كلّ المشكلات وتجاوز كلّ العقبات التي تعترض مسيرتهم في قيادة الدّولة.

إنّ مؤسَّسات الدّولة وسلطاتها صورة واضحة لواقع أحوال النَّاس الاجتماعيّة والسّياسيّة والاقتصاديّة في المجتمع، وإنّ نشاط هذه المؤسَّسات مرهون بوعي النَّاس وتجربتهم وإيمانهم بالقواعد القانونيّة، وبالنّظام السّياسي العام. فالسّلطة

السّياسيّة، وإن كانت نتيجة لتعب وجهد وحوار، فهي في نتيجة المطاف عمل منطقيّ مدروس وملائم لرغبة الأفراد، وهي أيضاً صورة واضحة لواقع المجتمع بوعيه الاجتماعيّ والاقتصاديّ والسّياسيّ، وعلاقاته وعاداته وقيمه، وتتطوّر آليّتها بتأثير العوامل الثّقافيّة والسّياسيّة والاقتصاديّة. هذا ما جعلنا نبيّن في فصول الدّراسة أهميّة الدّولة في تنظيم العلاقات الاجتماعيّة والسّياسيّة بين الأفراد والجَماعات المتواجدة في المجتمع، وبمعنى آخر: إنّ همّ الدّولة وهاجسها يجب أن يكون أفرادها وجماعاتها، حيث تعمل على تنمية وعيهم وتمكينهم من استثمار مواردهم وخيراتهم، لأنّ تطوّر أفرادها سبب ونتيجة لتطوّرها وتقدّمها.

وأشرنا إلى أشكال النُظُم السّياسيّة، وبيَّنّا كلّ شكل سياسيّ في تجربته لقيادة ورعاية الشّعب في كلّ مناحي الحياة، آخذين بعين الاعتبار أنّ العلوم الاجتماعيّة والسّياسيّة لا تسمح بإجراء تجارب، ولا تستطيع ذلك كما هو الحال في العلوم الطبيعيّة، لأنّ التّجارب على النَّاس لها نتائجها الإيجابيّة والسّلبيّة التي لا تُقدَّر بثمن، ولأنّ طبيعة الظواهر الإنسانيّة تختلف عن طبيعة الظواهر الماديّة، كما أن احترام كرامة الإنسان لا تسمح بإجراء التّجارب عليه.

لهذا، فرجل الدّولة بحاجة ماسّة إلى دراسة المجتمع وتشخيصه وتقدير مقدّراته، وتحديد التوقُّعات والحالات الطّارئة، وفهم طبيعة كلّ التّغيُّرات التي قد يجيء بها المستقبل نتيجة لتطوّر فهم الأفراد ورغباتهم وطموحاتهم في التّغيير، والاستقرار على قاعدة النموّ المتجدّدة في وعي النَّاس وإمكاناتهم.

إنّ وظائف الدّولة متمايزة ومتغيّرة وفقاً لطبيعة المذهب السّياسيّ الذي تختاره هذه الدّولة، فمثلاً ما يفكّر به النّظام السّياسيّ الفرديّ مغاير جذريّاً لِما يفكّر به النّظام السّياسيّ الاشتراكيّ، أو بما يفكّر به النّظام السّياسيّ الدّيمقراطيّ الشّعبيّ، وإن كان يتّفق مع النّظام الاشتراكيّ بنقاط عديدة.

لقد أشرنا إلى طبيعة كلّ نظام سياسيّ من خلال علاقاته الاجتماعيّة والسّياسيّة والقانونيّة والدّستوريّة، وبيَّنَّا الفارق بين النّظام الملكي والنّظام الجمهوري، وذكرنا باختصار السّلبيّات والإيجابيّات لكلّ منهما. ورأينا أنّ الدّساتير قد تعدَّدت بتعدُّد الدّول مع وجود بعض القواسم المشتركة بينها، خاصّة فيما يتعلّق بدور السّلطة التّشريعيّة عموماً، وبحالة السّموّ بجميع الدّساتير واعتمادها المطلق على مضامين القواعد الدّستوريّة أيضاً. وأنّ تطوّر النّظام السّياسيّ وانتقاله من نظام المَلَكيّة المُطلقة إلى حالة المَلَكيّة المُقيّدة، ومنها إلى المَلَكيّة البرلمانيّة، يتمّ بعد أن تتحقّق حالة النّظام الدّيمقراطيّ البرلمانيّ، ولذلك أصبح يُعرَف بـ(المَلَكيّة الدّستوريّة).

وهكذا أسفرت التطوّرات المُتلاحقة عبر عقود، لا بل عبر قرون من الزّمن، إلى ظهور أركان النّظام البرلمانيّ المَبنيّة على قواعد دستوريّة قويّة حقّقت النّجاح الكبير للنظام البرلمانيّ بشكل عام. وإنْ كان النّظام البرلمانيّ قد نجح في عدد من البلدان، فقد فشل في بلدان أخرى، في حين حدثت تغييرات وتعديلات عليه في دول أخرى.

وقد بيّنَّا أنّ الأسلوب الذي اتّبعته بعض البلدان في إعطاء الحقّ للبرلمان لانتخاب رئيس الجمهوريّة، قد انعكس تأثيره على إضعاف دور رئيس الجمهوريّة وتضاؤل صلاحيّاته ومكانته التي كان يتمتّع بها كحاكم بين السُّلطات الثلاث عندما يقع الخلاف بينها. وقد نتج عن ذلك تشكيل وزارات ائتلافيّة من كُتل الأحزاب في البرلمان، ضمن صِيَغ التّحالفات، لأنّها في الحالة العاديّة متنافرة متعارضة في أهدافها السّياسيّة وبرامجها الاجتماعيّة والاقتصادية، ممّا جعل ولادة هذه الوزارات ضعيفة غير قادرة على القيام بمهامّها، نتيجة فقدان الانسجام والتّوافُق بين الكُتَل التي انتخبت الوزارة.

كما تطرّقنا في الدّراسة إلى مبدأ فصل السّلطات الثّلاث في الدّولة، واختصاص وعمل كلّ سُلطة في حدود القواعد الدّستوريّة، مع وجود تنسيق وتعاون فيما بينها في تنفيذ وظائفها ضمن توافقٍ وانسجامٍ تُحدّده الآليّات القانونيّة المُتّفق عليها، لضمان قيام كلّ سُلطة بعملها في حدود اختصاصها، وعدم تجاوزها وتعدّيها على صلاحيّات السّلطة الأخرى.

وعرضنا في الدّراسة أيضاً مفاهيم الحريّة والمساواة والدّيمقراطيّة في كلّ الأنظمة السّياسيّة، وأشرنا إلى وجود تبايُن بين الأنظمة التي تأخذ بالنّظام الفرديّ، والأنظمة التي تتّبع النّظام الاشتراكيّ، لكنّها بشكل عام توجّهت دساتيرها إلى مبدأ المساواة الذي تستند إليه جميع الحقوق والحريّات، وكانت غالبيّة الدّساتير تحفل وثائقها الأساسيّة بتعابير المُساواة والدّيمقراطيّة وتحقيق الحريّة. وقد عمدنا الإشارة إلى دور الدّيمقراطيّة في تمكين الشّعب من ممارسة السّلطة السّياسيّة في الدّولة، وذلك وفق الأسلوب المُباشر للانتخابات، أو بواسطة ممثلي الشّعب الذين

ينتخبهم، ليمارسوا الحُكم باسمه، وتطبيق ممارسة السّلطة من خلال الشّعب بشكل أوسع، وتحقيق حالة المُشارَكة في وضع البرامج الاقتصاديّة والاجتماعيّة ومراقبة تنفيذها.

وتطرّقنا أيضاً إلى أركان النّظام النّيابي المُتَمثِّل بوجود هيئة نيابيّة مُنتَخَبَة تُمارس صلاحيّاتها ومهامّها خلال فترة مُحدَّدَة، وأنّ النّائب يمثّل كلّ أبناء الشّعب وليس فقط الدّائرة الانتخابيّة التي انتخبته، وأنّ هذه الهيئة تصبح مستقلّة في عملها عن النَّاخبين أثناء ممارسة عملها. ومحاسبتها تأتي لاحقاً من خلال صناديق الاقتراع.

ونستطيع القول أنّ الدّراسة في مُعالجتها المُحايدة، إلى حدّ ما، للنُظُم السّياسيّة، قد بيّنت أشكال الحكومات المختلفة التي مارست سلطتها في المجتمعات الإنسانيّة، ولهذا فقد عايَنت النُظُم السّياسيّة من خلال شكل الدّولة، ونوع الحكومة. وأشارت بشكل سريع إلى بعض الصّلاحيّات والاختصاصات في مجالات نشاط السّلطة على الأصعدة الاجتماعيّة والاقتصاديّة والثقافيّة. كما أشارت إلى واقع نشاط السّلطة وفقاً لمذهبها السّياسي، وهذا ينعكس على نشاطها الاقتصاديّ والاجتماعيّ بشكل عام.

وهكذا، فقد تناولنا الدّولة كتنظيم سياسيّ، وفي أيّ مجتمع من المجتمعات، واعتبار الدّولة تمثّل السّلطة السّياسيّة العليا في كلّ تنظيم سياسيّ، وتمنح الحكومة الحقّ في ممارسة عمل السّلطة السّياسيّة، كما أنّها تمنح الأفراد الحقوق والحريّات العامّة، وتعمل على حمايتها، مقابل التزام الأفراد القيام بواجباتهم العامّة تجاه نظام

هذه الدّولة. وهذا يعني، كما بيّنت الدّراسة، أنّه لا تتحقّق الدّولة إلّا بوجود الجماعة السّياسيّة التي هي على مستوى عالٍ من النّضج والتّنظيم الذي يسمح لأفراد المجتمع الاستقلال عن شخص الحاكم. فبوجود مؤسّسات التّنظيم السّياسي التي تكفل تحقيق التّوازُن والمساواة بين سلطات المجتمع، يتحقّق وجود الدّولة.

المراجع

1_ علي صادق أبو هيف، القانون العام، ط7، /1965/، دار المعارف بالإسكندرية، ص /437/.

2_ د: عبد الغني بسيوني عبد الله، النظم السّياسيّة والقانون الدّستوري، جامعة بيروت/1992/.

3_ د: عبد الغني بسيوني عبد الله، نظريّة الدّولة في الإسلام، الدّار الجامعيّة، بيروت/1986/، ص/56/.

4_ سورة النّساء، الآية/59/.

5_ د: عبد الله عبد الغني بسيوني، النظم السّياسيّة، دار الجامعة، الإسكندريّة، ص/206/.

6_ تورين آلان، ما هي الدّيمقراطيّة؟ حُكم الأغلبيّة أم ضمانات الأقليّة، ترجمة حسن قصيبي، بيروت، دار السّاقي، ط4/2001/.

7_ د: شاهر إسماعيل الشّاهر، وزرارة الثقافة، الهيئة العامّة السّوريّة للكتاب، الدّولة في التّحليل السّياسي المُقارَن،/2015/، ص/42/.

8_ د: ثروت بدوي، النّظم السّياسيّة، دار الفكر العربي، القاهرة، ص/159/.

9_ د: محسن خليل، النّظم السّياسيّة والقانون الدّستوري، ط2، /1971/ ص/121_122/.

10_ د: سعد عصفور، المبادئ الأساسيّة في القانون الدّستوري والنّظم السّياسيّة، دار المعارف الإسكندريّة، ص/138/.

11_ د: كمال الغالي، بنية الدّولة الاشتراكيّة، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، /1975/و ص/36/.

12_ جان جاك شوفاليه، أمّهات الكتب السّياسيّة، من ميكافيللي إلى أيّامنا، ترجمة: جورج صدقي، الجزء الثّاني، ص/150/.

13_ مجلد لينين_ ماركس_ إنجلز_ الماركسيّة، ترجمة: إلياس شاهين، الطّبعة الرّوسيّة الخامسة لمؤلفات لينين، ص/58/.

14_ جان جاك شوفاليه، أمّهات الكتب السّياسيّة، مصدر سابق، ص/315/.

15_ د: كمال الغالي، بنية الدّولة الاشتراكيّة، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، /1975/ ص/16/.

16_ جان جاك شوفاليه، أمّهات الكتب السياسيّة من ميكافيلي إلى أيّامنا، ترجمة: جورج صدّقني، ص/151/.
17_ إ. س. بورتيانيكوف، البلدان النّامية، مشكلات العلاقات الاقتصاديّة الخارجيّة، ترجمة: د: ماجد علاء الدّين، مطبعة الكاتب العربي، دمشق (أوفست)، ص /119/.
18_ شارل موراس، من كتاب: جان جاك شوفاليه، أمهات الكتب السّياسيّة من ميكافيلي إلى أيامنا، ترجمة: جورج صدقني، ص/218/.
19_ د: محسن خليل، النّظم السّياسيّة والقانونيّة، دار النهضة العربيّة، القاهرة /1970/، ص/121/.
20_ د: عبد الغني بسيوني عبد الله، النُظم السّياسيّة والقانون الدّستوري، الدّار الجامعيّة /1992/، الاسكندريّة، ص /191/.
21_ ايدافوف، عضو المكتب السّياسي، من بيان أُلقي في الاجتماع التأسيسي لمكتب إعلام الأحزاب الشّيوعيّة والعماليّة، أيلول /1947/، من كتاب: تاريخ الدّيمقراطيّات الشّعبيّة، الجزء الأوّل، منشورات دينوبل، ص /126/.
22_ د: منير الحمش، أوراق في الاقتصاد السّياسيّ للأزمة الاقتصاديّة الراهنة، منشورات اتحاد الكُتّاب العرب /1999/، ص /209/.

الفهرس